

الْبَيْتُ مَعَكُمْ وَأَشَارُهَا

عَلَى

الْفِرْقَةِ وَالْمَجْتَمَعِ

تَأليف

أبي بشار

بشير بن حسن بن قائد الأيوبي

غفر الله له ولوالديه

دار الإمام الشافعي

للطباعة والنشر والتوزيع

اليمَن - عدن

تأليف فضيلة الشيخ العلامة

يحيى بن علي الجبوري

حفظه الله ورعاؤه



حقوق الطبع لكل مسلم ، بشرط عدم التغيير في الكتاب

الطبعة الثالثة

١٧ / ذي القعدة / ١٤٤٥ هـ

البدع وآثارها
على
الفرد والمجتمع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة فضيلة الشيخ العلامة

أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري

حفظه الله ورحمته

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد:

فقد رغب أخونا المفضل الباحث / أبو بشار بشير بن حسن الأيوبي بارك الله فيه، في الاطلاع

على عدد من بحوثه في عدة رسائل مفردة وهي:

[١]: البدع وآثارها على الفرد والمجتمع.

[٢]: من أقوال الأئمة الأعلام في الرفض اللئام.

[٣]: أعمال اليمين في الصلاة.

[٤]: إزالة الالتباس عن أهم مسائل الحيض والسلس والنفاس.

[٥]: ملخص أحكام سجود السهو.

[٦]: التبيان لبعض ما أبهم من أسماء أعضاء الإنسان الواردة في السنة والقرآن.

[٧]: الطريقة الصحيحة في كيفية النصيحة.

وكل هذه السبع الرسائل بحوث في موضوعاتها مفيدة، جزى الله أخانا بشيراً خيراً ونفع به.

كتبه / يحيى بن علي الحجوري

شوال / ١٤٤٣ هـ

مقدمة الشيخ الفاضل

أبي عاصم عبد الله بن محمد الدبعي

حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

أما بعد:

فقد قرأت بعض الرسائل لأخي الفاضل الداعي إلى الله أبي بشار بشير بن حسن الأيوبي حفظه الله ك: رسالة: « كشف اللثام عن أهم مسائل وأحكام الصيام »، ورسالة: « الفصول في تلخيص وضوء وصلاة الرسول ﷺ »، ورسالة: « البدع وآثارها على الفرد والمجتمع » ، فوجدتها رسائل نافعة سلك كاتبها الاختصار والانتقاء مما يسهل الاستفادة منها للمبتدئ ولا يستغني عنها المنتهي لاحتوائها على الفوائد والدرر مما يُرجى ألا تخلو مكتبة أو مسجد منها فيستفيد منها العامة والخاصة.

وأخونا بشير الأيوبي قد حباه الله بالخلق الحسن والتواضع الجم والمحبة للعلم الشرعي وأهله فيما نحسبه ورسائله شاهدة على ذلك فنأمل أن ينفع الله بها في الدارين كاتبها وقارئها ونسأله سبحانه أن يجزيه خير الجزاء وأن ينفع به الإسلام والمسلمين وأن يرزقنا وإياه الإخلاص في القول والعمل وأن يثبتنا وإياه على دينه حتى نلقاه.

كتبه

أبو عاصم عبد الله بن محمد الدبعي

مقدمة الشيخ الفاضل

أبي عبد الله فيصل الحاشدي

حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

أما بعد:

وقفت على كتاب: «**البدع وآثارها على الفرد والمجتمع**»؛ لأخي المفضل أبي
بشار بشير الأيوبي، كما يقال: (وَقُوفَ شَحِيحٍ ضَاعَ فِي التَّرَبِّ خَاتَمُهُ) فما صدرت عنه إلا
عن شبع وريء.

استهل كتابه بذكر أهمية معرفة البدع، ثم تعريف البدعة، والفرق بينها وبين المعصية،
ثم ذكر قواعد عظام في معرفة البدع، ثم ذكر أقسامها وأسباب ظهورها، وعلامات أهلها
التي بها يعرفون، ثم ذكر منهج السلف في التعامل معهم، ثم ذكر أسباب النجاة من البدع،
فبدأ بعنبر وختم بمسك.

وكل ذلك بأسلوب فريد، وقول سديد، وأدلة تفل حديد.

ولم يعزب عنه مسلك التشويق والإثارة، والتيسير والبشارة، عند كل واردة وإشارة.

فدونك عروس تزف إليك، وما كل النساء بسواء.

جرى القلم بما تقدم.

وكتبه/ فيصل الحاشدي

مكة ٢٥ / رمضان ١٤٤٤

مَقَدِّمَةٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فإنه لا يشك مسلم في أن النبي ﷺ لم يفارق الدنيا ويلتحق بالرفيق الأعلى إلا بعد أن أكمل الله به هذا الدين الحنيف، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [سورة المائدة: الآية ٣].

وجعل رسوله ﷺ خاتم النبيين، قال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٤٠].

وأن هذا الدين المؤسس على كتاب الله الكريم، وسنة نبيه عليه أتم الصلاة وأزكى التسليم، صالح لكل زمان ومكان، كفيل بكل ما يحتاجه البشر، ولذلك أمرنا الله باتباعه فقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١٥٣].

وأمرنا أن نطيع رسوله ﷺ فقال عز من قائل: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [سورة الحشر: الآية ٧].

وأمرنا برد كل ما يقع فيه النزاع إليه سبحانه وتعالى وإلى رسوله ﷺ، فقال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ نَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [سورة النساء: الآية ٥٩].

فما دام أن الدين كامل، وليس في حاجة إلى زيادة، فلا حاجة إذن لإحداث البدع في الدين، والتقرب بذلك إلى رب العالمين، ومن أحدث بدعة واستحسنها فقد أتى بشرع زائد، واتهم الشريعة بالنقص، وكأنه استدرك على الله - سبحانه وتعالى - وعلى رسوله ﷺ، وكفى بذلك قبحاً.

ولكن أعداء الإسلام، ومن يغيظهم انتشاره، حسَّنوا لبعض الناس البدع، وأظهروها بمظاهر برافة خادعة، وكسوها بمظهر الزهد، والتقرب إلى الله، ومحبة النبي ﷺ، وقصدتهم كله إفساد دينهم، ومزاحمة المشروع بالمبتدع، حتى تكون السنن مستغربة، والبدع تقوم مقامها!.. انظر: [البدع الحولية ٥ / ١].

ومن هذا المنطلق، فقد اخترت الكتابة في هذا الموضوع وهو: «**البدع وآثارها على الفرد والمجتمع**» أداءً لهذا الواجب على حسب القدرة والاستطاعة، فما كان فيه من صواب فمن الله سبحانه وتعالى وأحمده على ذلك، وما كان فيه من خطأ فمني ومن الشيطان وأستغفر الله من الخطأ والزلل.

هذا وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل لهذا المختصر القبول والنفع والبركة، إنه ولي ذلك والقادر عليه، والحمد لله رب العالمين.

كتبه

أبو بشام بشير بن حسن بن قائد الأيوبي

في دار القرآن والحديث بمسجد بلال بن رباح صنعاء - المطامير - ٣/٥/١٤٣٧ هـ

وكانت المراجعة الأخيرة في دار القرآن والحديث

حصون - المهرة - ١٢/جماد أول/١٤٤١ هـ

الفصل [١]: في أهمية معرفة البدعة

إن مما يجب العلم به أن معرفة البدع التي أدخلت في الدين أمر هام جداً؛ لأنه لا يتم للمسلم التقرب إلى الله إلا باجتنابها، ولا يمكن ذلك إلا بمعرفتها وإلا وقع في البدعة وهو لا يشعر، فهي من باب «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب» ولذلك فلا يكفي في التعبد الاقتصار على معرفة السنة فقط، بل لا بد من معرفة ما يناقضها من البدع كما لا يكفي في الإيذان بالتوحيد دون معرفة ما يناقضه من الشكرات، وإلى هذه الحقيقة أشار الرسول ﷺ بقوله: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالُهُ، وَدَمُّهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» رواه مسلم.

فلم يكتفي عليه الصلاة والسلام بالتوحيد بل ضم إليه الكفر بما سواه وذلك يستلزم معرفة الكفر وإلا وقع فيه وهو لا يشعر، وكذلك القول في السنة والبدعة ولا فرق في ذلك؛ لأن الإسلام قام على أصلين عظيمين: أن لا نعبد إلا الله وأن لا نعبد إلا بما شرع الله. فمن أخل بأحدهما فقد أخل بالآخر ولم يعبد الله تبارك وتعالى.

فثبت مما تقدم أن معرفة البدع أمر لا بد منه لتسلم عبادة المؤمن من البدعة التي تنافي التعبد الخالص لله تعالى فالبدع من الشر الذي يجب معرفته لا لإتيانه بل لاجتنابه على حد قول الشاعر:

عَرَفْتُ الشَّرَّ لَا لِلشَّرِّ لَكِنْ لِتَوَقُّيهِ * * وَمَنْ لَمْ يَعْرِفِ الشَّرَّ مِنَ الْخَيْرِ يَقَعْ فِيهِ

وهذا الأمر منتقى من السنة فقد قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي». انظر: [الأجوبة النافعة عن أسئلة مسجد لجنة

الجامعة للإمام الألباني ١/ ١١٠].



الفصل [٢]: تعريف البدعة

البدعة لغة: الحدث في الدين بعد الإكمال، أو ما استحدث بعد النبي ﷺ من الأهواء والأعمال. [القاموس المحيط ٩٠٦].

ويُقال: «ابتدعتُ الشيء، قولاً أو فعلاً إذا ابتدأته عن غير مثال سابق». [معجم المقاييس في اللغة لابن فارس ص ١١٩].

وأصل مادة «بدع» للاختراع على غير مثال سابق، ومنه قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [سورة البقرة: ١١٧]، أي: مخترعها من غير مثال سابق متقدم. [الاعتصام للشاطبي ١/ ٤٩].

وفي الاصطلاح الشرعي لها عدة تعريفات عند العلماء يكمل بعضها بعضاً، منها:
قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «فإن البدعة ما لم يشرعه الله من الدين فكل من دأن بشئ لم يشرعه الله فذاك بدعة وإن كان متأولاً فيه». [الاستقامة ١/ ٤٢].

وقال الشاطبي رحمته الله: «فَالْبِدْعَةُ إِذْنٌ عِبَارَةٌ عَنْ: طَرِيقَةٍ فِي الدِّينِ مُخْتَرَعَةٍ، تُضَاهِي الشَّرْعِيَّةَ، يُقْصَدُ بِالسُّلُوكِ عَلَيْهَا الْمُبَالَغَةُ فِي التَّعَبُّدِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ». [الاعتصام ١/ ٣٧].

وقال الشموني رحمته الله: «البدعة ما أحدث على خلاف الحق المتلقى عن رسول الله ﷺ من علم أو عمل أو حال، بنوع شبهة أو استحسان، وجعله ديناً قوياً وصراطاً مستقيماً». [أصول البدع والسنن ٢٦].



الفصل [٢]: الفرق بين البدعة والمعصية

قال ابن القيم رحمته الله في كتابه الداء والدواء ص (١٤٥): « فإن المشرك المقر بصفات الرب خير من المعطل الجاحد لصفات كماله، كما أن من أقر لملك بالملك، ولم يحدد ملكه ولا الصفات التي استحق بها الملك، لكن جعل معه شريكا في بعض الأمور، يقربه إليه، خير ممن جحد صفات الملك وما يكون به ملكا، وهذا أمر مستقر في سائر الفطر والعقول.

فداء التعطيل داء عضال لا دواء له، ولهذا حكى الله عن إمام المعطلة فرعون، أنه أنكر

على موسى عليه السلام ما أخبر به من أن ربه فوق السماوات، فقال: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَهْمَنُ ابْنُ لِي

صَرَحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ ۚ﴾ (٣٦) ﴿أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لِأَظُنُّهُ كَذِبًا

﴿[سورة غافر: ٣٦ - ٣٧].

والقول على الله بلا علم والشرك متلازمان. ولما كانت هذه البدع المضلة جهلا بصفات الله وتكديبا بما أخبر به عن نفسه وأخبر به عنه رسول الله ﷺ عنادا وجهلا - كانت من أكبر الكبائر، وإن قصرت عن الكفر وكانت أحب إلى إبليس من كبار الذنوب.

كما قال بعض السلف: «الْبِدْعَةُ أَحَبُّ إِلَى إِبْلِيسَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ؛ لِأَنَّ الْمَعْصِيَةَ يُتَابُ مِنْهَا وَالْبِدْعَةُ لَا يُتَابُ مِنْهَا»

وقال إبليس لعنه الله: « أَهْلَكْتُ بَنِي آدَمَ بِالذُّنُوبِ وَأَهْلَكُونِي بِالْإِسْتِغْفَارِ وَبِلَا إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ بَشْتُ فِيهِمُ الْأَهْوَاءَ، فَهُمْ يُذْنِبُونَ وَلَا يَتُوبُونَ، لِأَنَّهُمْ يُحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ

صُنْعًا ». [الداء والدواء ص: ١٤٥]. [مفتاح دار السعادة ١/ ١١٢].

ومعلوم أن المذنب إنما ضرره على نفسه، وأما المبتدع فضرره على النوع.

وفتنة المبتدع في أصل الدين، وفتنة المذنب في الشهوة.

والمبتدع قد قعد للناس على صراط الله المستقيم يصدّهم عنه، والمذنب ليس كذلك.

والمبتدع قاذح في أوصاف الرب وكماله، والمذنب ليس كذلك.

والمبتدع يقطع على الناس طريق الآخرة، والعاصي بطيء السير بسبب ذنوبه. اهـ.

وقال شيخ الإسلام رحمته الله كما في جامع المسائل (٦ / ٤٠): «والغالب أن الظلم في الدين يدعو إلى الظلم في الدنيا، وقد لا ينعكس، ولهذا كان المبتدع في دينه أشدّ من الفاجر في دنياه، وعقوبات الخوارج أعظم من عقوبات أئمة الجور، كما قررتُ هذا في قاعدة بيان أن البدع أعظم من المعاصي بالكتاب والسنة وإجماع الأمة.

ثم مع هذا لا يجوز أن يعاقب هذا الظالم، ولا هذا الظالم، إلا بالعدل بالقسط، لا يجوز ظلمه». اهـ.

وقال ابن القيم رحمته الله: «وينحصر شره -أي إبليس لعنه الله- في ستة أجناس لا يزال باين آدم حتى ينال منه واحدا منها أو أكثر، وذكر من تلك الأجناس المرتبة الثانية أو العقبة الثانية وهي عقبة البدعة: وهي أحب إلى إبليس لعنه الله من الفسوق والمعاصي؛ لأن ضررها في نفس الدين، وهو ضرر متعد، وهي ذنب لا يتاب منه، وهي مخالفة لدعوة الرسل، ودعاء إلى خلاف ما جاءوا به، وهي باب الكفر والشرك».

وقال أيضًا رحمته الله: «فإن اقتحم هذه العقبة - عقبة الكفر - ونجا منها ببصيرة الهداية، وسلم معه نور الإيمان طلبه على: العقبة الثانية: وهي عقبة البدعة، إما باعتقاد خلاف الحق

الذي أرسل الله به رسوله، وأنزل به كتابه، وإما بالتعبد بما لم يأذن به الله من الأوضاع والرسوم المحدثه في الدين، التي لا يقبل الله منها شيئاً، والبدعتان في الغالب متلازمتان، قل أن تنفك إحداهما عن الأخرى، كما قال بعضهم: تزوجت بدعة الأقوال ببدعة الأعمال، فاشتغل الزوجان بالعرس، فلم يفجأهم إلا وأولاد الزنا يعيشون في بلاد الإسلام، تضح منهم العباد والبلاد إلى الله تعالى».

وقال **رحمته الله** قال شيخنا - شيخ الإسلام - **رحمته الله**: «تزوجت الحقيقة الكافرة، بالبدعة الفاجرة، فتولد بينهما خسران الدنيا والآخرة».

وقال **رحمته الله**: «والظفر به في عقبة البدعة أحب إليه - أي من الكبائر -، لمناقضتها الدين، ودفعها لما بعث الله به رسوله **ﷺ**، وصاحبها لا يتوب منها، ولا يرجع عنها، بل يدعو الخلق إليها، ولتضمنها القول على الله بلا علم، ومعاداة صريح السنة، ومعاداة أهلها، والاجتهاد على إطفاء نور السنة، وتولية من عزله الله ورسوله، وعزل من ولاه الله ورسوله، واعتبار ما رده الله ورسوله، ورد ما اعتبره، وموالاته من عاداه، ومعاداة من والاه، وإثبات ما نفاه، ونفي ما أثبتته، وتكذيب الصادق، وتصديق الكاذب، ومعارضة الحق بالباطل، وقلب الحقائق بجعل الحق باطلاً، والباطل حقاً، والإلحاد في دين الله، وتعمية الحق على القلوب، وطلب العوج لصراط الله المستقيم، وفتح باب تبديل الدين جملة». [أهـ مختصراً من بدائع الفوائد ٢/ ٢٦٢] و[مدارج

السالكين ١/ ٢٣٨].

قال عبد العزيز بن محمد القيرواني **رحمته الله**: «واعلموا أن هذه البدعة في فساد عقائد العوام، أسرع من سريان السم في الأجسام، وأنها أضرت في الدين من الزنى والسرقة وسائر المعاصي والآثام، فإن هذه المعاصي كلها معلوم قبورها، عند من يرتكبها ويجتلبها، فلا

يلبس مرتكبها على أحد، وترجى له التوبة منها والإقلاع عنها. وصاحب هذه البدعة يرى أنها أفضل الطاعات، وأعلى القربات، فباب التوبة عنده مسدود، وهو عنه شروء مطرود.

فكيف ترجى له منها التوبة، وهو يعتقد أنها طاعة وقربة، بل هو ممن قال الله فيهم: ﴿قُلْ

هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾

[الكهف: ١٠٣ - ١٠٤]، وممن قال فيهم: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا﴾ [فاطر:

٨]. ثم ضرر المعاصي إنما هي في أعمال الجوارح الظاهرة، وضرر هذه البدع إنما هي في

الأصول التي هي العقائد الباطنة، فإذا فسد الأصل، ذهب الفرع والأصل، وإذا فسد الفرع

بقي الأصل يرجى أن ينجر الفرع وإن لم ينجر الفرع، لم تذهب منفعة الأصل». [المعيار

المعرب ١١ / ٢٩ - ٣٢]. [موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية ٨ / ٢٨٩].

وسئل العثيمين رحمهم الله: أيها أعظم: المعصية، أم البدعة؟

فقال: «البدعة معصية وزيادة، وهي من حيث أثرها وكونها تقدماً بين يدي الله ورسوله

ﷺ أشد، حتى إن بعض أهل العلم قال: إنه لا توبة لمبتدع؛ لأن البدعة تنتشر وردها صعب

بعد انتشارها، لا سيما وأن البدعة غالباً تُغْلَفُ بأمر عاطفي، وأنتم تعرفون أن عاطفة

المسلمين بالنسبة لله ورسوله ﷺ شديدة جداً، فقد تكون البدعة أكبر وقد تكون المعصية

أكبر حسب الحال، لكن لو تساوتا من حيث الوزن، فآثار البدعة أشد وأضر على

المسلمين». [لقاء الباب المفتوح ٢٥ / ١٣١].



الفصل [٤]: قواعد في معرفة البدعة

القاعدة الأولى: الأصل في العبادات المنع وفي العادات الإباحة.

عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ». رواه مسلم.

هذا الحديث يدل على عدم جواز إحداث شيء من العبادات إلا بدليل، وأما غير العبادات فلا يمنع منه إلا بدليل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «أَنَّ تَصَرُّفَاتِ الْعِبَادِ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ نَوْعَانِ: عِبَادَاتٌ يَصْلُحُ بِهَا دِينُهُمْ وَعَادَاتٌ يَحْتَاجُونَ إِلَيْهَا فِي دُنْيَاهُمْ، فَبِاسْتِقْرَاءِ أَصُولِ الشَّرِيعَةِ نَعْلَمُ أَنَّ الْعِبَادَاتِ الَّتِي أَوْجَبَهَا اللَّهُ أَوْ أَحَبَّهَا لَا يَنْبُتُ الْأَمْرُ بِهَا إِلَّا بِالشَّرْعِ. وَأَمَّا الْعَادَاتُ فَهِيَ مَا اعْتَادَهُ النَّاسُ فِي دُنْيَاهُمْ مِمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ وَالْأَصْلُ فِيهِ عَدَمُ الْحَظَرِ فَلَا يَحْظَرُ مِنْهُ إِلَّا مَا حَظَرَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَذَلِكَ لِأَنَّ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ هُمَا شَرْعُ اللَّهِ، وَالْعِبَادَةُ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ مَأْمُورًا بِهَا، فَمَا لَمْ يَنْبُتْ أَنَّهُ مَأْمُورٌ بِهِ كَيْفَ يُحَكَّمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ عِبَادَةٌ وَمَا لَمْ يَنْبُتْ مِنَ الْعِبَادَاتِ أَنَّهُ مِنْهِيٌّ عَنْهُ كَيْفَ يُحَكَّمُ عَلَى أَنَّهُ مَحْظُورٌ، وَلِهَذَا كَانَ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ: إِنَّ الْأَصْلَ فِي الْعِبَادَاتِ التَّوْقِيفُ فَلَا يُشْرَعُ مِنْهَا إِلَّا مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَإِلَّا دَخَلْنَا فِي مَعْنَى

قَوْلِهِ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]

وَالْعَادَاتُ الْأَصْلُ فِيهَا الْعَفْوُ فَلَا يَحْظَرُ مِنْهَا إِلَّا مَا حَرَّمَهُ وَإِلَّا دَخَلْنَا فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿قُلْ

أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا ﴿٥٩﴾ [يونس: ٥٩]. [مجموع الفتاوى ت الباز والجزار ٢٩ / ١٧].

القاعدة الثانية: ليس في الشرع بدعة حسنة بل كل بدعة هي ضلالة.

عن العرياض بن سارية رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». صحيح أبي داود.

هذا الحديث يدل على أنه ليس في الشرع بدعة حسنة، بل كل بدعة هي ضلالة، وهذا ما فهمه الصحابة رضي الله عنهم فقد قال ابن عمر رضي الله عنهما: «كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة». [الباعث على انكار البدع والحوادث ١٧].

ويقول شيخ الإسلام رحمته الله: «ولا يحل لأحد أن يقابل هذه الكلمة الجامعة من رسول الله ﷺ الكلية، وهي قوله: «كل بدعة ضلالة» بسلب عمومها، وهو أن يقال ليست كل بدعة ضلالة، فإن هذا إلى مشاقة الرسول ﷺ أقرب منه إلى التأويل». [اقتضاء الصراط المستقيم ٩٣ / ٢]. وقال حافظ حكمي رحمته الله: «اعلم أن البدع كلها مردودة ليس فيها شيء مقبولا، وكلها قبيحة ليس فيها حسن، وكلها ضلال ليس فيها هدى، وكلها أوزار ليس فيها أجر، وكلها باطل ليس فيها حق». [معارج القبول ٦٦ / ٢].

ومنه تعلم أن تقسيم بعض أهل العلم البدعة إلى خمسة أقسام: واجبة، ومندوبة، ومحرمة، ومكروهة، ومباحة، تقسيم ليس بصحيح، لمخالفته للأحاديث ولفهم السلف الصالح فإنهم كانوا يرون كل بدعة ضلالة، كما تقدم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

سئل الشيخ صالح الفوزان **حفظه الله**: ما حكم تقسيم البدعة إلى بدعة حسنة وبدعة سيئة؟ وهل يصح لمن رأى هذا التقسيم أن يحتج بقول الرسول **ﷺ**: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً...» الحديث، ويقول عمر «نعمت البدعة هذه...» نرجو في ذلك الإفادة، جزاكم الله خيراً.

فقال حفظه الله: «ليس مع من قَسَمَ البدعة إلى بدعة حسنة وبدعة سيئة دليل؛ لأن البدع كلها سيئة؛ لقوله **ﷺ**: «كُلُّ بَدْعٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ». وأما قوله **ﷺ**: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً» فالمراد به: من أحيا سنة؛ لأنه **ﷺ** قال ذلك بمناسبة ما فعله أحد الصَّحابة من مجيئه بالصدقة في أزمة من الأزمان، حتى اقتدى به الناس وتتابعوا في تقديم الصدقات.

وأما قول عمر **رضي الله عنه**: «نعمت البدعة هذه»؛ فالمراد بذلك البدعة اللغوية لا البدعة الشرعية؛ لأنَّ عمر قال ذلك بمناسبة جمعه الناس على إمام واحد في صلاة التَّراويح، وصلاة التَّراويح جماعة قد شرعها الرسول **ﷺ**؛ حيث صلاها بأصحابه ليالي، ثم تخلف عنهم خشية أن تُفرض عليهم، وبقي الناس يصلونها فرادى وجماعات متفرقة، فجمعهم عمر على إمام واحد كما كان على عهد النبي **ﷺ** في تلك الليالي التي صلاها بهم، فأحى عمر تلك السنة، فيكون قد أعاد شيئاً قد انقطع، فيُعتبر فعله هذا بدعة لغوية لا شرعية؛ لأنَّ البدعة الشرعية محرمة، لا يمكن لعمر ولا لغيره أن يفعلها، وهم يعلمون تحذير النبي **ﷺ** من البدع». [المنتقى من فتاوى الفوزان ١/١٦].

القاعدة الثالثة: البدع كلها محرمة وليس فيها ما هو مكروه.

المكروه: هو الذي لا يَأْثَمُ فاعله ويثاب تاركه.

وعليه فليس في البدع ما هو مكروه، لأن المكروه فعله ليس بمحرم، والبدع كلها محرمة.

قال الإمام الألباني رحمته الله في كتابه منسك الحج والعمرة (١/ ١٠١): ثم ليعلم أن البدع

ليست خطورتها في نسبة واحدة بل هي على درجات بعضها شرك بالله وكفر صريح

وبعضها دون ذلك، ولكن يجب أن يعلم أن أصغر بدعة يأتي بها الرجل في الدين هي محرمة

بعد تبين كونها بدعة، فليس في البدع كما يتوهم البعض ما هو في رتبة المكروه فقط، كيف

والنبي ﷺ يقول: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»، أي صاحبها، ولذلك فأمر

البدعة خطير جدا، لا يزال الناس في غفلة عنها ولا يعرف ذلك إلا طائفة من أهل العلم،

وحسبك دليل على خطورة البدعة قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ التَّوْبَةَ عَنْ كُلِّ صَاحِبٍ بِدْعَةٍ

حَتَّى يَدَعَ بِدْعَتَهُ». اهـ.

ويقول الشافعي رحمته الله: «لَأَنْ يَلْقَى اللَّهَ الْعَبْدُ بِكُلِّ ذَنْبٍ مَا خَلَا الشَّرْكَ بِاللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ

يَلْقَاهُ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَهْوَاءِ». [حلية الأولياء ٩ / ١١١].

ويقول الإمام مالك بن أنس رحمته الله: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا ارْتَكَبَ جَمِيعَ الْكِبَايِرِ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ فِيهِ

شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأَهْوَاءِ؛ لَرَجَوْتُ لَهُ مِنْ مَاتَ عَلَى السُّنَّةِ فَلْيُبَشِّرْ». [ذم الكلام وأهله ٥ / ٧٦].

القاعدة الرابعة: اقتصاد في سنة خير من اجتهاد في بدعة.

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «الْاِقْتِصَادُ فِي السُّنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الْاجْتِهَادِ فِي بَدْعَةٍ».

[الزهد لأحمد بن حنبل ١٥٩].

عن أبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال: «عَلَيْكُمْ بِالسَّيْلِ وَالسُّنَّةِ». [الزهد لأبي داود ٢٠٣].

وقال ابن عون رحمته الله: «المجتهد في العبادة مع الهوى يتصل جهده بعذاب الآخرة».

[الشرح والإبانة / ١ / ١٣٠].

قال السري السقطي رحمته الله: «قَلِيلٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ مَعَ بَدْعَةٍ، كَيْفَ يَقِلُّ عَمَلٌ مَعَ

تَقْوَى». [الزهد الكبير للبيهقي ١ / ٣٤٠].

قال أيوب السخيتاني رحمته الله: «مَا أَزْدَادَ صَاحِبُ بَدْعَةٍ عِبَادَةً إِلَّا أَزْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا». [الاعتصام

/ ١ / ١٥٥].

وعن سفيان بن عيينة رحمته الله قال: «سمعت مالك بن أنس وأتاه رجل فقال: يا أبا عبد الله

من أين أحرم؟ قال: من ذي الحليفة، من حيث أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني أريد أن

أحرم من المسجد من عند القبر، قال: لا تفعل، فإني أخشى عليك الفتنة، فقال: وأي فتنة

في هذه؟! إنما هي أميال أزيدها! قال: وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة

قصر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ إني سمعت الله يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ

نُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُنْصَبُوا عَلَيْهِمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]. [أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١/١٤٦) وأبو نعيم في

الحلية (٦/٣٢٦) وغيرهما].

قال الفضيل رحمته الله في قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧] قال:

أَخْلَصُهُ وَأَصْوَبُهُ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ خَالِصًا وَلَمْ يَكُنْ صَوَابًا لَمْ يُقْبَلْ، وَإِذَا كَانَ صَوَابًا وَلَمْ يَكُنْ

خَالِصًا لَمْ يُقْبَلْ، حَتَّى يَكُونَ خَالِصًا، وَالْخَالِصُ إِذَا كَانَ لِلَّهِ وَالصَّوَابُ إِذَا كَانَ عَلَى السُّنَّةِ».

[حلية الأولياء ٨ / ٩٥].

القاعدة الخامسة: النية الحسنة لا تخرج الشيء المحدث عن كونه بدعة بتلك النية

الحسنة.

وقوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى». متفق عليه عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ليس المراد به أي عمل من الأعمال، وإنما المراد به العمل الوارد في الكتاب والسنة، فإذا كان وارداً في الكتاب والسنة فإنه يكون صواباً.

قال محمد بن عجلان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « لا يَصْلُحُ الْعَمَلُ إِلَّا بِثَلَاثٍ : التَّقْوَى لِلَّهِ، وَالنِّيَّةُ الْحَسَنَةُ، وَالْإِصَابَةُ ». [جامع العلوم والحكم ١ / ٧٠].

وقد جاء في قصة عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع أصحاب الحِلَق الذين كان معهم حصي يذكرون الله به أنه قال لهم: « والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة أهدي من ملة محمد أو مفتتحوا باب ضلالة قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير، قال: وكم من مريد للخير لن يصيبه ». [أخرجه الدارمي ١ / ٦٨].

فقد أنكر عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على أولئك القوم مع أن نيتهم حسنة ولكن ذلك لم يكن سبباً في التغاضي عن عملهم المخالف للسنة، لأن النية الحسنة لا تجعل البدعة سنة.

وجاء عن سعيد بن المسيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُكْرِّرُ الرُّكُوعَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَتَنَاهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَيْعَذُّبُنِي اللَّهُ عَلَى الصَّلَاةِ؟» قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ يُعَذِّبُكَ عَلَى خِلَافِ

السُّنَّةِ» ». [مصنف عبد الرزاق ٣ / ٥٢].

قال الألباني رحمته الله: « وهذا من بدائع أجوبة سعيد بن المسيب رحمته الله تعالى وهو سلاح قوي على المبتدعة الذين يستحسنون كثيرا من البدع باسم انها ذكر وصلاة ثم ينكرون على أهل السنة إنكار ذلك عليهم ويتهمونهم بأنهم ينكرون الذكر والصلاة !! وهم في الحقيقة إنما ينكرون خلافهم للسنة في الذكر والصلاة ونحو ذلك ». [الإرواء ٢/ ٢٣٦].

تنبيه: هل يؤجر الجاهل على بدعته إذا كان قصده ونيته حسنة ولم يكن يعلم الحكم؟ قال العثيمين رحمته الله: إن البدعة شر ولو حسن قصد فاعلها، ويأثم إن كان عالما أنها بدعة ولو حسن قصده؛ لأنه أقدم على المعصية كمن يحيز الكذب والغش ويدعي أنه مصلحة، أما لو كان جاهلا فإنه لا يأثم؛ لأن جميع المعاصي لا يأثم بها إلا مع العلم، وقد يثاب على حسن قصده، وقد نبه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم»؛ فيثاب على نيته دون عمله، فعمله هذا غير صالح ولا مقبول عند الله ولا مرضي، لكن لحسن نيته مع الجهل يكون له أجر، ولهذا «قال النبي ﷺ للرجل الذي صلى وأعاد الوضوء بعدما وجد الماء وصلى ثانية: «لَكَ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ» صحيح أبي داود (٦٩/١)؛ لحسن قصده، ولأن عمله عمل صالح في الأصل، لكن لو أراد أحد أن يعمل العمل مرتين مع علمه أنه غير مشروع؛ لم يكن له أجر؛ لأن عمله غير مشروع لكونه خلاف السنة؛ فقد قال النبي ﷺ للذي لم يعد: «أَصَبْتَ السُّنَّةَ». صحيح أبي داود (٦٩/١).

فإن قال: إني أريد بهذه البدعة إحياء المهمم والتنشيط وما أشبه ذلك.

أجيب: بأن هذه الإرادة طعن في رسالة الرسول ﷺ؛ لأنه اتهام له بالتقصير أو القصور، أي مقصر في الإخبار عن ذلك أو قاصر في العلم، وهذا أمر عظيم وخطر جسيم؛ ولأن هذا

لم يكن عليه الرسول ﷺ ولا خلفاؤه الراشدون، أما إذا كان حسن القصد، ولم يعلم أن هذا بدعة؛ فإنه يثاب على نيته ولا يثاب على عمله؛ لأن عمله شر حابط كما قال النبي ﷺ: « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ ». [مجموع فتاوى العثيمين ٩ / ٣٧٩].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: من كانت له نية صالحة أثيب على نيته وإن كان الفعل الذي فعله ليس بمشروع إذا لم يتعمد مخالفة الشرع. [اقتضاء الصراط المستقيم ١ / ٣٧١].
وقال رحمه الله: وقد يفعل الرجل العمل الذي يعتقد صالحة، ولا يكون عالماً أنه منهي عنه، فيثاب على حسن قصده، ويُعفى عنه لعدم علمه. [اقتضاء الصراط المستقيم ٢ / ٢٩٠].

القاعدة السادسة: شيوع عبادة ما، وانتشارها بين الناس لا يدل ذلك على مشروعيتها إلا بدليل.

كثرة فعل الناس لعبادة ما لا يدل ذلك على شرعية تلك العبادة، لأن العبادة لا تؤخذ من كثرة عمل الناس لها وتتابعهم عليها، وإنما تؤخذ من دليل الكتاب والسنة.
قال الطرطوشي رحمه الله في كتاب الحوادث والبدع (ص ٧١): «فصل: شيوعة الفعل لا تدل على جوازه: في الكلام على فريق من العامة وأهل التقليد قالوا: إن هذا الأمر شائع ذائع في أقاليم أهل الإسلام وأقطار أهل الأرض، فالجواب: أن نقول: شيوعة الفعل وانتشاره لا يدل على جوازه، كما أن كتمه لا يدل على منعه.. إلى أن قال: وأكثر أفعال أهل زمانك على غير السنة، وكيف لا وقد روينا قول أبي الدرداء رضي الله عنه إذ دخل على أم الدرداء مغضبا، فقالت له: مالك؟ فقال: والله ما أعرف فيهم شيئا من أمر محمد ﷺ إلا أنهم يصلون جميعا. فإنه لم يبق فيهم من السنة إلا الصلاة في جماعة، كيف لا تكون معظم

أمورهم محدثات؟». انتهى.

القاعدة السابعة: الأصل أن إحداث زيادة ما في عبادة من العبادات؛ لا يُفسد العبادة كلها، وإنما ذلك الأمر المحدث الزائد يكون هو الفاسد فقط، إلا إذا كان الزائد مخللاً بأصل العبادة.

ليس في الأدلة الشرعية أن العبادة الثابتة في الشرع إذا حصل فيها أمر مبتدع زائد على الثابت، كانت تلك العبادة فاسدة بكاملها، وإنما الذي يكون فاسداً مردوداً هو ذلك الأمر المبتدع الزائد، فقد قال عليه الصلاة والسلام: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ». أخرجه مسلم من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

قال ابن رجب رحمته الله في جامع العلوم والحكم (٥٧): «إن كان قد زاد في العمل المشروع ما ليس بمشروع فزيادته مردودة عليه، بمعنى أنها لا تكون قرينة ولا يُثاب عليها، ولكن تارة يبطل بها العمل من أصله فيكون مردوداً كمن زاد ركعة عمداً في صلاته مثلاً، وتارة لا يبطله ولا يرده من أصله كمن توضعاً أربعاً أربعاً، أو صام الليل مع النهار وواصل في صيامه». انتهى.

القاعدة الثامنة: العبادة التي أطلقها الشارع، لا يشرع تقييدها بزمان، أو مكان، أو صفة، أو عدد.

قال أبو شامة رحمته الله في الباعث على إنكار البدع والحوادث (١٦٥): «ولا ينبغي تخصيص العبادات بأوقات لم يخصها بها الشرع، بل تكون جميع أفعال البر مرسلة في جميع الأزمان، ليس لبعضها على بعض فضل إلا ما فضله الشرع، وخصه بنوع العبادة، فإن كان ذلك

اخْتَصَّ بتلك الفضيلة تلك العبادة دون غيرها، كصوم يوم عرفة، وعاشوراء، والصلاة في جوف الليل، والعمرة في رمضان، ومن الأزمان ما جعله الشرع فضلاً فيه جميع أعمال البر، كعشرة ذي الحجة، وليلة القدر التي هي خير من ألف شهر.

فالحاصل أن المكلف ليس له منصب التخصيص، بل ذلك إلى الشارع، وهذه كانت صفة عبادة رسول الله ﷺ. انتهى.

وقال الألباني رحمه الله في أحكام الجنائز (٣٠٦) في ذكر أنواع البدع: كل عبادة أطلقها الشارع وقيدها الناس ببعض القيود مثل المكان أو الزمان أو صفة أو عدد. انتهى.

وقال ابن القيم رحمه الله في إعلام الموقعين (١ / ٣٤٤): «وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا حَرَامَ إِلَّا مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا تَأْتِيمَ إِلَّا مَا أَنْتَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِهِ فَاعِلُهُ، كَمَا أَنَّهُ لَا وَاجِبَ إِلَّا مَا أَوْجَبَهُ اللَّهُ، وَلَا حَرَامَ إِلَّا مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ، وَلَا دِينَ إِلَّا مَا شَرَعَهُ، فَالْأَصْلُ فِي الْعِبَادَاتِ الْبُطْلَانُ حَتَّى يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى الْأَمْرِ، وَالْأَصْلُ فِي الْعُقُودِ وَالْمُعَامَلَاتِ الصَّحَّةُ حَتَّى يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى الْبُطْلَانِ وَالتَّحْرِيمِ». انتهى.

قال العثيمين رحمه الله: «وليعلم أن المتابعة لا تتحقق إلا إذا كان العمل موافقا للشريعة في أمور ستة: سببه، وجنسه، وقدره، وكيفيته، وزمانه، ومكانه.

فإذا لم توافق الشريعة في هذه الأمور الستة فهو باطل مردود، لأنه أحدث في دين الله ما ليس منه.

أولاً: أن يكون العمل موافقا للشريعة في سببه: وذلك بأن يفعل الإنسان عبادة لسبب لم يجعله الله تعالى سببا مثل: أن يصلي ركعتين كلما دخل بيته ويتخذها سنة، فهذا مردود.

مع أن الصلاة أصلها مشروع، لكن لما قرن بها سبب لم يكن سبباً شرعياً صارت مردودة. مثال آخر: لو أن أحداً أحدث عيداً لانتصار المسلمين في بدر، فإنه يرد عليه، لأنه ربطه بسبب لم يجعله الله ورسوله ﷺ سبباً.

ثانياً: أن يكون العمل موافقاً للشرعية في الجنس: فلو تعبد لله بعبادة لم يشرع جنسها فهي غير مقبولة، مثال ذلك: لو أن أحداً ضحى بفرس، فإن ذلك مردود عليه ولا يقبل منه، لأنه مخالف للشرعية في الجنس، إذ إن الأضاحي إنما تكون من بهيمة الأنعام وهي: الإبل، والبقر، والغنم.

أما لو ذبح فرساً ليتصدق بلحمها فهذا جائز، لأنه لم يتقرب إلى الله بذبحه وإنما ذبحه ليتصدق بلحمه.

ثالثاً: أن يكون العمل موافقاً للشرعية في القدر: فلو تعبد شخص لله عز وجل بقدر زائد على الشرعية لم يقبل منه، ومثال ذلك: رجل توضع أربع مرات أي غسل كل عضو أربع مرات، فالرابعة لا تقبل، لأنها زائدة على ما جاءت به الشرعية، بل قد جاء في الحديث: « أن النبي ﷺ توضع ثلاثاً وقال: من زاد على ذلك فقد أساء وتعدى وظلم ». صحيح أبي داود.

رابعاً: أن يكون العمل موافقاً للشرعية في الكيفية: فلو عمل شخص عملاً، يتعبد به لله وخالف الشرعية في كيفيته، لم يقبل منه، وعمله مردود عليه.

ومثاله: لو أن رجلاً صلى وسجد قبل أن يركع، فصلاته باطلة مردودة، لأنها لم توافق الشرعية في الكيفية.

وكذلك لو توضع منكساً بأن بدأ بالرجل ثم الرأس ثم اليد ثم الوجه فوضوؤه باطل،

لأنه مخالف للشريعة في الكيفية.

خامسا: أن يكون العمل موافقا للشريعة في الزمان: فلو صلى الصلاة قبل دخول وقتها، فالصلاة غير مقبولة لأنها في زمن غير ما حدده الشرع.

ولو ضحى قبل أن يصلي صلاة العيد لم تقبل لأنها لم توافق الشرع في الزمان. ولو أن أحدا أخر العبادة المؤقتة عن وقتها بلا عذر كأن صلى الفجر بعد طلوع الشمس غير معذور، فصلاته مردودة، لأنه عمل عملا ليس عليه أمر الله ورسوله ﷺ.

سادسا: أن يكون العمل موافقا للشريعة في المكان: فلو أن أحدا اعتكف في غير المساجد بأن يكون قد اعتكف في المدرسة أو في البيت، فإن اعتكافه لا يصح لأنه لم يوافق الشرع في مكان الاعتكاف، فالاعتكاف محله المساجد.

فانتبه لهذه الأصول الستة وطبق عليها كل ما يرد عليك». [شرح الأربعين النووية ٩٨-١٠٠].

القاعدة التاسعة: فعل العبادة على غير الصفة التي وردت بها أو غير السبب التي وردت من أجله تعتبر بدعة.

إذا وردت عبادة بصفة معينة فيجب فعلها على تلك الصفة، ولا يجوز فعلها على غير الصفة التي وردت بها، كالأذان فإنه ورد بصفة معينة فلا يشرع التلحين والتطريب فيه، لأن ذلك مخالف للصفة التي ورد بها الأذان، وقد كان السلف ينكرون ذلك، فعن يحيى البكاء أن رجلا قال لابن عمر رضي الله عنهما: إني لأحبك في الله، فقال له ابن عمر: لكني أبغضك في الله، فكأن أصحاب ابن عمر لأموه، فقال: إنه يبغى في أذانه. [أخرجه عبد الرزاق ٤٨١/١ بإسناد حسن].

قال ابن الأثير رحمته الله: «أراد بالبغى في الأذان التطريب والتمديد». [النهاية ١/١٠٦].

وكذلك أيضا فإن العبادة التي وردت لسبب ما، لا يشرع فعلها إذا لم يوجد ذلك السبب، كصلاة الاستخارة؛ فإن سببها الأمور التي آثار عواقبها غير ظاهرة وواضحة، فلا تشرع صلاة الاستخارة لأمر آثار عواقبها ظاهرة وواضحة.

القاعدة العاشرة: ما ثبت على صفة معينة من العبادات فإن الاختصار على جزء معين من تلك العبادة دون الإتيان بها بكاملها يعتبر بدعة.

العبادة الواردة على صفة معينة في الشرع ينبغي لمن أراد أن يفعلها أن يأتي بها كما وردت في الشرع وصفتها، فإن لم يأت بها بكاملها وإنما أتى بجزء منها فقد ابتدع في الدين، لأنه يعتبر خلاف ما شرع الله عز وجل.

قال أبو شامة رحمته الله في كتاب الباعث في إنكار البدع والحوادث (١٩١): «لم ترد الشريعة بالتقرب إلى الله تعالى بسجدة منفردة ولا سبب لها، فإن القرب لها أسباب وشرائط وأوقات وأركان لا تصح بدونها فكما لا يتقرب إلى الله تعالى بالوقوف بعرفة، ومزدلفة، ورمي الجمار، والسعي بين الصفا والمروة من غير نسك واقع في وقته بأسبابه وشرائطه، فكذلك لا يتقرب إلى الله تعالى بسجدة منفردة، وإن كانت قرينة إذا لم يكن لها سبب صحيح». انتهى.

وقال ابن رجب رحمته الله في جامع العلوم والحكم (٥٧): «وليس ما كان قرينة في عبادة يكون قرينة مطلقاً، فقد: «رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً قائماً في الشمس، فسأل عنه، فقيل: إنه نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل وأن يصوم، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يقعد ويستظل وأن يتم صومه» فلم يجعل قيامه وبروزه في الشمس قرينة يوفي بنذرهما..، ومع أن القيام عبادة في مواضع

أخرى كالصلاة والأذان... ونحو ذلك، فدل على أنه ليس كل ما كان قرابة في موطن يكون قرابة في كل المواطن، وإنما يتبع في ذلك ما وردت به الشريعة في مواضعها». انتهى مختصراً.

القاعدة الحادية عشر: لا يشرع استعمال طريقة جديدة لدعوة الناس إلى عبادة ربهم.

لا شك عند أحد من المسلمين أن هذا الدين كامل، فقد قال تعالى في كتابه: ﴿يَوْمَ

أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي لَكُمْ وَالْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وكمال الدين يلزم منه أن كل طريقة لدعوة الناس إلى عبادة ربهم لم يستعملها النبي ﷺ مع إمكان استعماله لها، يكون استعمالها بعد النبي ﷺ بدعة في الدين.

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ كما في مجموع الفتاوى (١١ / ٦٢٠، ٦٢٥): «عَنْ جَمَاعَةٍ يَجْتَمِعُونَ عَلَى قَصْدِ الْكِبَائِرِ: مِنَ الْقَتْلِ وَقَطْعِ الطَّرِيقِ وَالسَّرِقَةِ وَشُرْبِ الْخَمْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. ثُمَّ إِنَّ شَيْخًا مِنَ الْمَشَايخِ الْمَعْرُوفِينَ بِالْخَيْرِ وَاتِّبَاعِ السُّنَّةِ قَصَدَ مَنَعَ الْمَذْكُورِينَ مِنْ ذَلِكَ فَلَمْ يُمْكِنَهُ إِلَّا أَنْ يُقِيمَ لَهُمْ سَمَاعًا يَجْتَمِعُونَ فِيهِ بِهَذِهِ النِّيَّةِ وَهُوَ بِدْفٌ بِلا صَلَاحٍ وَغِنَاءِ الْمُغْنَى بِشَعْرِ مُبَاحٍ بِغَيْرِ شَبَابَةٍ فَلَمَّا فَعَلَ هَذَا تَابَ مِنْهُمْ جَمَاعَةٌ وَأَصْبَحَ مَنْ لَا يُصَلِّي وَيَسْرِقُ وَلَا يُزَكِّي يَتَوَرَّعُ عَنِ الشُّبُهَاتِ وَيُؤَدِّي الْمَفْرُوضَاتِ وَيَجْتَنِبُ الْمُحَرَّمَاتِ.

فَهَلْ يُبَاحُ فِعْلُ هَذَا السَّمَاعِ لِهَذَا الشَّيْخِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ لِمَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَصَالِحِ؟ مَعَ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُهُ دَعْوَتُهُمْ إِلَّا بِهَذَا؟

فَأَجَابَ :

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، أَصْلُ جَوَابِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَمَا أَشْبَهَهَا : أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ بَعَثَ

مُحَمَّدًا

بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا . وَأَنَّهُ أَكْمَلَ لَهُ وَلَا مِثْلَهُ

الدِّينَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ

الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، ... وَأَمَرَ الْخَلْقَ أَنْ يَرُدُّوهُمَا تَنَازَعُوا فِيهِ مِنْ دِينِهِمْ إِلَى مَا بَعَثَهُ بِهِ

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ

فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء:

٥٩]، ... إِذَا عُرِفَ هَذَا فَمَعْلُومٌ أَنَّ مَا يَهْدِي اللَّهُ بِهِ الضَّالِّينَ وَيُرْشِدُ بِهِ الْغَاوِينَ وَيَتُوبُ بِهِ عَلَى

الْعَاصِينَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِيمَا بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِلَّا فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مَا

بَعَثَ اللَّهُ بِهِ الرَّسُولَ ﷺ لَا يَكْفِي فِي ذَلِكَ لَكَانَ دِينُ الرَّسُولِ نَاقِصًا مُحْتَاجًا تِمْمَةً.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ أَمَرَ اللَّهُ بِهَا أَمْرَ إِيْجَابٍ أَوْ اسْتِحْبَابٍ، وَالْأَعْمَالُ

الْفَاسِدَةُ نَهَى اللَّهُ عَنْهَا. وَالْعَمَلُ إِذَا اشْتَمَلَ عَلَى مَصْلَحَةٍ وَمَفْسَدَةٍ فَإِنَّ الشَّارِعَ حَكِيمٌ.

فَإِنْ غَلَبَتْ مَصْلَحَتُهُ عَلَى مَفْسَدَتِهِ شَرَعَهُ وَإِنْ غَلَبَتْ مَفْسَدَتُهُ عَلَى مَصْلَحَتِهِ لَمْ يُشَرِّعْهُ؛

بَلْ نَهَى عَنْهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا

وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:

٢١٦] وقال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعُ لِلنَّاسِ

وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩] وَلِهَذَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ . وَهَكَذَا

مَا يَرَاهُ النَّاسُ مِنَ الْأَعْمَالِ مُقَرَّبًا إِلَى اللَّهِ وَلَمْ يُشَرِّعْهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ ضَرَرُهُ

أَعْظَمَ مِنْ نَفْعِهِ وَإِلَّا فَلَوْ كَانَ نَفْعُهُ أَعْظَمَ غَالِبًا عَلَى ضَرَرِهِ لَمْ يُهْمَلْهُ الشَّارِعُ؛ فَإِنَّهُ ﷺ حَكِيمٌ لَا يُهْمَلُ مَصَالِحَ الدِّينِ وَلَا يُفَوِّتُ الْمُؤْمِنِينَ مَا يُقَرِّبُهُمْ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ .

إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا فَتَقُولُ لِلسَّائِلِ : إِنَّ الشَّيْخَ الْمَذْكُورَ قَصَدَ أَنْ يَتُوبَ الْمُجْتَمَعِينَ عَلَى الْكِبَائِرِ فَلَمْ يُمْكِنَهُ ذَلِكَ إِلَّا بِمَا ذَكَرَهُ مِنَ الطَّرِيقِ الْبِدْعِيِّ . يَدُلُّ أَنَّ الشَّيْخَ جَاهِلٌ بِالطَّرِيقِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي بِهَا تَتُوبُ الْعُصَاةُ أَوْ عَاجِزٌ عَنْهَا فَإِنَّ الرَّسُولَ ﷺ وَالصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ كَانُوا يَدْعُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ هَؤُلَاءِ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ بِالطَّرِيقِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي أَغْنَاهُمْ اللَّهُ بِهَا عَنْ الطَّرِيقِ الْبِدْعِيِّ . فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ فِي الطَّرِيقِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي بَعَثَ اللَّهُ بِهَا نَبِيَّهَ مَا يَتُوبُ بِهِ الْعُصَاةُ فَإِنَّهُ قَدْ عَلِمَ بِالِاضْطِرَارِ وَالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ أَنَّهُ قَدْ تَابَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ مَنْ لَا يُحْصِيهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْأُمَمِ بِالطَّرِيقِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا مَا ذُكِرَ مِنَ الْاجْتِمَاعِ الْبِدْعِيِّ ؛ بَلِ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ - وَهُمْ خَيْرُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ الْمُتَّقِينَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ - تَابُوا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالطَّرِيقِ الشَّرْعِيَّةِ لَا بِهَذِهِ الطَّرِيقِ الْبِدْعِيِّ . وَأَمَّصَارُ الْمُسْلِمِينَ وَقُرَاهُمُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا مَمْلُوءَةٌ مِمَّنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ وَاتَّقَاهُ وَفَعَلَ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ بِالطَّرِيقِ الشَّرْعِيَّةِ لَا بِهَذِهِ الطَّرِيقِ الْبِدْعِيِّ . فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ : إِنَّ الْعُصَاةَ لَا تُمْكِنُ تَوْبَتُهُمْ إِلَّا بِهَذِهِ الطَّرِيقِ الْبِدْعِيِّ بَلْ قَدْ يُقَالَ : إِنَّ فِي الشُّيُوخِ مَنْ يَكُونُ جَاهِلًا بِالطَّرِيقِ الشَّرْعِيَّةِ عَاجِزًا عَنْهَا لَيْسَ عِنْدَهُ عِلْمٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَا يُخَاطَبُ بِهِ النَّاسَ وَيُسْمِعُهُمْ إِيَّاهُ مِمَّا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَيَعْدِلُ هَذَا الشَّيْخُ عَنْ الطَّرِيقِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَى الطَّرِيقِ الْبِدْعِيِّ . إِمَّا مَعَ حُسْنِ الْقَصْدِ . إِنْ كَانَ لَهُ دِينٌ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ غَرَضُهُ التَّرَوُّسَ عَلَيْهِمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ بِالْبَاطِلِ .

تنبيه: قد يشكل على بعض الناس عند ذكر هذه القاعدة أن هناك أمور استجذبت تستخدم في دعوة الناس لم تكن في زمن النبي ﷺ، واتفق العلماء على استحباب استعمالها في دعوة الناس إلى عبادة ربهم "كالشريط" وما إلى ذلك.

والجواب عن هذا الإشكال: أن المراد بهذه القاعدة هو أن يكون المقتضي موجوداً في زمن النبي ﷺ وليس هناك مانع يمنع منه، ومع ذلك لم يفعله النبي ﷺ فيكون استعماله بعد زمن النبي ﷺ بدعة، "فالشريط" مثلاً كان هناك مانع يمنع منه، وهو عدم استطاعة إيجاده، وعليه فلا يدخل في هذه القاعدة.

القاعدة الثانية عشر: رفع المباحات إلى درجة الواجب والاجتهاد فيه تعبدًا لله.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: كما في مجموع الفتاوى (١١ / ٤٥٠ - ٤٥١): «فَهَذَا أَصْلٌ عَظِيمٌ تَحِبُّ مَعْرِفَتُهُ وَالْإِعْتِنَاءُ بِهِ وَهُوَ أَنَّ الْمُبَاحَاتِ إِنَّمَا تَكُونُ مُبَاحَةً إِذَا جُعِلَتْ مُبَاحَاتٍ فَأَمَّا إِذَا أُتْخِذَتْ وَاجِبَاتٍ أَوْ مُسْتَحَبَّاتٍ كَانَ ذَلِكَ دِينًا لَمْ يُشَرِّعْهُ اللَّهُ وَجَعَلَ مَا لَيْسَ مِنَ الْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ مِنْهَا بِمَنْزِلَةِ جَعْلِ مَا لَيْسَ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ مِنْهَا فَلَا حَرَامَ إِلَّا مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ ؛ وَلَا دِينَ إِلَّا مَا شَرَعَهُ اللَّهُ ؛ وَلِهَذَا عَظُمَ ذَمُّ اللَّهِ فِي الْقُرْآنِ لِمَنْ شَرَعَ دِينًا لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ بِهِ وَلِمَنْ حَرَّمَ مَا لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ بِتَحْرِيمِهِ فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي الْمُبَاحَاتِ فَكَيْفَ بِالْمَكْرُوهَاتِ أَوْ الْمُحَرَّمَاتِ ؟ ... ! وَيَاهُمَا هَذَا الْأَصْلُ غَلِطَ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْعُبَادِ يَرَوْنَ الشَّيْءَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُحَرَّمًا لَا يَنْهَى عَنْهُ ؛ بَلْ يُقَالُ إِنَّهُ جَائِزٌ وَلَا يُفَرَّقُونَ بَيْنَ اتِّخَاذِهِ دِينًا وَطَاعَةً وَبِرًّا وَبَيْنَ اسْتِعْمَالِهِ كَمَا تُسْتَعْمَلُ الْمُبَاحَاتُ الْمَحْضَةُ وَمَعْلُومٌ أَنَّ اتِّخَاذَهُ دِينًا بِالْإِغْتِقَادِ أَوْ الْإِقْتِصَادِ أَوْ بِهِمَا أَوْ بِالْقَوْلِ أَوْ بِالْعَمَلِ أَوْ بِهِمَا مِنْ أَعْظَمِ الْمُحَرَّمَاتِ وَأَكْبَرِ السَّيِّئَاتِ .»

القاعدة الثالثة عشر: ليس كل من وقع في البدعة صار مبتدعاً.

لا يحكم على الرجل بكونه مبتدعاً بمجرد وقوعه في البدعة؛ لأنه قد يكون وقع في البدعة بسبب جهل أو خطأ منه وليس عن عمد وقصد، فلا يلزم من وقوعه في البدعة أن يحكم عليه بأنه مبتدع، وإنما يحكم عليه بأنه مبتدع بعد إقامة الحجة عليه وانتفاء الشبهة عن ما فعله، وعلى هذا جرى عمل السلف الصالح، فإنهم يحكمون على الفعل الذي وقع من شخص ما بأنه بدعة ولا يحكمون على الفاعل بأنه مبتدع إلا بعد إقامة الحجة عليه، وأما الداعي إلى البدعة، والنافع عنها، المعروف بها؛ فهو مبتدع ولا كرامة. انظر: [أصول الفقه على منهج أهل الحديث ١٩٤-٢١٦].

تنمية: قال الألباني رحمته الله في أحكام الجنائز (٢٤٢): إن البدعة المنصوص على ضلالتها

من الشارع هي:

- [١]- كل ما عارض السنة من الأقوال والأفعال أو العقائد ولو كانت عن اجتهاد.
- [٢]- كل أمر يتقرب إلى الله به وقد نهى عنه النبي ﷺ، كصيام الدهر، وتخصيص يوم الجمعة بصيام أو قيام ونحوه.
- [٣]- كل أمر لا يمكن أن يشرع إلا بنص أو توقيف ولا نص عليه؛ فهو بدعة، إلا ما كان عن صحابي.
- [٤]- ما لصق بالعبادة من عادات الكفار، كأعيادهم ونحوه.
- [٥]- ما نص على استحبابه بعض العلماء، لا سيما المتأخرين منهم ولا دليل عليه.
- [٦]- كل عبادة لم تأت كيفيتها إلا في حديث ضعيف أو موضوع.
- [٧]- الغلو في العبادة.

[٨]- كل عبادة أطلقها الشارع وقيدها الناس ببعض القيود، مثل المكان، أو الزمان، أو صفة أو عدد.

تنبيه: لا يجوز للمسلم أن يفعل البدعة المحرمة بحجة جمع الناس وعدم تفريقهم، إنما يجوز ترك الأمر المستحب تأليفاً للقلوب؛ لأن مصلحة التأليف في الدين أعظم من مصلحة فعل ما ليس واجباً.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: «وَالْمُسْلِمُ قَدْ يَتْرُكُ الْمُسْتَحَبَّ إِذَا كَانَ فِي فِعْلِهِ فَسَادٌ رَاجِعٌ عَلَى مَصْلَحَتِهِ، كَمَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ بِنَاءَ الْبَيْتِ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، وَقَالَ لِعَائِشَةَ: لَوْ لَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدَ بِالْجَاهِلِيَّةِ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ، وَلَأَلْصَقْتُهَا بِالْأَرْضِ وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ، بَابًا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ، وَبَابًا يَخْرُجُونَ مِنْهُ وَالْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحَيْنِ، فَتَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ أَفْضَلُ الْأَمْرَيْنِ لِلْمُعَارِضِ الرَّاجِحِ، وَهُوَ حَدَثَانُ عَهْدِ قُرَيْشٍ بِالْإِسْلَامِ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ التَّنْفِيرِ لَهُمْ، فَكَانَتْ الْمَفْسَدَةُ رَاجِحَةً عَلَى الْمَصْلَحَةِ». [مجموع الفتاوى (٢/ ١٩٥)].

وأما أن يفعل البدعة ويعصي الله تعالى، فهذا لا يجوز، بل الواجب هو نصح الناس برفق وحكمة، وتحذيرهم من البدعة لا أن يشاركهم في فعلها، والشخص المقتدى به إذا فعل البدعة، فقد أعان على ترسيخها لدى الناس، فأنى له أن ينهاهم عنها بعد ذلك وقد فعلها، والقلوب إنما تجمعها طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ، والقيام بما شرعه الله ورسوله ﷺ، لا بالبدع والخرافات.



الفصل [٥]: أقسام البدع

تنقسم البدع إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: البدع في العبادات: وهي قسمان:

١- التَّعَبُّدُ بِمَا لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُعْبَدَ بِهِ الْبَتَّةَ، كَتَّعَبُّدِ جَهْلَةِ الصُّوفِيَّةِ بِآلَاتِ اللَّهِ وَالرَّقْصِ وَالصَّفَقِ وَالْغِنَاءِ وَأَنْوَاعِ الْمَعَازِفِ وَغَيْرِهَا مِمَّا هُمْ فِيهِ مُضَاهُونَ فَعَلَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥].

٢- التَّعَبُّدُ بِمَا أَصْلُهُ مَشْرُوعٌ وَلَكِنْ وُضِعَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، ككُشْفِ الرَّأْسِ مَثَلًا، فَهُوَ فِي الْإِحْرَامِ عِبَادَةٌ مَشْرُوعَةٌ فَإِذَا فَعَلَهُ غَيْرُ الْمُحَرَّمِ فِي الصَّوْمِ أَوْ فِي الصَّلَاةِ أَوْ غَيْرِهَا بَنِيَتْ التَّعْبُدُ كَانَ بَدْعَةً مُحَرَّمَةً.

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ هُوَ بَرَجُلٍ قَائِمٍ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومَ، فَقَالَ ﷺ: مُرُّهُ فَلْيَتَكَلَّمَ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيَتِمَّ صَوْمُهُ» فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِإِتْمَامِ الصَّوْمِ الَّذِي هُوَ عِبَادَةٌ مَشْرُوعَةٌ وَوُضِعَتْ فِي مُحَلِّهَا، وَإِلْغَاءِ قِيَامِهِ وَسُكُوتِهِ؛ لِكَوْنِهِ وَإِنْ كَانَ عِبَادَةً فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ لَكِنْ لَيْسَ هَذَا مُحَلُّهُ، وَأَمَرَهُ بِالِاسْتِظْلَالِ؛ لِأَنَّهُ تَرَكَهُ لَيْسَ بِعِبَادَةٍ مَشْرُوعَةٍ. وَهَذَا الْقِسْمُ بِحَسَبِ مَا تَقَعُ فِيهِ الْبَدْعَةُ.

القسم الثاني: البدع في المُعَامَلَاتِ:

كَاشَرَاتٍ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَلَا فِي سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، كَمَا بَيْنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ: «.. أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَأَيُّمَا شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةً شَرْطٍ، فَقَضَاءُ اللَّهِ حَقٌّ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ. مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ أَعْتَقْتُ يَا فُلَانُ وَلِي الْوَلَاءُ، إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» متفق عليه عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

القسم الثالث: بدع في المقالات والاعتقادات:

وهذا القسم قد يصل بصاحبه إلى حد الكفر عياداً بالله، كمقالات الجهمية، والروافض، والحلولية، ووحدة الوجود، والإيمان بالمبادئ البعثية، والاشتراكية ونحوها. انظر: [مختصر معارج القبول ٤٢٩].

قال الشيخ صالح الفوزان **حفظه الله** في شرح كتاب التوحيد (١٤٢): «التحريم يتفاوت بحسب نوعية البدعة، فمنها ما هو كفر صراح، كالطواف بالقبور تقريباً إلى أصحابها، وتقديم الذبائح والنذور لها، ودعاء أصحابها والاستغاثة بهم، وكأقوال غلاة الجهمية والمعتزلة - ومنها ما هو فسق اعتقادي كبدعة الخوارج والقدرية والمرجئة في أقوالهم واعتقاداتهم المخالفة للأدلة الشرعية، ومنها ما هو معصية كبدعة التبتل والصيام قائماً في الشمس، والخصاء بقصد قطع شهوة الجماع». انتهى.



الفصل [٦]: صغار البدع تعود حتى تصير كبارا

قال الإمام البربهاري رحمته الله: «واحذر صغار المحدثات من الأمور فإن صغار البدع تعود حتى تصير كبارا وكذلك كل بدعة أحدثت في هذه الأمة كان أولها صغيرا يشبه الحق فاعتر بذلك من دخل فيها ثم لم يستطع المخرج منها فعظمت وصارت ديننا يدان بها». [شرح السنة للبربهاري ص ٣٨].

قال شيخ الإسلام رحمته الله: «فَإِنَّ الْبِدْعَ لَا تَزَالُ تُخْرِجُ الْإِنْسَانَ مِنْ صَغِيرٍ إِلَى كَبِيرٍ، حَتَّى تُخْرِجَهُ إِلَى الْإِلْحَادِ وَالزُّنْدَقَةِ». [مجموع الفتاوى ٢/ ١٤١].

وقال رحمته الله: «فَالْبِدْعُ تَكُونُ فِي أَوَّلِهَا شَبْرًا ثُمَّ تَكْثُرُ فِي الْإِتِّبَاعِ حَتَّى تَصِيرَ أَذْرُعًا وَأَمْيَالًا وَفَرَاِسَخَ». [مجموع الفتاوى ٨/ ٤٢٥].

قال ابن القيم رحمته الله: «فَإِنَّ الْبِدْعَ تَسْتَدْرِجُ بِصَغِيرِهَا إِلَى كَبِيرِهَا، حَتَّى يَنْسَلِخَ صَاحِبُهَا مِنَ الدِّينِ، كَمَا تَنْسَلُ الشَّعْرَةُ مِنَ الْعَجِينِ، فَمَفَاسِدُ الْبِدْعِ لَا يَقْفُ عَلَيْهَا إِلَّا أَرْبَابُ الْبَصَائِرِ، وَالْعِمَيَانُ ضَالُّونَ فِي ظُلْمَةِ الْعَمَى». [مدارج السالكين ١/ ٢٣٩].

وقال القرطبي رحمته الله في بني إسرائيل: «قِيلَ لَهُمْ: قُولُوا حِطَّةً فَقَالُوا حِنْطَةً، فَزَادُوا حَرْفًا فِي الْكَلَامِ فَلَقُوا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَقُوا، فَالزِّيَادَةُ فِي الدِّينِ وَالْإِبْتِدَاعُ فِي الشَّرِيعَةِ عَظِيمَةُ الْخَطَرِ شَدِيدَةُ الضَّرَرِ. هَذَا فِي تَغْيِيرِ كَلِمَةٍ هِيَ عِبَارَةٌ عَنِ التَّوْبَةِ أَوْجَبَتْ كُلَّ ذَلِكَ مِنَ الْعَذَابِ فَمَا ظَنُّكَ بِتَغْيِيرِ مَا هُوَ مِنْ صِفَاتِ الْمُعْبُودِ!». [تفسير القرطبي سورة البقرة: آية ٥٩].



الفصل [٧]: مراجع البدع

قال الإمام الألباني رحمته الله في كتابه منسك الحج والعمرة (١/٤٣): «واعلم أن مرجع البدع إلى أمور:

- [١]- أحاديث ضعيفة لا يجوز الاحتجاج بها، ولا نسبتها إلى النبي ﷺ.
- [٢]- أحاديث موضوعة أو لا أصل لها، خفي أمرها على بعض الفقهاء فبنوا عليها أحكاماً هي من صميم البدع والمحدثات.
- [٣]- اجتهادات واستحسنات صدرت من بعض الفقهاء، خاصة المتأخرين منهم ولم يدعموها بأي دليل شرعي، بل ساقوها مساق المسلمات من الأمور؛ حتى صارت سنناً تتبع.
- [٤]- عادات وخرافات، لا يدل عليها شرع، ولا يشهد لها عقل، وإن عمل بها بعض الجاهل، واتخذوها شرعة لهم». اهـ. مختصراً.



الفصل [٨]: أصول البدع

قال يوسف بن أسباط رحمته الله: «أصول البدع أربع: الروافض، والخوارج، والقدرية، والمرجئة، ثم تشعب كل فرقة ثمانين عشرة طائفة، فذلك اثنتان وسبعون فرقة، والثالثة والسبعون الجماعة التي قال النبي ﷺ: إنها الناجية». [الشرعية للأجري ١/ ٣٠٣].

وقال ابن الجوزي رحمته الله: «أصول الفرق ستة: الحنابلة، والشافعية، والمالكية، والحنفية، والرافضة، والجبرية، وقد انقسمت كل فرقة منها على اثني عشرة فرقة فصارت اثنتين وسبعين فرقة». [تلبس إبليس ص: ١٩].

وهذه الفرق يعتبرون أصول البدع والأهواء كما أنهم أصول الفرق الضالة. وقال عبد الله بن المبارك رحمته الله: «أصل اثنين وسبعين هوى: أربعة أهواء، فمن هذه الأربعة الأهواء انشعبت الاثنان وسبعون هوى: القدرية، والمرجئة، والشيعة، والخوارج. فمن قدم أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً على أصحاب رسول الله ﷺ، ولم يتكلم في الباقيين إلا بخير، ودعا لهم، فقد خرج من التشيع أوله وآخره.

ومن قال: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، فقد خرج من الإرجاء كله أوله وآخره. ومن قال: الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد مع كل خليفة، ولم ير الخروج على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح، فقد خرج من قول الخوارج أوله وآخره. ومن قال: المقادير كلها من الله خيرها وشرها، يضل من يشاء، ويهدي من يشاء، فقد خرج من قول القدرية، أوله وآخره، وهو صاحب سنة». [شرح السنة للبرهاري ص: ١٢٨].



الفصل [٩]: آثار البدع وخطورتها على الفرد والمجتمع في الدنيا والآخرة

فالبدع لها آثار خطيرة وعواقب وخيمة وأضرار مهلكة منها ما يأتي:

[١]- بريد الكفر والشرك وباب الإلحاد:

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا، شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَفَّارِسَ وَالرُّومِ؟ فَقَالَ: وَمَنِ النَّاسُ إِلَّا أَوْلَئِكَ». رواه البخاري.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ بَعِثْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ». متفق عليه.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: «فَإِنَّ الْبِدْعَ لَا تَزَالُ تُخْرِجُ الْإِنْسَانَ مِنْ صَغِيرٍ إِلَى كَبِيرٍ، حَتَّى تُخْرِجَهُ إِلَى الْإِلْحَادِ وَالزُّنْدَقَةِ». [مجموع الفتاوى ٢/ ١٤١].

وقال رحمته الله: «الْبِدْعُ بَرِيدُ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي بَرِيدُ النِّفَاقِ». [مجموع الفتاوى ٥/ ٥٥٢].

وقال رحمته الله: «الْبِدْعُ بَابُ الْإِلْحَادِ». [مجموع الفتاوى ٥/ ٥٥٢].

وقال ابن القيم رحمته الله: «ولهذا كانت البدعة قرينة الشرك في كتاب الله تعالى، قال تعالى:

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ

يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]. فالإثم والبغي قرينان،

والشرك والبدعة قرينان». [إغاثة اللفهان ١/ ٦٣].

[٢]- القول على الله بغير علم:

لأن الناظر في سير المبتدعة يجدهم أكثر الناس كذباً على الله ورسوله ﷺ ، وقد حذر الله تعالى عن التَّقْوُل عليه فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ نَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ﴾ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) [الحاقة: ٤٤] وحذر النبي ﷺ عن الكذب عليه، وتوعد من فعل ذلك بالعذاب الشديد، فقال ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». متفق عليه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

[٣]- استدراك على الشريعة:

لأنه ببدعته نصب نفسه مشرعاً مكماً للدين، والله عز وجل قد أكمل الدين، وأتمَّ النعمة، قال سبحانه وتعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [سورة المائدة: الآية ٣].

وبيَّن سبحانه وتعالى في القرآن الكريم كل شيء، قال عز وجل: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [سورة النحل: ٨٩].

[٤]- تتضمن الطعن في رسول الله ﷺ:

وذلك لأن هذه البدع التي زعم صاحبها أنها عبادة، إما أن يكون الرسول ﷺ لم يعمل بها وحينئذ يكون جاهلاً، وإما أن يكون قد علم بها ولكنه كتمها وحينئذ يكون كاتماً للرسالة أو لبعضها وهذا خطير جداً.

وقال الإمام مالك رحمته الله: «من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة، فقد زعم أن مُحَمَّدًا صلوات الله وسلامه عليه خان الرسالة؛ لأن الله يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]». [الاعتصام ١ / ٦٤].

[٥]- رد عمل صاحبها:

لقول النبي صلوات الله وسلامه عليه: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ» متفق عليه عن عائشة رضي الله عنها، وفي رواية لمسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

[٦]- تتضمن الخروج عن اتباع النبي صلوات الله وسلامه عليه:

لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. قَالَ الْحَسَنُ رحمته الله: «جعل محبة رَسُولِهِ صلوات الله وسلامه عليه محبته، وطاعته طاعته». [تفسير ابن زمين ١ / ٢٨٥].

[٧]- تبرأ النبي صلوات الله وسلامه عليه من أصحابها:

لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلوات الله وسلامه عليه سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صلوات الله وسلامه عليه عَنْ عَمَلِهِ فِي السَّرِّ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَكُلُ اللَّحْمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ. فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟ لَكِنِّي أَصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». متفق عليه.

[٨]- انتشارها في الأمة اضمحلال للسنة:

لأن الناس يعملون بها فإما بخير وإما بشر. قال بعض السلف: «ما ابتدع قوم بدعة إلا أضعافوا من السنة مثلها». [الإبداع في بيان كمال الشرع وخطر الابتداع ١/ ٢٥].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «مَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِنْ عَامٍ إِلَّا أَحَدُثُوا فِيهِ بَدْعَةً، وَأَمَاتُوا فِيهِ سُنَّةً، حَتَّى تَحْيَا الْبَدْعُ وَتَمُوتَ السُّنَنُ». [الاعتصام للشاطبي ١/ ١٣٤].

قال حسان بن عطية رحمته الله: «مَا ابْتَدَعَ قَوْمٌ بَدْعَةً فِي دِينِهِمْ إِلَّا نَزَعَ اللَّهُ مِنْ سُنَّتِهِمْ مِثْلَهَا، ثُمَّ لَا يُعِيدُهَا إِلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [سنن الدارمي ص: ١٢٣].

[٩]- تورث في قلوب أصحابها كراهية ما أنزل الله تعالى:

قال ابن القيم رحمته الله: «وَلَا تَجِدُ مُبْتَدِعًا فِي دِينِهِ قَطُّ إِلَّا وَفِي قَلْبِهِ حَرَجٌ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي تَخَالَفُ بَدْعَتَهُ». [الفوائد ٨٢].

قال شيخ الإسلام رحمته الله: «فَلَا تَجِدُ قَطُّ مُبْتَدِعًا إِلَّا وَهُوَ يُحِبُّ كِتْمَانَ النُّصُوصِ الَّتِي تُخَالِفُهَا وَيُبْغِضُهَا وَيُبْغِضُ إِظْهَارَهَا وَرَوَايَتَهَا وَالتَّحَدُّثَ بِهَا وَيُبْغِضُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ» [مجموع الفتاوى ٢٠/ ١٦١].

[١٠]- كتمان الحق:

وقد توعد الله هؤلاء وأمثالهم باللعنة، قال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩].

ويقول تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ، فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبُخْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

[١١] - بُغْضُ الْمُبْتَدِعَةِ لِلْسُنَّةِ وَأَهْلِهَا:

وهذا مما يدل على خطورة البدع، قال الإمام إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني رحمته الله:
 «علامات أهل البدع ظاهرة على أهلها بادية، وأظهر آياتهم وعلاماتهم: شدة معاداتهم
 لَحَمَلَةِ أخبار النبي ﷺ، واحتقارهم لهم». [عقيدة أهل السنة وأصحاب الحديث، ص ٢٩٩].

قَالَ عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ رحمته الله: «مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بَدْعَةً إِلَّا غَلَ صَدْرُهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ». [الحجة في
 بيان المحجة ١/ ٣٣٠].

[١٢] - الخوف على المبتدع من سوء الخاتمة:

إن من شؤم البدعة أنه يخاف على صاحبها من سوء الخاتمة، وسوء الخاتمة - والعياذ
 بالله - هو أن يعتري الإنسان عند الموت شك أو جحود أو اعتراض على الله، فيسخط العبد
 حينئذ لقاء الله فيسخط الله لقاءه، ويختتم للعبد حينئذ بما يوجب له دخول النار، إما فترة
 وإما خلودا فيها، وسبب ذلك مرض في قلبه وخلل في أمره، وإن بدا للناس غير ذلك.

قال أبو محمد عبد الحق الإشيلي رحمته الله: «وَأَعْلَمُ أَنَّ سُوءَ الْخَاتِمَةِ أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنْهَا لَا يَكُونُ
 لِمَنْ اسْتَقَامَ ظَاهِرُهُ وَصَلَحَ بَاطِنُهُ وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ لِمَنْ كَانَ لَهُ فَسَادٌ فِي الْعَقْلِ وَإِصْرَارٌ
 عَلَى الْكِبَايِرِ وَإِقْدَامٌ عَلَى الْعِظَائِمِ قُرْبَمَا غَلَبَ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى يَنْزِلَ بِهِ الْمَوْتُ قَبْلَ التَّوْبَةِ
 وَيُثَبِّ عَلَيْهِ قَبْلَ الْإِنَابَةِ وَيَأْخُذْهُ قَبْلَ إِصْلَاحِ الطَّوِيَةِ فَيُصْطَلِمُهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ تِلْكَ الصَّدْمَةِ
 وَيَخْطِفُهُ عِنْدَ تِلْكَ الدَّهْشَةِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ ثُمَّ الْعِيَاذُ بِاللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِمَنْ كَانَ مُسْتَقِيمًا لَمْ يَتَغَيَّرْ
 عَنْ حَالِهِ وَيَخْرُجَ عَنْ سُنَّتِهِ وَيَأْخُذَ فِي غَيْرِ طَرِيقِهِ فَيَكُونُ ذَلِكَ سَبَبًا لِسُوءِ الْخَاتِمَةِ وَشَوْمِ
 الْعَاقِبَةِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا

فَلَا مَرَدَّ لَهُ، وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ ﴿[الرعد: ١١]﴾. [العاقبة في ذكر الموت والآخرة ١٨٠].

[١٣]- صاحبها لا يُحْكَم الكتاب والسنة:

لأنه يرجع إلى هواه فيحكمه، والله تعالى يقول: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَردُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [سورة النساء: الآية ٥٩]، ويقول تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة النساء: ٦٥].

[١٤]- انعكاس فهم صاحبها:

فيرى الحسنة سيئة، والسيئة حسنة، والسنة بدعة، والبدعة سنة، لحديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَبِسْتُمْ فِتْنَةً يَهْرُمُ فِيهَا الْكَبِيرُ وَيَرْبُو فِيهَا الصَّغِيرُ، إِذَا تُرِكَ مِنْهَا شَيْءٌ قِيلَ: تُرِكَتِ السُّنَّةُ، قَالُوا: وَمَتَى ذَلِكَ؟ قَالَ: إِذَا ذَهَبَتْ عُلَمَاؤُكُمْ، وَكَثُرَتْ جُهَلَاؤُكُمْ، وَكَثُرَتْ قُرَاؤُكُمْ، وَقَلَّتْ فُقَهَاؤُكُمْ، وَكَثُرَتْ أُمَرَاؤُكُمْ، وَقَلَّتْ أُمَنَّاؤُكُمْ، وَالتَّمَسَّتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ، وَتُفْقَهُ لِعِغْرِ الدِّينِ». رواه الدارمي (٦٤/١) وقال الإمام الألباني رحمته الله في كتابه قيام رمضان (٤/١) صح موقوفاً، وهو مرفوع إلى النبي ﷺ حُكماً.

[١٥]- التباس الحق بالباطل:

لأن العلم نور يهدي الله به من يشاء من عباده، والمبتدع حُرِمَ التقوى التي يُوفَّقُ صاحبها لإصابة الحق، قال الله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الأفصال: ٢٨]. ويقول تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكُنْهُوَ الْحَقُّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٢].

[١٦]- عدم قبول شهادة المبتدع وروايته:

فقد أجمع أهل العلم من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول على أن المبتدع الذي يكفر بدعته لا تقبل روايته، وأما الذي لا يكفر بدعته فاختلفوا في قبول روايته، ورجح الإمام النووي رحمته الله أن روايته تقبل إذا لم يكن داعية إلى بدعته، ولا تقبل إذا كان داعية. شرح النووي على مسلم (١/ ٦٠).

[١٧]- أنه يحرم التوفيق إلى التوبة:

لحديث انس بن مالك رضي عنه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ حَجَبَ التَّوْبَةَ عَنْ كُلِّ صَاحِبٍ بِدْعَةٍ حَتَّى يَدَعَ بِدْعَتَهُ». رواه الطبراني، وصححه الألباني.

سئل الإمام أحمد رحمته الله عن معنى هذا الحديث فقال: «لا يوفق للتوبة»، وهذا في الغالب والله عز وجل يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

[١٨]- المبتدع يحمل إثمه، وإثم من قلده بدعته إلى يوم القيامة:

لقوله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ﴾ [النحل: ٢٥].

ولحديث أبي هريرة رضي عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا». رواه مسلم.

[١٩]- تُدخل صاحبها في اللعنة:

لحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «المدينة حرم، ما بين عائرٍ إلى كذا، من أحدث فيها حدثًا، أو آوى محدثًا، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل». متفق عليه.

قال الإمام الشاطبي رحمته الله: «وهذا الحديث في سياق العموم، فيشمل كل حدث أحدث فيها مما يُنافي الشرع، والبدع من أقبح الحدث». [الاعتصام ١/ ٩٦].

[٢٠]- يحال بينه وبين الشرب من حوض النبي صلى الله عليه وسلم، يوم القيامة:

فعن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أنا فرطكم على الحوض، من ورد شرب، ومن شرب لم يظمأ أبدًا، وليردن علي أفوام أعرفهم ويعرفوني، ثم يحال بيني وبينهم»، وفي لفظ: «فأقول إنهم مني، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: سُحقًا سُحقًا لمن غير بعدي». متفق عليه.

[٢١]- تضمنها تفريق الأمة الإسلامية:

لأنه إذا فتح لها باب البدع صار هذا يتدع شيئًا وهذا يتدع شيئًا كما هو الواقع الآن فتكون الأمة الإسلامية حينئذ فرقا وأحزابا، ويحصل بذلك الشر والاختلاف، وكل حزب يقول الحق معي، والضلال مع الآخر. قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا

لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

[٢٢]- المبتدع المجاهر ببدعته ليس له حرمة في الغيبة:

وذلك لتحذير الأمة من بدعته، ولا شك أن من أظهر بدعته فهو أشدّ خطراً ممن أظهر فسقه، والغيبة محرمة بالكتاب والسنة، ولكن تُباح بغرض شرعي لستة أسباب: التظلم، والاستعانة على تغيير المنكر، والاستفتاء، وتحذير المسلمين من الشر، وإذا جاهر بفسقه، وبدعته، والتعريف، وقد جمع بعضهم هذه الأمور الستة في قوله:

القدحُ ليس بغيبةٍ في ستة * متظلمٌ ومعرّفٌ ومحدّرٌ
ومجاهر فسقاً ومستفتٍ ومن * طلب الإعانة في إزالة منكر

انظر: [رياض الصالحين ٤١٢].

قال عاصم الأحوال رحمته الله: «جَلَسْتُ إِلَى قَتَادَةَ فَذَكَرَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ فَوْقَ فِيهِ وَنَالَ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ: أَبَا الْخَطَّابِ أَلَا أَرَى الْعُلَمَاءَ يَقُولُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟، فَقَالَ: يَا أَحْيُولُ، أَلَا تَدْرِي أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا ابْتَدَعَ بَدْعَةً فَيَسْبُغِي لَهَا أَنْ تُذَكَرَ حَتَّى يُحْذَرَ». [حلية الأولياء ٢/ ٣٣٥].

قال أبو صالح الفراء رحمته الله: «حَكَيْتُ لِيُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ وَكِيعٍ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْفِتَنِ، فَقَالَ: ذَاكَ يُشَبِّهُ أَسْتَادَهُ. يَعْنِي: الْحَسَنَ بْنَ حَيٍّ. فَقُلْتُ لِيُوسُفَ: أَمَا تَخَافُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ غِيبةً؟ فَقَالَ: لِمَ يَا أَحْمَقُ، أَنَا خَيْرٌ لَهُؤُلَاءِ مِنْ آبَائِهِمْ وَأُمَمَاتِهِمْ، أَنَا أَنْهَى النَّاسَ أَنْ يَعْمَلُوا بِمَا أَحَدْتُوا، فَتَتَّبِعُهُمْ أَوْزَارُهُمْ، وَمَنْ أَطْرَاهُمْ كَانَ أَضَرَّ عَلَيْهِمْ». [السير للذهبي ٥٤/ ٧].

كان شعبة بن الحجاج رحمته الله يقول: «تَعَالَوْا نَغْتَابُ فِي اللَّهِ سَاعَةً». [السير للذهبي ٧/ ٢٢٣].

قال بعضهم للإمام أحمد رحمته الله: «أَنَّهُ يَنْقُلُ عَلَيَّ أَنْ أَقُولَ فُلَانٌ كَذَا وَفُلَانٌ كَذَا. فَقَالَ: إِذَا سَكَتَ أَنْتَ وَسَكَتُ أَنَا؛ فَمَتَى يَعْرِفُ الْجَاهِلُ الصَّحِيحَ مِنَ السَّقِيمِ». [مجموع الفتاوى ٢٨/ ٢٣١].

قال ابن رجب رحمته الله: « فأما أهل البدع والضلالة ومن تشبه بالعلماء وليس منهم فيجوز بيان جهلهم وإظهار عيوبهم تحذيرًا من الاقتداء بهم ». [الفرق بين النصيحة والتعيير ١٣].

قال رافع بن أشرس رحمته الله: « وَمِنْ عُقُوبَةِ الْفَاسِقِ الْمُبْتَدِعِ أَنْ لَا تُذَكَّرَ مَحَاسِنُهُ ». [الصمت لابن أبي الدنيا ٢٦٠].

قال الصلت بن طريف، قلت للحسن رحمته الله: « الرَّجُلُ الْفَاجِرُ الْمُعْلِنُ بِفُجُورِهِ، ذِكْرِي لَهُ بِمَا فِيهِ غَيْبَةٌ؟ قَالَ: لَا، وَلَا كَرَامَةٌ ». [الصمت لابن أبي الدنيا ١٤٤].

قال الحسن البصري رحمته الله: « ثلاثة ليست لهم حرمة في الغيبة: أحدهم صاحب الهوى الذي يدعو إلى هواه ». [الزهد لأحمد بن حنبل ٢٨٨].

وقال رحمته الله: « لَيْسَ لِصَاحِبِ بَدْعَةٍ وَلَا لِفَاسِقٍ يُعْلِنُ بِفُسْقِهِ غَيْبَةٌ ». [اعتقاد أهل السنة ١ / ١٤٠].

[٢٣] - نَزَلَ نَفْسَهُ مَنَزَلَةَ الْمُضَاهِي لِهَيْبَةِ رَسُولِهِ ﷺ:

لأن الله وضع الشرائع، وألزم المكلفين بالجرى على سننها.

قال الإمام ابن القيم رحمته الله: « وكل من أصل أصلا لم يؤصله الله ورسوله ﷺ قاده قسرا إلى رد السنة وتحريفها عن مواضعها؛ فلذلك لم يؤصل حزب الله ورسوله ﷺ أصلا غير ما جاء به الرسول ﷺ ، فهو أصلهم الذي عليه يعملون، وجنتهم التي إليها يرجعون ». [شفاء العليل (١ / ٤٨)].

[٢٤] - اسوداد وجوه أصحابها في الدنيا والآخرة:

كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ

إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: « تبيض وجوه أهل السنة والائتلاف، وتسود وجوه أهل البدعة

والتفرق». [الاعتصام ١ / ٨٠].

قال ابن المبارك رحمته الله: «صاحب البدعة على وجه الظلمة، وإن أذهن كل يوم ثلاثين مرة». [شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١ / ٧١].

وقال شيخ الإسلام رحمته الله: «ولهذا ظهر ذلك ظهوراً بيناً عند الإصرار على القبائح في آخر العمر عند قرب الموت فنرى وجوه أهل السنة والطاعة كلما كبروا ازداد حسنهم وبهاؤها حتى يكون أحدهم في كبره أحسن وأجمل منه في صغره، ونجد وجوه أهل البدعة والمعصية كلما كبروا عظم قبحها وشينها، حتى لا يستطيع النظر إليها من كان منبهاً بها في حال الصغر؛ لجمال صورتها وهذا ظاهر لكل أحد فيمن يعظم بدعته وفجوره مثل الرافضة وأهل المظالم والفواحش من الترك ونحوهم، فإن الرافضي كلما كبر قبح وجهه وعظم شينه حتى يقوى شبهه بالخنزير وربما مسح خنزيراً وقرداً كما قد تواتر ذلك عنهم». [الاستقامة ١ / ٣٦٥].

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «إِنَّ لِلْحَسَنَةِ ضِيَاءً فِي الْوَجْهِ، وَنُورًا فِي الْقَلْبِ، وَسَعَةً فِي الرَّزْقِ، وَقُوَّةً فِي الْبَدَنِ، وَمَحَبَّةً فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ، وَإِنَّ لِلْسَيِّئَةِ سَوَادًا فِي الْوَجْهِ، وَظُلْمَةً فِي الْقَبْرِ وَالْقَلْبِ، وَوَهْنًا فِي الْبَدَنِ، وَنَقْصًا فِي الرِّزْقِ، وَبُغْضَةً فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ». [الداء والدواء ٥٤].

[٢٥]- الذلة والصغار على وجوه أصحابها في الدنيا والغضب في الآخرة:

قال سفيان بن عيينة رحمته الله: «ليس في الأرض صاحب بدعة إلا وهو يجد ذلة تغشاه، قال: وهي في كتاب الله، قالوا: وأين هي من كتاب الله؟ قال: أما سمعتم قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَاهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي

الْمُفْتَرِينَ ﴿١٥٢﴾ [الأعراف: ١٥٢] قَالُوا: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، هَذِهِ لِأَصْحَابِ الْعِجْلِ خَاصَّةً قَالَ: كَلَّا أَتْلُوا مَا بَعْدَهَا ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٢] فَهِيَ لِكُلِّ مُفْتَرٍ، وَمُبْتَدِعٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ». [حلية الأولياء ٧/ ٢٨٠].

وقال سفيان بن عيينة رَحِمَهُ اللَّهُ: « كل صاحب بدعة ذليل ». [تفسير ابن كثير ٣/ ٤٧٨].

[٢٦]- أنها من أعظم مصائب الدنيا ومن أعظم الابتلاءات:

بحيث أن الإنسان إذا أصيب في دينه بانحراف أو شبهة أو شهوة فذلك من أعظم المصائب لأن المصيبة في الدين توجب لصاحبها الهلاك في الآخرة، ولذلك كان من دعاء النبي ﷺ: «وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا» صحيح الترمذي.

والمصيبة في الدين؛ هي نهاية الخسران الذي لا ربح فيه، والحرمان الذي لا طمع فيه. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: « كل مصيبة دون مصيبة الدين فهينة. وأنها في الحقيقة نعمة.

والمصيبة الحقيقية مصيبة الدين ». [مدارج السالكين ٢/ ٣٠٦].

[٢٧]- تقطع الطريق على السالك إلى الآخرة:

قال بعض السلف: « قطاع الطرق أربعة: ملحد يشكك في دين الله، وعاصي يزين لك المعاصي ومبتدع ينفرك عن السنة، وغافلاً ينسيك ذكر الله ».

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «عُلَمَاءُ السَّوِّءِ جَلَسُوا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ يَدْعُونَ إِلَيْهَا النَّاسُ بِأَقْوَالِهِمْ وَيَدْعُونَهُمْ إِلَى النَّارِ بِأَفْعَالِهِمْ فَكَلِمَا قَالَتْ أَقْوَالُهُمْ لِلنَّاسِ هَلُمُّوا قَالَتْ أَفْعَالُهُمْ لَا تَسْمَعُوا مِنْهُمْ فَلَوْ كَانَ مَا دَعَا إِلَيْهِ حَقًّا كَانُوا أَوَّلَ الْمُسْتَجِيبِينَ لَهُ فَهُمْ فِي الصُّورَةِ أَدْلَاءُ وَفِي الْحَقِيقَةِ قَطَّاعُ الطَّرِيقِ ». [الفوائد ٦١].

[٢٨]- تستلزم القدح في المسلمين الذين لم يأتوا بها:

فكل من سبق هذه البدع من الناس؛ فدينهم ناقص، وهذا خطير جدا.

[٢٩]- أنها تؤدي إلى نفرة من ليس له قدم في فهم الإسلام؛ لكثرة ما يظن من تكاليفه.

[٣٠]- فتح الباب للطاعنين، فتجدهم يستدلون بكلام الرافضة؛ في إثبات تحريف

القرآن، ويستدلون بكلام الصوفية بأن القرآن ليس واجب الاتباع؛ لأن له معاني أخرى غير المعان الظاهرة يسمونها العلم الباطن، ويستدلون بكلام المعتزلة في تقديم العقل على النقل.

[٣١]- التشويه لمحاسن وجمال الإسلام:

كما هو صنيع؛ الرافضة، وجماعة التبليغ، وغيره من الجماعات المنحرفة.

[٣٢]- تسبب لصاحبها التيه:

لحديث سهل بن حنيف رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «يَتِيَهُ قَوْمٌ قَبْلَ الْمَشْرِقِ مُحَلَّقَةٌ رُءُوسُهُمْ» رواه

مسلم.

قال الإمام النووي رحمته الله عند قوله ﷺ: «يَتِيَهُ قَوْمٌ قَبْلَ الْمَشْرِقِ» أي يذهبون عن

الصواب وعن طريق الحق، يقال تاه إذا ذهب ولم يهتد لطريق الحق. شرح النووي على مسلم (٧/ ١٧٥).

[٣٣]- خذلان المبتدع:

ويقصد بذلك: أن المبتدع تنزع منه العصمة ويوكل إلى نفسه، ويوضح هذا أن الله قد

جعل فيما أنزله على نبيه من القرآن والسنة العصمة والنجاة، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ

فَقَدْ هَدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١].

وقال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣] وحبل الله

هو القرآن والسنة والجماعة، فأوجب الله في هذه الآية؛ التمسك بكتابه وسنة نبيه ﷺ

والرجوع إليهما عند الاختلاف، ولزوم جماعة المسلمين، فمن تمسك بذلك واعتصم به؛ نجا، ومن أعرض عنه؛ هلك.

[٣٤]- البعد عن الله:

فالمبتدع كلما ازداد اجتهادا في بدعته ازداد من الله بعدا. ويبين هذا أن الله قد جعل ما شرعه من الواجبات والمستحبات وسيلة للتقرب إليه، وعلى قدر اجتهاد العبد في فعل الطاعات واجتناب المنهيات، على قدر ما يكون قربه من ربه.

قال أيوب السخيتاني رحمته الله: «مَا أَزْدَادَ صَاحِبُ بَدْعَةٍ عِبَادَةً إِلَّا أَزْدَادَ مِنْ اللَّهِ بُعْدًا». [الاعتصام

١ / ١٥٥].

[٣٥]- سبب لموت القلوب وغفلتها وقسوتها:

قال ابن القيم رحمته الله: «فَصَاحِبُ السُّنَّةِ: حَيُّ الْقَلْبِ، مُسْتَنِيرُ الْقَلْبِ، وَصَاحِبُ الْبِدْعَةِ:

مَيِّتُ الْقَلْبِ مُظْلِمُهُ». [اجتماع الجيوش ٢ / ٣٩].

[٣٦]- أكثر الناس وقوعا في الفتن: وقد حذر الله عز وجل من الفتن فقال:

﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾

، وقال عز وجل: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

﴿، فهل هناك فتنة أخطر من مخالفة سنة رسول الله ﷺ، وعصيان أمره؟

وقد حث النبي ﷺ على الأعمال الصالحة قبل وقوع الفتن فقال: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا

كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا،

يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا». رواه مسلم.

[٣٧]- الفتن والمحن:

فمن عواقب الابتداع الوخيمة؛ أنه ما ترك الناس السنة وأقبلوا على البدع إلا وضر بهم الله بالبلاء والفتن، وجعل بأسهم بينهم شديدا، وسلط عليهم أعداءهم، جزاء لتركهم سنة نبيهم وإعراضهم عن هديه والتمسك به. قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْسِكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ۚ أَنْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ [الأنعام: ٦٥] ويكفي بلاء أن أعداء الإسلام استغلوا أهل البدع في تعويق الدعوة إلى الإسلام، بضرب المسلمين بعضهم ببعض.

[٣٨]- تسلط العدو على ديار المسلمين:

قال شيخ الإسلام رحمته الله: «وكان من أسباب دخول هؤلاء - التتار - ديار المسلمين ظهور الإلحاد والنفاق والبدع». [مجموع الفتاوى ١٣ / ١٨٠].



الفصل [١٠]: أسباب ظهور البدع والوقوع فيها

مما لا شك فيه أن الاعتصام بالكتاب والسنة فيه النجاة من الوقوع في البدع والضلال

لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ

سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

فمن أعرض عن الكتاب والسنة تنازعت الطرق المضلة والبدع المحدثه، وللبدعة دواعي وأسباب وبواعث كثيرة ومتعددة، يصعب حصرها؛ لأنها تتجدد وتتغير حسب الأحوال والأزمان والأمكنة والأشخاص، ولعل من أهم أسباب ظهور تلك البدع والوقوع فيها ما يلي:

[١]- الجهل بأحكام الدين:

فكلما بعد الناس عن آثار الرسالة، وامتد الزمن؛ قل العلم، وفشا الجهل، كما أخبر بذلك النبي ﷺ: «وَمَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا». صحيح سنن أبي داود.

قال ابن القيم رحمه الله: «فَالْعِلْمُ وَالْعَدْلُ أَصْلُ كُلِّ خَيْرٍ، وَالظُّلْمُ وَالْجَهْلُ أَصْلُ كُلِّ شَرٍّ».

[مدارج السالكين ٣/ ٥٢٣].

قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله: «مَنْ عَبْدَ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مَا يُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ».

[مجموع الفتاوى ٢/ ٣٨٢].

[٢] - إتياع الهوى:

وهو من الأسباب الخطيرة التي توقع الناس في البدع، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ

فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦].

قال ابن القيم رحمته الله: «إتياع الهوى وطول الأمل مآدة كل فساد فإن إتياع الهوى يعمي

عن الحق معرفة وقصدا وطول الأمل ينسي الآخرة ويصد عن الاستعداد لها». [الفوائد ٩٩].

وقال رحمته الله: «إتياع الهوى يغلق عن العبد أبواب التوفيق، ويفتح عليه أبواب الخذلان

». [روضة المحبين ٤٧٩].

وقال رحمته الله: «إن لكل عبد بداية ونهاية، فمن كانت بدايته إتياع الهوى كانت نهايته الذل

والصغار والحرمان والبلاء المتبوع بحسب ما اتبع من هواه... فلو تأملت حال كل ذي

حال سيئة زرية، لرأيت بدايته الذهاب مع هواه وإيثاره على عقله، ومن كانت بدايته

مخالفة هواه وطاعة داعي رشده، كانت نهايته العز والشرف والغنى والجاه عند الله وعند

الناس». [روضة المحبين ٤٨٣].

وقال رحمته الله: «إذا انضافت الأقوال الباطلة إلى الظنون الكاذبة وأعانتها الأهواء الغالبة،

فلا تسأل عن تبديل الدين بعد ذلك». [إغاثة اللفهان ١٤٦/٢].

وقال شيخ الإسلام رحمته الله: «وأضل الضلال: إتياع الظن والهوى». [مجموع الفتاوى ٣/٣٨٤].

[٣] - التعلق بالشبهات:

فإن من تعلق بالشبهات؛ وقع في البدعة ولا بد؛ لقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ

فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧].

قال ابن القيم عن شيخه شيخ الإسلام **رحمهما الله**: «فاذا أشربت قلبك كل شُبْهَة تمر عَلَيْهَا صَارَ مَقْرًا لِلشُّبُهَاتِ». [مفتاح دار السعادة ١/ ١٤٠].

[٤]- الاعتماد على العقل المجرد:

فمن اعتمد على عقله، وترك النص من القرآن والسنة؛ وقع في البدعة ولا بد، قال تعالى:

﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧].

قال ابن القيم **رحمته الله**: «وأصل كل فتنة إنما هو من تقديم الرأي على الشرع، والهوى على العقل». [إغاثة اللهيان ٢/ ١٦٧].

وقال **رحمته الله**: «من عارض نصوص الوحي بالعقل؛ لزمه لازم من خمسة لا محيد له البتة: إما تكذيبها، أو كتمانها، وإما تحريفها، وإما تخيلها، وإما تجهيلها، وهو نسبة المصدقين لها إلى الجهل، إما البسيط، وإما المركب، وفساد اللازم يدل على فساد الملزوم». [الصواعق المرسلة ٣/ ١٠٤٨].

قال الألباني **رحمته الله**: «الدين نقل وليس عقل، ووظيفة العقل فهم الدين وليس التشريع في الدين». [سلسلة الهدى والنور ٢٤٦].

قال علي ابن أبي طالب **رضي عنه**: «لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ؛ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خُفِّهِ». صحيح أبي داود للألباني. الأوسط ١/ ٤٥٢.

[٥]- التقليد والتعصب الأعمى:

كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة: ١٠٤].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ

كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ ﴿٢١﴾ [لقمان: ٢١].

[٦]- مجالسة أهل البدع والسماع لهم والدفاع عنهم:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل». [الصحيحه رقم ٩٢٧].

قال إبراهيم النخعي رحمته الله: «لا تُجالسوا أهل الأهواء، فإن مجالستهم تذهب بنور الإيمان من القلوب، وتُسلب محاسن الوجوه، وتورث البغضة في قلوب المؤمنين». [الإبانه ٤٣٩/٢].

وقال ابن القيم رحمته الله: «إذا اعتاد سماع الباطل وقبوله؛ أكسبه ذلك تحريفا للحق عن مواضعه، فإنه إذا قبل الباطل؛ أحبه ورضيه، فإذا جاء الحق بخلافه؛ رده وكذبه إن قدر على ذلك، وإلا حرفه». [إغاثة اللهفان ١/ ٥٥].

[٧]- القراءة في كتب أهل البدع:

قال ابن مفلح رحمته الله: «ويحرم النظر فيما يخشى منه الضلال والوقوع في الشك والشبهة، ونص الإمام أحمد - رحمته الله - على المنع من النظر في كتب أهل الكلام والبدع المضلة وقراءتها وروايتها». [الآداب الشرعية ١/ ٢٥٢].

وقال إبراهيم بن أدهم رحمته الله: «كثرة النظر إلى الباطل؛ تذهب بمعرفة الحق من القلب». [حلية الأولياء ٨/ ٢٢].

قال ابن القيم رحمته الله عند قول كعب رضي الله عنه فتيممت بالصحيفة النور: «فيه المبادرة إلى إتلاف ما يخشى منه الفساد والمضرة في الدين، وأن الحازم لا ينتظر به ولا يؤخره، وهذا

كَالْعَصِيرِ إِذَا تَخَمَّرَ، وَكَالْكِتَابِ الَّذِي يُخْشَى مِنْهُ الضَّرَرُ وَالشَّرُّ، فَالْحَزْمُ الْمُبَادَرَةُ إِلَى
إِتْلَافِهِ وَإِعْدَامِهِ». [زاد المعاد / ٣ / ٥٠١].

[٨]- سكوت أهل العلم عن البدع وأهلها، وكنم العلم عن العامة:

يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي

الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩].

[٩]- التشبه بالكفار وتقليدهم:

عن أبي سعيد رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شَبْرًا شَبْرًا وَذِرَاعًا
بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ:
فَمَنْ». متفق عليه.

قال ابن القيم رحمته الله: «نهى - النبي صلى الله عليه وسلم - عن التشبه بأهل الكتاب وغيرهم من الكفار
في مواضع كثيرة، لأن المشابهة الظاهرة ذريعة إلى الموافقة الباطنة فإنه إذا أشبه الهدى
الهدى أشبه القلب القلب». [إغاثة اللهفان / ١ / ٣٦٤].

وقال رحمته الله: «المشابهة في الزي الظاهر تدعو إلى الموافقة في الهدى الباطن كما دلَّ
عَلَيْهِ الشَّرْعُ وَالْعَقْلُ وَالْحَسُّ، وَلِهَذَا جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ بِالْمَنْعِ مِنَ التَّشَبُّهِ بِالْكَفَّارِ وَالْحَيَوَانَاتِ
وَالشَّيَاطِينِ وَالنِّسَاءِ وَالْأَعْرَابِ وَكُلِّ نَاقِصٍ». [الفروسية ١٢١].

قال شيخ الإسلام رحمته الله: «التَّشَبُّهُ بِالْمُشْرِكِينَ يُفْضِي إِلَى الشِّرْكِ». [مجموع الفتاوى / ١ / ١٦٤].

[١٠]- الاعتماد على الأحاديث الضعيفة والموضوعة:

فإن كثيرا من أهل البدع اعتمدوا على الأحاديث الواهية والضعيفة، بل والمكذوبة على

رسول الله ﷺ، والتي لا يقبلها أهل صناع الحديث في البناء عليها، وأخروا الأحاديث الصحيحة التي تخالف ما هم عليه من البدع، فوقعوا بذلك في المهالك والعطب والخسارة، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

[١١]- الغلو في الدين:

وهو من أعظم أسباب انتشار البدع وظهورها، بل هو سبب شرك البشر. قال ابن القيم رحمه الله: «قال بعض السلف: «مَا أَمَرَ اللَّهُ بِأَمْرٍ إِلَّا وَلِلشَّيْطَانِ فِيهِ نَزَعَتَانِ، إِمَّا إِلَى تَقْرِيطٍ، وَإِمَّا إِلَى مُجَاوَزَةٍ، وَهِيَ الْإِفْرَاطُ، وَلَا يُبَالِي بِأَيِّهِمَا ظَفَرَ»». [مدارج السالكين ٢/ ١٠٨]. [حلية الأولياء ٨/ ٢٦٦].

[١٢]- طلب الشهرة، وحب الظهور:

فيحمله ذلك على الفتيا، على حسب ما يرغب الناس، وحسب ما يريده، ولو كان مخالفا للحق.

[١٣]- حب الدنيا، والتكالب عليها:

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَجْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُوا أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّوهُ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤].

قال سفيان الثوري رحمه الله: «ليس للشيطان سلاح للإنسان مثل خوف الفقر، فإذا وقع في قلب الإنسان: منع الحق، وتكلم بالهوى، وظن بربه ظن السوء». [المغني عن حمل الأسفار ٤/ ٣٢].

[١٤]- البغي والظلم:

قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [آل عمران: ١٩].

[١٥]- الأخذ ببعض الحق وترك بعضه:

قال تعالى: ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ مِنكُم ۖ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ ۚ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ٨٥].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: « من ترك الحق؛ مرج عليه رأيه، والتبس عليه دينه » [فتح الباري ٦/ ٣٣٣].

وقال شيخ الإسلام رحمته الله: « ولا تقع فتنة إلا من ترك ما أمر الله به، فإنه سبحانه أمر بالحق، وأمر بالصبر، فالفتنة إما من ترك الحق، وإما من ترك الصبر ». [الاستقامة ١/ ٣٩].

[١٦]- الجهل بلغة العرب:

قال الشاطبي رحمته الله: « وكثيرا ما يوقع الجهل بكلام العرب في مخازٍ لا يرضى بها عاقل ». [الاعتصام ٢/ ٤٩].

قال محمد تقي الدين الهلالي رحمته الله: « وقد تبين لي أن التمسك بالإسلام مع فقد اللغة العربية: نفخ في رماد، وضرب في حديد بارد ». [رسائله للعلماء والوجهاء ١/ ٢٤].

[١٧]- عدم أخذ العلوم الشرعية من أهلها:

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: « لا يزأل الناس بخيرٍ ما آتاهم العلم من علمائهم وكبرائهم وذوي أسنانهم فإذا آتاهم العلم عن صغارهم وسفهاءهم فقد هلكوا ». [المدخل للبيهقي ٢٥٥].

قال ابن سيرين رحمته الله: « إنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ ». [مقدمة مسلم ١٤] و[سنن الدارمي رقم ٤٥٨].

قال مالك بن أنس رحمته الله: «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ هُوَ لَحْمُكَ وَدَمُكَ، وَعَنْهُ تُسْأَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَنْظِرْ عَنْ مَنْ تَأْخُذُهُ». [المحدث الفاضل بين الراوي والواعي للرامهرمزي ص: ٤١٦].

قال ابن القيم رحمته الله: «مَنْ أَخَذَ الْعِلْمَ مِنْ عَيْنِ الْعِلْمِ ثَبَتَ. وَمَنْ أَخَذَهُ مِنْ جَرَيَانِهِ أَخَذَتْهُ أَمْوَاجُ الشُّبْهِ. وَمَالَتْ بِهِ الْعِبَارَاتُ، وَاخْتَلَفَتْ عَلَيْهِ الْأَقْوَالُ». [مارج السالكين ٨/٢].

[١٨]- عدم التوفيق بين النصوص ورد المتشابه إلى المحكم:

كما هي طريقة أهل السنة والجماعة في كل زمان ومكان.

قال ابن القيم رحمته الله: «فَاصِلُ ضَلَالِ بَنِي آدَمَ؛ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُجْمَلَةِ، وَالْمَعَانِي الْمُشْتَبِهَةِ، وَلَا سِيَمَا إِذَا صَادَفَتْ أَذْهَانًا سَقِيمَةً، فَكَيْفَ إِذَا انْصَافَ إِلَى ذَلِكَ هَوًى وَتَعْصَبٌ». [مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة ص: ١٣٤].

وقال رحمته الله: «فَإِيَّاكَ ثُمَّ إِيَّاكَ وَالْأَلْفَاظَ الْمُجْمَلَةَ الْمُشْتَبِهَةَ، الَّتِي وَقَعَ اضْطِلَاحُ الْقَوْمِ عَلَيْهَا. فَإِنَّهَا أَصْلُ الْبَلَاءِ. وَهِيَ مَوْرِدُ الصَّدِّيقِ وَالزُّنْدِيقِ». [مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ١٤٣/٣].

[١٩]- الاستحسان في الدين:

قال الشافعي رحمته الله: «مَنْ اسْتَحْسَنَ فَقَدْ شَرَعَ». [الاعتصام ٤٧/٣].

وقال ابن القيم رحمته الله: «مَنْ اسْتَحْسَنَ شَيْئًا دَعَا إِلَيْهِ». [جلاء الأفهام ٣٧/٤].

[٢٠]- سوء الفهم والاستدلال:

قال ابن القيم رحمته الله: «وَهَلْ أَوْقَعَ الْقَدْرِيَّةَ وَالْمَرْجئةَ وَالْخَوَارِجَ وَالْمُعْتَزِلَةَ وَالْجَهْمِيَّةَ وَالرَوَافِضَ وَسَائِرَ طَوَائِفِ أَهْلِ الْبَدْعِ إِلَّا سُوءُ الْفَهْمِ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ - ﷺ». [الروح ص: ٦٣].

وقال رحمته الله: «بَلْ سُوءُ الْفَهْمِ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ - ﷺ - أَصْلُ كُلِّ بَدْعَةٍ وَضَلَالَةٍ نَشَأَتْ فِي

الإسلام». [الروح ص: ٦٣].

[٢١]- التساهل في بعض ما أمر الله به، ورسوله ﷺ:

قال أبو بكر رضي الله عنه: «لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، إِنِّي أَخْشَى أَنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيعَ». [رواه البخاري ٣٠٩٣] و [مسلم ١٧٥٩].

وقال الإمام ابن القيم رحمته الله: «ما وقع في هذه الأمة من البدع والضلال كان من أسبابه

التقصير في إظهار السنة والهدى». [الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعتلة (٣/ ١١٣٣)]

[٢٢]- عدم ضبط السير على منهج السلف رضي الله عنهم في جميع أبواب الدين:

قال ابن قدامة رحمته الله: «وَمَنْ سَلَكَ غَيْرَ طَرِيقِ سَلَفِهِ؛ أَفْضَتْ بِهِ إِلَى تَلْفِهِ، وَمَنْ مَالَ عَنْ السَّنَةِ؛ فَقَدْ انْحَرَفَ عَنْ طَرِيقِ الْجَنَّةِ، فَاتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى، وَخَافُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّ الْأَمْرَ صَعِبَ، وَمَا بَعْدَ الْجَنَّةِ إِلَّا النَّارُ، وَمَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ، وَلَا بَعْدَ السَّنَةِ إِلَّا الْبِدْعَةُ». [تحريم النظر في كتب الكلام ص ٧١].

[٢٣]- القياس الفاسد:

قال شيخ الإسلام رحمته الله: «وَأَصْلُ ضَلَالٍ مَنْ ضَلَّ هُوَ بِتَقْدِيمِ قِيَاسِهِ عَلَى النَّصِّ الْمُنَزَّلِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَاخْتِيَارِهِ الْهَوَى عَلَى اتِّبَاعِ أَمْرِ اللَّهِ». [مجموع الفتاوى ١٠/ ١٦٩].

وقال ابن القيم رحمته الله: «إِنَّ الَّذِينَ فَتَحُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ بَابَ الْأَقْسَةِ وَالْعِلَلِ - الَّتِي لَمْ يَشْهَدْ لَهَا الشَّارِعُ بِالْقَبُولِ - دَخَلُوا فِي بَاطِلٍ كَثِيرٍ، وَفَاتَهُمْ حَقٌّ كَثِيرٌ». [الطرق الحكمية ٣٢٣].

[٢٤]- التبعيد لله عن طريق التجارب:

قال الألباني رحمته الله: «العبادات لا تؤخذ من التجارب، سيما ما كان منها في أمر غيبي».

[سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢/ ١٠٩].

وقال **رَحِمَهُ اللهُ**: «ولا تثبت السنة بمجرد التجربة». [سلسلة الأحاديث الضعيفة ١٠٩ / ٢].

وقال **رَحِمَهُ اللهُ**: «وما أحسن ما روى الهروي في ذم الكلام (٤ / ٦٨ / ١) أن عبد الله بن المبارك **رَحِمَهُ اللهُ** ضل في بعض أسفاره في طريق، وكان قد بلغه أن من ضل في مفازة فنأدى: عباد الله أعينوني! أعين، قال فجعلت أطلب الجزء انظر إسناده. قال الهروي **رَحِمَهُ اللهُ**: فلم يستجز. أن يدعو بدعاء لا يرى إسناده. قلت: -أي الألباني- فهكذا فليكن الاتباع». [سلسلة الأحاديث الضعيفة ١٠٩ / ٢].

[٢٥]- التماذي في الباطل والإصرار عليه والعناد والتكبر عن الرجوع للحق والاعتراف بالخطأ ورفض النصيحة من الآخرين والطعن بمن خالفه أو بين له الخطأ: عن الربيع بن سليمان قال سمعت الشافعي **رَحِمَهُ اللهُ** يقول: «مَا أَوْرَدْتُ الْحَقَّ وَالْحُجَّةَ عَلَى أَحَدٍ فَقَبِلَهَا مِنِّي؛ إِلَّا هَبْتُهُ وَاعْتَقَدْتُ مَوَدَّتَهُ، وَلَا كَابَرَنِي أَحَدٌ عَلَى الْحَقِّ، وَدَفَعَ الْحُجَّةَ الصَّحِيحَةَ؛ إِلَّا سَقَطَ مِنْ عَيْنِي وَرَفَضْتُه». [حلية الأولياء ١١٧ / ٩].

[٢٦]- القول على الله بغير علم:

قال ابن القيم **رَحِمَهُ اللهُ**: «فكل بدعة مضلة في الدين؛ أساسها القول على الله بلا علم». [مدارج السالكين ٣٧٨ / ١].

[٢٧]- تبني بعض الحكام للبدعة، وتأييدهم لها، وعملهم على انتشارها؛ لموافقها أهواءهم:

كما حدث من المأمون ومن بعده، في القول بخلق القرآن.



الفصل [١]: سمات وعلامات أهل البدع

فإن لأهل البدع والأهواء علامات وسمات يُعرفون بها، فإنه «مَا أَسْرَّ أَحَدٌ سَرِيرَةً إِلَّا أَظْهَرَهَا اللَّهُ عَلَى صَفَحَاتٍ وَجْهِهِ وَفَلَتَاتِ لِسَانِهِ»، كما قال عثمان بن عفان رضي الله عنه. [الآداب الشرعية ١/١٣٦].

وقال أبو عثمان الصابوني رحمته الله: «وَعَلَامَاتُ أَهْلِ الْبَدْعِ عَلَى أَهْلِهَا بَادِيَةٌ ظَاهِرَةٌ». [عقيدة أهل السنة وأصحاب الحديث، ٢٩٩].

قال الأوزاعي رحمته الله: «مَنْ سَتَرَ عَنَّا بَدْعَهُ؛ لَمْ تُخَفَ عَلَيْنَا أُلْفَتُهُ». [الإبانة ٢/٤٥٢].
قال معاذ بن معاذ رحمته الله: قلت ليحيى بن سعيد رحمته الله: «الرَّجُلُ وَإِنْ كَتَمَ رَأْيَهُ لَمْ يَخْفَ ذَاكَ فِي ابْنِهِ، وَلَا صَدِيقِهِ، وَلَا فِي جَلِيسِهِ». [الإبانة ٢/٤٧٩].
وقال بعض السلف: «يَتَكَتَّمُ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا التَّأْلُفَ وَالصُّحْبَةَ». [الإبانة ٢/٤٧٩].

ألا وإن من أهم تلك العلامات والسمات لأهل البدع ما يلي:

[١]- المخاصمة بالمتشابه:

يقول النبي صلوات الله عليه وآله: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ؛ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ، فَأَحْذَرُوهُمْ» متفق عليه عن عائشة رضي الله عنها.

وقال أيوب السخيتاني رحمته الله: «لَا أَعْلَمُ الْيَوْمَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ يُحَاصِمُ إِلَّا بِالْمُتَشَابِهِ». [الإبانة ٢/٥٠١].

[٢]- التأويل الباطل والمخالف للدليل الصحيح، إذا لم يوافق أهواءهم:

قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل

عمران: ٧٠].

قال الدارمي رحمته الله: «وَبَلَّغْنَا أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ الْمَرْيَسِيِّ قَالَ لَهُ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِهِ الْأَسَانِيدِ الْحِيَادِ الَّتِي يَحْتَجُونَ بِهَا عَلَيْنَا فِي رَدِّ مَذَاهِبِنَا، مِمَّا لَا يُمَكِّنُ التَّكْذِيبُ بِهَا؟ قَالَ: فَقَالَ الْمَرْيَسِيُّ: لَا تَرُدُّوهُ فَتُفْتَضَّحُوا، وَلَكِنْ غَالِطُوهُمْ بِالتَّأْوِيلِ فَتَكُونُوا قَدْ رَدَدْتُمُوهَا بِلُطْفٍ؛ إِذْ لَمْ يُمَكِّنْكُمْ رَدُّهَا بِعُنْفٍ». التقضى على المريسي (ص: ٣٣٨).

[٣]- رد النصوص التي تخالف أصولهم والتي لا توافق أهوائهم:

وهي من السمات المشتركة العامة لأهل الأهواء والبدع، أنهم يردون نصوص الوحي من القرآن والسنة إذا خالفت أهواءهم أو عارضت أصولهم الفاسدة وقواعدهم الباطلة.

قال الإمام أحمد رحمته الله: «من رد حديث النبي صلى الله عليه وسلم؛ فهو على شفا هلكة». شرح كتاب الإبانة من

أصول الديانة (٥/ ١٧).

[٤]- معارضة السنة بالقرآن:

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ أَمْرٌ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا أَذْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ». صحيح أبي داود.

وجاء عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبُ الْكِنْدِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِي، فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ، إِلَّا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ». صحيح ابن ماجة للإمام الألباني.

[٥]- عدم الاطمئنان إلى السنة والشك فيها أو الطعن:

قال البرهاري رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا سمعت الرجل تأتيه بالأثر فلا يريده ويريد القرآن؛ فلا شك أنه رجل قد احتوى على الزندقة، فقم من عنده ودعه». والمراد بالأثر هنا السنة. [شرح السنة (١) / ١١٩].

[٦]- دعوى بعضهم أن النصوص لا تفي بالدين وتفصيلات العقائد:

قال الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وثبت أن النبي ﷺ، لم يمت حتى أتى ببيان جميع ما يحتاج إليه من أمر الدين والدنيا وهذا لا خلاف عليه بين أهل السنة. قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾». [المائدة: ٣]. [الاعتصام ١ / ٦٥].

وقال تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].

ويقول النبي ﷺ: «مَا بَقِيَ شَيْءٌ يُقَرَّبُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعَدُ مِنَ النَّارِ، إِلَّا وَقَدْ بَيَّنَّ لَكُمْ» السلسلة الصحيحة «٤ / ٤١٦» عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٧]- الجهل بالكتاب والسنة، وسوء الفهم لمعانيها:

كما قال النبي ﷺ عن الخوارج: «يُخْرِجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَيْسَ قِرَاءَتُهُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صَلَاتُهُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صِيَامُهُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ، لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ». رواه مسلم عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٨]- إتياع الهوى:

وهو من أبرز سمات أهل البدع، قال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ

عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٢].

قال أبو عثمان النيسابوري رحمته الله: «مَنْ أَمَرَ السُّنَّةَ عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا؛ نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ،

وَمَنْ أَمَرَ الْهَوَى عَلَى نَفْسِهِ؛ نَطَقَ بِالْبِدْعَةِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤]

[١]. [الاعتصام ١/ ٧٢].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «الهوى كله ضلالة» [الاعتصام ٣/ ١٠٨].

عن محمد بن النضر الحارثي رحمته الله: «أَنَّ أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ قَدْ أَخَذُوا فِي تَأْسِيسِ

الضَّلَالَةِ، وَطَمَسِ الْهُدَى، فَاحْذَرُوهُمْ» [الإبانة ٢/ ٤٦٢].

قال ابن القيم رحمته الله: «إتياع الهوى يغلق عن العبد أبواب التوفيق ويفتح عليه أبواب

الخذلان» [روضة المحبين ٤٧٩].

وقال ابن سيرين رحمته الله: «أَسْرَعُ النَّاسِ رِدَّةً؛ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ» [الاعتصام ١/ ١١٣].

[٩]- الطعن في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أو في بعضهم:

قال البربهاري رحمته الله: «إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَاعْلَمْ أَنَّهُ

صَاحِبُ قَوْلٍ سَوِّءٍ وَهَوَى» [شرح السنة ١/ ١١١].

قال أبو المظفر السمعاني رحمته الله: «التَّعَرُّضُ إِلَى جَانِبِ الصَّحَابَةِ؛ عَلَامَةٌ عَلَى خُذْلَانٍ

فَاعِلِهِ؛ بَلْ هُوَ بِدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ» [فتح الباري ٤/ ٤٦٥].

قال الإمام أحمد رحمته الله: «إِذَا رَأَيْتَ أَحَدًا يَذْكُرُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِسُوءٍ فَاتَّهَمُهُ

عَلَى الْإِسْلَامِ». [شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١٢٥٢/٧].

[١٠]- بغض أهل الحديث والوقية فيهم:

قال ابن القطان رحمته الله: «لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مُبْتَدِعٌ؛ إِلَّا وَهُوَ يُبْغِضُ أَهْلَ الْحَدِيثِ، وَإِذَا ابْتَدَعَ الرَّجُلُ بَدْعَةً؛ نَزَعَتْ حَلَاوَةُ الْحَدِيثِ مِنْ قَلْبِهِ». [الحجة في بيان المحجة ٤١٧/١].

وقال ابن أبي حاتم رحمته الله: «عَلَامَةُ أَهْلِ الْبَدْعِ؛ الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ». [شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١٧٩/١].

قال الإمام الطحاوي رحمته الله في عقيدته: «وَعُلَمَاءُ السَّلَفِ مِنَ السَّابِقِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ، أَهْلُ الْخَيْرِ وَالْأَثَرِ، وَأَهْلُ الْفِقْهِ وَالنَّظَرِ، لَا يُذَكَّرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ؛ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيلِ». [الطحاوية ٨٢].

[١١]- الخصومات في الدين:

يقول النبي صلى الله عليه وسلم: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ؛ إِلَّا أَوْتُوا الْجَدَلَ، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨] «عن أبي أمامة رضي الله عنه في صحيح الترمذي للإمام الألباني والجامع الصحيح للإمام الوادعي رحمه الله.

وقال عمر بن عبد العزيز رحمته الله: «مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرَضًا لِلْخُصُومَاتِ؛ أَكْثَرَ التَّنَقُّلِ». [الشرعية ٢٦٦/٥].

[١٢]- الغلو في الأشخاص والتعصب لهم بالهوى:

يقول العلامة العلمي رحمته الله: «الغلو في الأفاضل؛ من أوسع أودية الباطل». [التكامل ٦/١].

وقال الشاطبي رحمته الله: «وَلَقَدْ زَلَّ -بِسَبَبِ الْإِعْرَاضِ عَنِ الدَّلِيلِ وَالْإِعْتِمَادِ عَلَى الرَّجَالِ - أَقْوَامٌ خَرَجُوا بِسَبَبِ ذَلِكَ عَنْ جَادَّةِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ

فَضَّلُوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ». [الاعتصام ٣/ ٣١٨].

قال مغلد بن الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا نَدَبَ اللَّهُ الْعِبَادَ إِلَى شَيْءٍ، إِلَّا اغْتَرَضَ فِيهِ إِبْلِيسُ بِأَمْرَيْنِ، مَا يُبَالِي بِأَيِّهِمَا ظَفَرَ، إِمَّا غُلُوءًا فِيهِ، وَإِمَّا تَقْصِيرًا عَنْهُ». [حلية الأولياء ٨/ ٢٦٦]. [مدارج السالكين ٢/ ١٠٨].

[١٣]- الولاء والبراء في بدعتهم والتعصب لها:

فيوالي من كان في جماعته الخارجة عن أهل السنة ويعادي من لم يكن كذلك والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» متفق عليه.

[١٤]- إظهار شيء من الحق للتوصل به إلى الباطل:

وقد قالت الحرورية لما خرجت «لا حكم إلا لله» فقال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كلمة حق أريد بها باطل» وصدق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فكم من كلمة حق في هذا الزمان أريد بها باطل. [الملل والنحل ١/ ١١٦].

[١٥]- التخفي والسرية بتعاليمهم عن العامة:

قال عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا رَأَيْتَ الْقَوْمَ يَتَنَجَّوْنَ فِي دِينِهِمْ دُونَ الْعَامَّةِ فَاعْلَمْ أَنَّهُمْ عَلَى تَأْسِيسِ ضَلَالَةٍ». [سنن الدارمي رقم ٣٢٧].

وقال بعض أهل العلم: «وكل أمر في الدين، يُسر به أصحابه من دون بقية المؤمنين، وبمعزل عن أهل العلم والفقه في الدين؛ فإنه ينتهي بأصحابه إلى الأهواء، من حيث لا يشعرون، والتاريخ شاهد بذلك، فإن البدع إنما ابتدأت همساً». [الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في

العقيدة ٢/ ٦٥٧].

وقال محمد بن عبيد الغلابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَتَكَاتَمُ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا التَّأْلُفَ وَالصُّحْبَةَ

». [الإبانة ٢/ ٤٧٩].

[١٦]- أنهم لا يكتبون إلا ما لهم:

قال وكيع رحمته الله: «أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم». [اقتضاء الصراط المستقيم ١/ ٧٢].

قال الإمام الوادعي رحمته الله: فالقصد أن علماءنا - رحم الله أمواتهم، وحفظ أحياءهم - لم تكن لديهم محاباة، بل إن أحدهم يتكلم في أبيه ويقول: الوالد ضعيف. وهو علي بن المديني. وآخر يتكلم في أخيه، وهو زيد ابن أبي أنيسة فيقول: أخي يحيى كذاب. انظر: تحفة المجيب على أسئلة الحاضر والغريب، للإمام الوادعي رحمته الله (ص: ٢٤٩).

[١٧]- أنهم يتصفون بغير الإسلام والسنة:

بل بما يحدثونه من البدع القولية والفعلية والعقدية.

[١٨]- أنهم يتعصبون لأرائهم فلا يرجعون إلى الحق وإن تبين لهم.

قَالَ أَيُّوبُ السَّخْتَيَانِيُّ رحمته الله: «إِنَّ الْمُتَبَدِّعَ لَا يَرْجِعُ» [لوامع الأنوار البهية ١/ ٤٠٠].

قَالَ ابْنُ سِيرِينَ رحمته الله: «مَا أَخَذَ رَجُلٌ بَبَدْعَةٍ فَرَجَعَ سَنَةً». [الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص: ١٦)].

قال علي رضي عنه: «الهُوى عند من خالف السنة حق، وإن ضربت فيه عنقه». [الشرح والإبانة لابن

بطه ص ١٢٢].

قال سفيان الثوري رحمته الله: «الْبِدْعَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ إِبْلِيسَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ؛ لِأَنَّ الْمَعْصِيَةَ يُتَابُ

مِنْهَا وَالْبِدْعَةُ لَا يُتَابُ مِنْهَا» [شرح السنة، للبغوي، ١/ ٢١٦].

[١٩]- التزهيد في العلم وأهله، والبعد عنهم:

قال أبو عثمان الصابوني رحمته الله: «وعلامات البدع على أهلها بادية ظاهرة، وأظهر آياتهم

وعلاماتهم شدة معاداتهم لحملة أخبار النبي صلى الله عليه وسلم، واحتقارهم لهم، واستخفافهم بهم».

[عقيدة السلف وأصحاب الحديث ٣٥].

قال الشافعي رحمته الله: «العلماء واسطة بين الله تعالى وعباده، فمن أبغضهم؛ فقد قطع الواسطة بينه وبين الله تعالى». [بدائع السلك في طبائع الملك ١/ ٩٢].

[٢٠]- مجالسة أهل الزيف والبدع والانحراف:

يقول النبي ﷺ: «الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ». عن أبي هريرة رضي الله عنه. [الصحيحه رقم ٩٢٧].

قال الإمام البربهاري رحمته الله: «وإذا رأيت الرجل جالسًا مع رجل من أهل الأهواء فحذره وعرفه فإن جلس معه بعد ما علم فاتقه فإنه صاحب هوى». [شرح السنة ١٢١].

قال عبد الله بن عون رحمته الله: «مَنْ يُجَالِسُ أَهْلَ الْبِدْعِ أَشَدُّ عَلَيْنَا مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ». [الإبانه ٢/ ٤٧٣].

[٢١]- الاهتمام بالمناصب، والوصول إليها:

قال الحافظ رحمته الله قال المهلب: «الْحِرْصُ عَلَى الْوِلَايَةِ، هُوَ السَّبَبُ فِي اقْتِتَالِ النَّاسِ عَلَيْهَا، حَتَّى سَفِكَتِ الدِّمَاءُ، وَاسْتُيْحَتِ الْأَمْوَالُ وَالْفُرُوجُ، وَعَظُمَ الْفَسَادُ فِي الْأَرْضِ، بِذَلِكَ». [فتح الباري ١٣/ ١٢٦].

قال أبو حاتم رحمته الله: «رؤساء القوم؛ أعظمهم هموما، وأدومهم غموما، وأشغلهم قلوبا، وأشهرهم عيوبًا، وأكثرهم عدوا، وأشدهم أحزانًا، وأنكاهم أشجانًا، وأكثرهم في القيامة حسابًا، وأشدهم إن لم يعف الله عنهم عذابًا». [روضة العقلاء ٢٧٥].

[٢٢]- الطعن والتشهير على الولاة، والخروج عليهم:

قال البربهاري رحمته الله: «إِنَّ مِنْ سِيَمَا أَهْلِ الْبِدْعِ الدِّعَاءُ عَلَى وِلَاةِ الْأُمُورِ وَمِنْ سِيَمَا أَهْلِ السَّنَةِ الدِّعَاءُ لَوِلَاةِ الْأُمُورِ». [شرح السنة للبربهاري ١١٢].

وقال **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «إذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله تعالى». [شرح السنة ص ٥١].

وقال **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «واعلم أن جور السلطان لا ينقص فريضة من فرائض الله التي افترضها على لسان نبيه **ﷺ** جوره على نفسه وتطوعك وبرك معه تام إن شاء الله تعالى». [شرح السنة للبرهاري ١١٢].

وقال الفضيل بن عياض **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «لو كان لي دعوة مستجابة ما جعلتها الا في السلطان، قيل له يا أبا علي فسر لنا هذا قال: إذا جعلتها في نفسي لم تعدني، وإذا جعلتها في السلطان؛ صلح فصلح بصلاحه العباد والبلاد، فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح، ولم نؤمر أن ندعو عليهم، وإن جاروا وظلموا؛ لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين». [شرح السنة للبرهاري ١١٢].

[٢٣] - التحليق:

لقوله **ﷺ** في وصفه للخوارج: «يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ إِلَى فُوقِهِ»، قِيلَ مَا سِيَمَاهُمْ؟ قَالَ: سِيَمَاهُمُ التَّحْلِيْقُ - أَوْ قَالَ: التَّسْبِيْدُ. [متفق عليه عن أبي سعيد الخدري **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**].

«سِيَمَاهُمْ» علامتهم. «التَّحْلِيْقُ» إزالة الشعر. «التَّسْبِيْدُ» استئصال الشعر.

قال القرطبي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «أي جعلوا ذلك علامة لهم على رفضهم زينة الدنيا، وشعارا ليعرفوا به». حاشية السيوطي على سنن النسائي (١٢١/٧).

قال الكرمانى **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «الخوارج اتخذوا تحليق الرأس ديدناً؛ فصار شعاراً لهم، وعُرفوا به

«[صحيح البخاري بشرح الكرمانى ١٦٨/٢٤].

[٢٤]- الغلو في العبادة:

يقول النبي ﷺ في وصف الخوارج: «يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمُرُوقِ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ...». متفق عليه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. ويقول ﷺ كما جاء عن ابن عباس رضي الله عنه: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوَّ فِي الدِّينِ». صحيح ابن ماجه للالباني.

قال ابن القيم رحمته الله: «من كيد الشيطان العجيب أنه يشام النفس، حتى يعلم أي القوتين تغلب عليها: قوة الإقدام والشجاعة، أم قوة الانكفاف والإحجام والمهانة؟ وقد اقتطع أكثر الناس إلا أقل القليل في هذين الواديين، وادي التقصير، وادي المجاوزة والتعدي، والقليل منهم جدًّا الثابت على الصراط الذي كان عليه رسول الله ﷺ وهو الوسط». [إغاثة اللهفان ١/١٣٦].

[٢٥]- التناقض في الأقوال:

قال شيخ الإسلام رحمته الله: «إنك تجد أهل الكلام من أكثر الناس انتقالاً من قول إلى قول، وجزماً بالقول في موضع، وجزماً بنقيضه وتكفير قائله في موضع آخر، وهذا دليل على عدم اليقين». [مجموع الفتاوى ٤/٥٠].

[٢٦]- تسمية أهل السنة بالألقاب الفاسدة:

قال أبو حاتم رحمته الله: «علامة الزنادقة؛ تسميتهم لأهل السنة حشوية، يريدون بذلك إبطال الأثر. وهكذا من تسمياتهم لأهل السنة، مجسمة ومشبهة، وناصبة، وإلى غير ذلك من الألقاب الفاسدة». [مجموع الفتاوى ٤/٨٨].

[٢٧]- استعانتهم بالولاة والسلاطين على أهل الحق:

وذلك لضعف ووهن مذهبهم، وقلة حيلتهم، فإنهم يستعينون في نصره دعوتهم بالولاة والسلاطين، كما حصل للإمام أحمد، وشيخ الإسلام، وغيرهم من أئمة أهل السنة.

[٢٨]- القصص والافراط فيها:

قال مروان بن محمد الطاطري رحمته الله: « ثلاثة لا يؤتمنون في دين: الصوفي، والقصاص، ومبتدع يرد على أهل الأهواء ». [ترتيب المدارك ٣/ ٢٢٦].

قال خلف بن خليفة رحمته الله: « رأيت سياراً أبا الحكم يستاك على باب المسجد وقاصّ يقص في المسجد فجاءه رجل فقال: يا أبا الحكم إن الناس ينظرونك فقال: إني في خير مما هم فيه، أنا في سنة وهم في بدعة ». [الحوادث والبدع ١/ ١١١].

وجاء عن الأعمش رحمته الله: « أنه دخل البصرة وكان فيها غريباً فنظر إلى قاصّ في الجامع وهو يقول: حدثنا الأعمش عن أبي إسحاق وحدثنا الأعمش عن أبي وائل قال: فتوسط الأعمش الحلقة ورفع يده وجعل يتنفّ شعر إبطه فبصر به القاصّ فقال: يا شيخ ألا تستحي نحن في علم وأنت تفعل هذا؟ فقال له الأعمش: الذي أنا فيه أفضل من الذي أنت فيه، قال: كيف؟ قال: لأنني في سنة وأنت في كذب، أنا الأعمش وما حدثتك مما تقول شيئاً فلما سمع الناس ذكر الأعمش انفضوا عن القاصّ واجتمعوا حوله وقالوا حدثنا يا أبا محمد ». [الحوادث والبدع ١/ ١١١] [قوت القلوب ١/ ٢٦٠].

[٢٩]- قلب الحقائق بتغيير المسميات لترويج باطلهم:

ولا يغني ذلك؛ لأن تغيير الأسماء لا يغير الأحكام؛ ولأن العبرة بالحقائق والمعاني لا

بالألفاظ والمباني.

❖ **فائدة:** **أَوَّلُ مَنْ سَمَّى** ما فيه غضب الله وعِصْيانه بالأسماء المحبوبة عند السامعين؛

إبليس لعنه الله.

قال الصنعاني **رحمته الله**: «**أَوَّلُ مَنْ سَمَّى** ما فيه غضب الله وعِصْيانه بالأسماء المحبوبة عند

السامعين إبليس لعنه الله، فَإِنَّهُ قَالَ لِأَبِي الْبَشَرِ آدَمَ **الطَّلِيحُ**: ﴿يَتَّكِدُمْ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةٍ

الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى﴾ [طه: ١٢٠]، فَسَمَّى الشَّجَرَةَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ تَعَالَى آدَمَ عَنْ قُرْبَانِهَا شَجَرَةَ

الْخُلْدِ، جَذْبًا لَطْبَعَهُ إِلَيْهَا، وَهَزًّا لِنَشَاطِهِ إِلَى قُرْبَانِهَا، وَتَدْلِيْسًا عَلَيْهِ بِالْأَسْمِ الَّذِي اخْتَرَعَهُ لَهَا،

كَمَا يُسَمَّى إِخْوَانُهُ الْمُقْلِدُونَ لَهُ الْحَشِيشَةَ بِلُقْمَةِ الرَّاحَةِ، وَكَمَا يُسَمَّى الظَّلَمَةُ مَا يَقْبِضُونَهُ مِنْ

أَمْوَالِ عِبَادِ اللَّهِ ظُلْمًا وَعَدْوَانًا أَدْبًا، وَكُلُّ ذَلِكَ اسْمُهُ عِنْدَ اللَّهِ ظُلْمٌ وَعَدْوَانٌ، كَمَا يَعْرِفُهُ مَنْ شَمَّ

رَائِحَةَ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَا خُوِّذَ عَنْ إِبْلِيسَ حَيْثُ سَمَّى الشَّجَرَةَ الْمَنْهِيَّ عَنْهَا

شَجَرَةُ الْخُلْدِ». [تطهير الاعتقاد ٦٢].

وقال الإمام ابن القيم **رحمته الله**: « فتغيير صور المحرمات وأسمائها مع بقاء مقاصدها

وحقائقها زيادة في المفسدة التي حرمت لأجلها، مع تضمينه لمخادعة الله تعالى ورسوله

صلى الله عليه وسلم، ونسبة المكر والخداع والغش والنفاق إلى شرعه ودينه، وأنه يحرم الشيء لمفسدة

ويبيحه لأعظم منها. ولهذا قال أيوب السخيتاني: يخادعون الله كأنما يخادعون الصبيان،

لو أتوا الأمر على وجهه كان أهون ». [إغائة اللفهان من مصايد الشيطان ١ / ٣٥٤].

ومن تلك الأسماء التي غيرت وبدلت بأسماء براقة.

(الكافر): بـ(الآخر، بغير المسلم، بالأجنبي):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ

خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ۖ﴾ [البينة: ٦].

(النصارى): بـ(المسيحيين):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَبِيعَ مِلَّتَهُمْ ۚ﴾ [البقرة: ١٢٠].

(الشرك): بـ(بالتوسل، والنداء، والتشفع بهم):

(تعطيل أسماء الله وصفاته): بـ(التنزيه):

(الإلحاد): بـ(الحداثة):

(البدعة): بـ(بدعة حسنة):

(المبادئ الباطلة المخالفة للإسلام، كالرأسمالية، والعلمانية): بـ(التطور،

والتقدم، والتجديد، والتحديث):

(والأحكام الشرعية): بـ(الرجعية، التخلف، الجمود، الوحشية، الظلامية،

السلبية):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ۚ﴾ [البقرة: ١٨٥].

ويقول سبحانه: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ﴾ [الحج: ٧٨].

(الاستهزاء بالدين وأهله): بـ(حرية الصحافة):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ

أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ نَسْتَهْزِئُونَ ۚ﴾ [٦٥] لَا تَعْذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ۚ إِنَّ نَعْفَ

عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نَعْدِبُ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ۚ﴾ [التوبة: ٦٥ - ٦٦].

(العصبية): بـ (الوطنية، القومية):

والنبي ﷺ يقول: « وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصْبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصْبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةً، قُتِلَ، فَقَتَلَهُ جَاهِلِيَّةٌ ». رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ويقول ﷺ: « وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ » رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(المُلتزم): بـ (المتزمت، المتطرف، المتشدد، المتحجر، المتقوقع):

والنبي ﷺ يقول: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ». صحيح أبي داود عن العرياض بن سارية رضي الله عنه.

(الذي يطيع ولي الأمر في طاعة الله): بـ (علماء السلطان):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ نَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

والنبي ﷺ يقول: «عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَآثَرَةٍ عَلَيْكَ». رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ويقول ﷺ: « السُّلْطَانُ ظِلُّ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ أَكْرَمَهُ أَكْرَمَهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَهَانَهُ أَهَانَهُ اللَّهُ » حسنه الإمام الألباني في ظلال الجنة.

(النفاق): بـ (المداراة، بالسياسة):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢].

(الخمر): بـ (مشروبات روحية):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ

عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠].

(الزناء) بـ (علاقات حميمة، علاقات عاطفية):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ (٣٢)

[الإسراء: ٣٢].

(قتل الأنفس المحرمة): بـ (الجهاد):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ

خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (١٣) [النساء: ٩٣].

(الجهاد في سبيل الله): بـ (الارهاب):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّتِي جَهِدَ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ

وَمَأْوَاهُمُ جَهَنَّمُ وَيَسَّ الْمَصِيرُ﴾ (١) [التحریم: ٩]. معجم المناهي " (٨٦).

(السحر): بـ (قدرات خارقة، أو قدرات خاصة):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ وَمَا كَفَرَ

سُلَيْمَنَ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَرْوْتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَيْسَ مَا شَكَرُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (١٠٢) [البقرة: ١٠٢].

(الرياء): بـ (فوائد بنكية، عوائد استثمارية، أرباح، ضمان الاجتماعي):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي

يَخْبَطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ

هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ [البقرة: ٢٧٥].

(المكوس): بـ (الجمارك، بالضرائب، بالحقوق):

والنبي ﷺ يقول في الغامدية: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ». رواه مسلم
عن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (صاحب مكس) معنى المكس الجباية وغلب استعماله فيما يأخذه أعوان الظلمة عند البيع والشراء.

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ عند قوله ﷺ: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ»
فِيهِ أَنَّ الْمَكْسَ مِنْ أَقْبَحِ الْمَعَاصِي وَالذُّنُوبِ الْمُؤَبَّاتِ وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ مُطَالَبَاتِ النَّاسِ لَهُ
وظِلَامَتِهِمْ عِنْدَهُ وَتَكَرُّرِ ذَلِكَ مِنْهُ وَانْتِهَاكِهِ لِلنَّاسِ وَأَخْذِ أَمْوَالِهِمْ بِغَيْرِ حَقِّهَا وَصَرَفِهَا فِي غَيْرِ
وَجْهِهَا. شرح النووي على مسلم (٢٠٣ / ١١).

قال الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: الضرائب هي مكوس، وهي مما لا يجوز في الإسلام تفريغ سلسلة
الهدى والنور للشيخ الألباني - الإصدار ٢ (٣٦ / ٣).

(الرشوة): بـ (الهدية، بالإكرامية):

والنبي ﷺ يقول: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ». صحيح ابن ماجه (٢٣١٣).

(الغش في التجارة): بـ (الشطارة، بالذكاء):

والنبي ﷺ يقول: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا». رواه مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(عدم إنكار المنكر): بـ (تأليف القلوب):

والنبي ﷺ يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ
يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ». رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(المجاهرة بالمعاصي): بـ (الإنفتاح):

والنبي ﷺ يقول: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَاפَاةٌ، إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ». متفق عليه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(خلو المرأة بالرجل الأجنبي): بـ (زمانة عمل):

والنبي ﷺ يقول: «مَا اخْتَلَى رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ الشَّيْطَانُ ثَالِثَهُمَا» صحيح الجامع (رقم ٢٥٤٩).

(نزع حياء المرأة): بـ(حرية المرأة):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾

[الأحزاب: ٣٣].

(المائلات المميلات): بـ(عارضات الأزياء):

والنبي ﷺ يقول: «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سَيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَخْرُجْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا» صحيح

مسلم (٣/ ١٦٨٠).

(الرقص والغناء): بـ(الطن، بالموهبة، بالطنان الكبير):

(الأغاني): بـ(أناشيد إسلامية):

والنبي ﷺ يقول: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَّ وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ» رواه البخاري عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

ويقول ﷺ: «صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ صَوْتُ مِزْمَارٍ عِنْدَ نِعْمَةٍ وَصَوْتُ رَنَّةٍ عِنْدَ مُصِيبَةٍ». عَنْ أَنَسٍ

بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه في صحيح الجامع.

(نحت الأصنام وصور ذوات الأرواح): بـ(الطن التجريدي):

والنبي ﷺ يقول: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ» متفق عليه عن عبد الله بن

مسعود رضي الله عنه.

(نقل الأخبار بلا تثبت): بـ(السبق الصحفي):

والنبي ﷺ يقول: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» عن أبي هريرة رضي الله عنه في مسلم.

(التدخل فيما لا يعني): بـ(حب الاستطلاع):

والنبي ﷺ يقول: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ» عن أبي هريرة رضي الله عنه في صحيح، ابن ماجه (

٣٩٧٦).

(الكذب والافتراء): بد (حرية الرأي):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

(تغيير خلق الله من غير ضرورة): بد (عملية التجميل):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَلَا مَرْتَهُمْ فَلْيَبْتَكَنَّ ءَاذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرْتَهُمْ فَلْيَغَيِّرُوا خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾ [النساء: ١١٩].

(تعدد الزوجات): بد (الخيانة الزوجية):

والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣].

(الكذب): بد (الكذب الأبيض):

قال العثيمين رحمته الله: (والكذب حرام، وكلما كانت آثاره أسوأ كان أشد إثماً، وليس في الكذب شيء حلالاً، وأما ما ادعاه بعض العامة، حيث يقولون إن الكذب نوعان: أسود وأبيض، فالحرام هو الأسود، والحلال هو الأبيض، فجوابه أن الكذب كله أسود، ليس فيه شيء أبيض، لكن يتضاعف إثمه بحسب ما يترتب عليه، فإذا كان يترتب عليه أكل مال المسلم أو غرر على مسلم؛ صار أشد إثماً، وإذا كان لا يترتب عليه أي شيء من الأضرار؛ فإنه أخف، ولكنه حرام). (شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٢ / ٥٧٠).

❖ **فائدة [٢]:** قال ابن القيم رحمه الله في وصف قيم وتوضيح طيب لأهل السنة مع أهل

البدع:

«١»: «أهل السنة: يتركون أقوال الناس للسنة، وأهل البدع يتركونها لأقوال الناس.

«٢»: «أهل السنة: يعرضون أقوال الناس على السنة فما وافقها قبلوه وما خالفها

طرحوه، وأهل البدع يعرضونها على آراء الرجال، فما وافق آراءها منها قبلوه وما خالفها تركوه وتأولوه.

«٣»: «أهل السنة يدعون عند التنازع إلى التحاكم إليها دون آراء الرجال وعقولها وأهل

البدع يدعون إلى التحاكم إلى آراء الرجال ومعقولها.

«٤»: «أهل السنة: إذا صحت لهم السنة عن رسول الله ﷺ لم يتوقفوا عن العمل بها

واعتقاد موجبها على أن يوافقها موافق، بل يبادرون إلى العمل بها من غير نظر إلى من

وافقها أو خالفها... قال الشافعي: وأجمع الناس على أن من استبان له سنة رسول الله

ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد، وهذا من أعظم علامات أهل السنة أنهم لا يتركونها

إذا ثبتت عندهم لقول أحد من الناس كائناً من كان.

«٥»: «أهل السنة: لا ينتسبون إلى مقالة معينة ولا إلى شخص معين غير الرسول ﷺ

فليس لهم لقب يعرفون به ولا نسبة ينتسبون إليها، إذا انتسب سواهم إلى المقالات

المحدثه وأربابها، كما قال بعض أئمة أهل السنة وقد سئل عنها فقال: السنة ما لا اسم له

سوى السنة، وأهل البدع ينتسبون إلى المقالة تارة كالتدريية والمرجئة، وإلى القائل تارة

كَأَلْهَاشِمِيَّةٍ وَالنَّجَارِيَّةِ وَالضَّرَاوِيَّةِ، وَإِلَى الْفِعْلِ تَارَةً كَالْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِصِ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ بَرِيئُونَ مِنْ هَذِهِ النَّسَبِ كُلِّهَا، وَإِنَّمَا نَسَبَتْهُمْ إِلَى الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ .

«٦»: أَهْلُ السُّنَّةِ: إِنَّمَا يَنْصُرُونَ الْحَدِيثَ الصَّحِيحَ وَالْآثَارَ السَّلَفِيَّةَ، وَأَهْلُ الْبِدْعِ يَنْصُرُونَ مَقَالَاتِهِمْ وَمَذَاهِبَهُمْ .

«٧»: أَهْلُ السُّنَّةِ: إِذَا ذَكَرُوا السُّنَّةَ وَجَرَدُوا الدَّعْوَةَ إِلَيْهَا نَفَرَتْ مِنْ ذَلِكَ قُلُوبُ أَهْلِ الْبِدْعِ

فَلَهُمْ نَصِيبٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ، وَلَوُا عَلَىٰ أَذْبَرِهِمْ نفورًا﴾ [٤٦] [الإسراء: ٤٦] وَأَهْلُ الْبِدْعِ إِذَا ذَكَرْتَ لَهُمْ شَيْئَهُمْ وَمَقَالَاتِهِمْ اسْتَبْشَرُوا بِهَا فَهُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ

مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [٤٥] [الزمر: ٤٥].

«٨»: أَهْلُ السُّنَّةِ: يَعْرِفُونَ الْحَقَّ وَيَرْحَمُونَ الْخَلْقَ فَلَهُمْ نَصِيبٌ وَافِرٌ مِنَ الْعِلْمِ وَالرَّحْمَةِ، وَرَبُّهُمْ تَعَالَى وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا، وَأَهْلُ الْبِدْعِ يُكَذِّبُونَ بِالْحَقِّ وَيُكْفَرُونَ الْخَلْقَ، فَلَا عِلْمَ عِنْدَهُمْ وَلَا رَحْمَةَ، وَإِذَا قَامَتْ عَلَيْهِمْ حُجَّةٌ أَهْلُ السُّنَّةِ عَدَلُوا إِلَى حَبْسِهِمْ وَعَقُولِهِمْ إِذَا أَمَكْنَهُمْ، وَرِثَةُ فِرْعَوْنَ فَإِنَّهُ لَمَّا قَامَتْ عَلَيْهِ حُجَّةٌ مُوسَى وَلَمْ يُمْكِنَهُ عَنْهَا

جَوَابٌ قَالَ: ﴿لَئِنْ أَخَذَتْ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ﴾ [٢٩] [الشعراء: ٢٩].

«٩»: أَهْلُ السُّنَّةِ: إِنَّمَا يُؤَالُونَ وَيُعَادُونَ عَلَى سُنَّةِ نَبِيِّهِمْ ﷺ وَأَهْلُ الْبِدْعِ يُؤَالُونَ وَيُعَادُونَ

عَلَى أَقْوَالٍ ابْتَدَعُوهَا .

«١٠»: أَهْلُ السُّنَّةِ: لَمْ يُؤَصِّلُوا أَصُولًا حَكَمُوهَا وَحَاكَمُوا خُصُومَهُمْ إِلَيْهَا وَحَكَمُوا

عَلَى مَنْ خَالَفَهَا بِالْفِسْقِ وَالتَّكْفِيرِ، بَلْ عِنْدَهُمُ الْأُصُولُ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ وَمَا كَانَ

عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ.

«١١»: أَهْلُ السُّنَّةِ: إِذَا قِيلَ لَهُمْ قَالَ اللَّهُ وَقَالَ رَسُولُهُ ﷺ وَقَفْتَ قُلُوبُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ وَلَمْ تَعُدَّهُ إِلَى أَحَدٍ سِوَاهُ، وَلَمْ تَلْتَفِتْ إِلَى مَاذَا قَالَ فَلَانٌ وَفُلَانٌ، وَأَهْلُ الْبِدْعِ بِخِلَافِ ذَلِكَ.

«١٢»: أَهْلُ السُّنَّةِ لَيْسَ لَهُمْ هَوًى سِوَى السُّنَّةِ: وَأَهْلُ الْبِدْعِ يَأْخُذُونَ مِنَ السُّنَّةِ مَا وَافَقَ أَهْوَاءَهُمْ، صَحِيحًا كَانَ أَوْ ضَعِيفًا وَيَتْرَكُونَ مَا لَمْ يُوَافِقْ أَهْوَاءَهُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، فَإِذَا عَجَزُوا عَنْ رَدِّهِ نَفَوْهُ عَوَجًا بِالتَّأْوِيلَاتِ الْمُسْتَنَكِرَةِ الَّتِي هِيَ تَحْرِيفٌ لَهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَأَهْلُ السُّنَّةِ لَيْسَ لَهُمْ هَوًى فِي غَيْرِهَا». اهـ. مختصرًا من [مختصر الصواعق المرسلة ٦٠٢-٦٠٤].

❖ **فائدة [٣]:** من أصول أهل البدع:

الأصل الأول:

إخفاء محاسن ولادة الأمور وكتمانها، فلا ينسب لهم خيرا مما يكون في البلاد، فهم يكتُمون المحاسن؛ لئلا يكون في النفوس محبة لولادة الأمر واجتماع والتفاف حولهم.

الأصل الثاني:

إظهار عيوب ولادة الأمور، والتشهير بهم، من على المنابر، وفي المجالس، بل ونسبت كل شر إليهم، وإيهام عوام المسلمين بأن سبب مآسي المسلمين ومصائبهم هم الولاة، وأن كل مصيبة تقع فهم أصلها.

الأصل الثالث:

تبني مآسي وجراحات المسلمين وإظهار المناصرة لهم، فيوهمون الناس بأنهم القائمون على ذلك، وهؤلاء إنما يتبنون جراحات المسلمين ويظهروا مناصرتهم؛ ليجمعوا الناس حولهم.

الأصل الرابع:

إسقاط كبار العلماء الناصحين؛ بدعوى عدم فقههم للواقع، وأنهم مغبون، وأنهم لم يفتحوا صدورهم للشباب، ولم ينزلوا للساحة والميدان كما يقولون، وأنهم في أبراج عاجية، وأنهم علماء السلطان، فلا ينطقون بالحق، وأنهم لجنة رسمية حكومية، وأنه لا يوجد عندهم مرجعية علمية موثوقة، إلى آخر ما ينطق به هؤلاء الأفاكون، يفعلون هذا؛ ليفصلوا العامة عن العلماء، ليخلو الجو لهم.

الأصل الخامس:

تلميع من يجيد الطرق الأربعة المتقدمة، وهي كتمان المحاسن، وإظهار المعائب، وتبني جراحات المسلمين، والإفتئات على العلماء الكبار الناصحين ومنازعتهم، فإذا كان كذلك؛ فإنه يصبح عندهم شيخ الإسلام، وقائد الجيل، وربان الصحوة، والمجدد، والمفكر الإسلامي، وابن تيمية الصغير.

الأصل السادس:

لي أعناق النصوص؛ لتوافق أهواء القوم، فهم يعتقدون أولاً ثم يستدلون.

الأصل السابع:

التقية، فيظهرون الولاء للأمرء، والمحبة للعلماء؛ تقية، لكن كلامهم في المجالس الخاصة يخالفون ما يظهرون، ومن تاب منهم يشهد عليهم بذلك، والله عز وجل فاضحهم ومخزيهم، فإنه ما أسر أحد سريرة؛ إلا أظهرها الله عز وجل على صفحات وجهه، وفلتات لسانه.



الفصل [١٤]: درر من أقوال السلف في التحذير من البدع وأهلها

(أ) - أهمية الرد على أهل البدع

[١] - وقال رضي الله عنه: «يَجِيءُ قَوْمٌ يَتَرَكُونَ مِنَ السُّنَّةِ مِثْلَ هَذَا- يَعْنِي مَفْصَلَ الْأُصْبُعِ - فَإِنْ

تَرَكَتُمُوهُمْ جَاءُوا بِالطَّائِفَةِ الْكُبْرَى». [شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١ / ٩١].

[٢] - قال ابن القيم رحمته الله: «وَلِهَذَا اشْتَدَّ نَكِيرُ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ لَهَا- أَيِ الْبَدْعِ-، وَصَاحُوا بِأَهْلِهَا مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ وَحَذَّرُوا فِتْنَتَهُمْ أَشَدَّ التَّحْذِيرِ، وَبَالَغُوا فِي ذَلِكَ مَا لَمْ يُبَالَغُوا فِي مِثْلِهِ فِي إِنْكَارِ الْفَوَاحِشِ وَالظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ، إِذْ مَضَرَّةُ الْبَدْعِ وَهَدْمُهَا لِلدِّينِ وَمُنَافَاتُهَا لَهُ أَشَدُّ». [مدارج السالكين ١ / ٣٧٢].

[٣] - قال يحيى ابن معين رحمته الله: «لَأَنْ يَكُونُوا خَصْمَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ- يَعْنِي: أَهْلَ الْبَدْعِ- خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ خَصْمِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بتركي الذب عن سنته. يقول: لم لم تذب الكذب عن حديثي». [تدريب الراعي ٢ / ٣٦٩].

[٤] - قال الهروي رحمته الله: «عُرِضْتُ عَلَى السَّيْفِ خَمْسَ مَرَّاتٍ، لَا يُقَالُ لِي: ارْجِعْ عَنْ مَذْهَبِكَ. لَكِنْ يُقَالُ لِي: اسْكُتْ عَمَّنْ خَالَفَكَ. فَأَقُولُ: لَا أَسْكُتُ». [السير للذهبي ٣٥ / ٤٨٦].

[٥] - قال الإمام أبو عثمان الصابوني رحمته الله: «وَاتَّفَقُوا مَعَ ذَلِكَ عَلَى الْقَوْلِ بِقَهْرِ أَهْلِ الْبَدْعِ، وَإِذْلَالِهِمْ، وَإِخْرَازِهِمْ، وَإِبْعَادِهِمْ، وَإِقْصَائِهِمْ، وَالتَّبَاعُدِ عَنْهُمْ، وَمِنْ مَصَاحِبَتِهِمْ، وَمُعَاشَرَتِهِمْ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ ﷻ بِمُجَانِبَتِهِمْ، وَمُهَاجَرَتِهِمْ». [عقيدة أصحاب الحديث ٣٩].

[٦] - قال شيخ الإسلام رحمته الله: «وَمِثْلُ أَيْمَةِ الْبَدْعِ مِنْ أَهْلِ الْمَقَالَاتِ الْمُخَالَفَةِ لِلْكِتَابِ

وَالسُّنَّةِ أَوْ الْعِبَادَاتِ الْمُخَالَفَةِ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ فَإِنَّ بَيَانَ حَالِهِمْ وَتَحْذِيرَ الْأُمَّةِ مِنْهُمْ وَاجِبٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى قِيلَ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: الرَّجُلُ يَصُومُ وَيُصَلِّي وَيَعْتَكَفُ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ يَتَكَلَّمُ فِي أَهْلِ الْبِدْعِ؟ فَقَالَ: إِذَا قَامَ وَصَلَّى وَاعْتَكَفَ فَإِنَّمَا هُوَ لِنَفْسِهِ وَإِذَا تَكَلَّمَ فِي أَهْلِ الْبِدْعِ فَإِنَّمَا هُوَ لِلْمُسْلِمِينَ هَذَا أَفْضَلُ». [مجموع الفتاوى ٢٨ / ٢٣١].

[٧]- وقال رحمته الله: «فَلَا بُدَّ مِنَ التَّحْذِيرِ مِنْ تِلْكَ الْبِدْعِ، وَإِنْ اقْتَضَى ذَلِكَ ذِكْرَهُمْ وَتَعْيِينَهُمْ». [مجموع الفتاوى ٢٨ / ٢٣٣].

[٨]- قال الشاطبي رحمته الله: «فَإِنَّ فِرْقَةَ النَّجَاةِ - وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ - مَأْمُورُونَ بِعِدَاوَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَالتَّشْرِيدِ بِهِمْ، وَالتَّنْكِيلِ بِمَنْ انْحَاشَ إِلَى جِهَتِهِمْ». [الاعتصام ١ / ١٥٨].

(ب) - خطورة أهل البدع

[٩]- قال الإمام البرهباري رحمته الله: «مِثْلُ أَصْحَابِ الْبِدْعِ مِثْلُ الْعُقَارِبِ يَدْفَنُونَ رِعْوسَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ فِي التُّرَابِ وَيُخْرِجُونَ أَذْنَابَهُمْ فَإِذَا تَمَكَّنُوا لَدَغُوا وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْبِدْعِ هُمْ مُخْتَفُونَ بَيْنَ النَّاسِ فَإِذَا تَمَكَّنُوا بَلَّغُوا مَا أَرَادُوا». [طبقات الحنابلة ٢ / ٤٤].

[١٠]- قال مفضل بن مهلهل رحمته الله: «لَوْ كَانَ صَاحِبُ الْبِدْعَةِ إِذَا جَلَسَتْ إِلَيْهِ يُحَدِّثُكَ بِبِدْعَتِهِ حَدَرْتَهُ، وَفَرَرْتَ مِنْهُ، وَلَكِنَّهُ يُحَدِّثُكَ بِأَحَادِيثِ السُّنَّةِ فِي بُدْوِ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَدْخُلُ عَلَيْكَ بِدْعَتَهُ، فَلَعَلَّهَا تَلْزُمُ قَلْبِكَ، فَمَتَى تَخْرُجُ مِنْ قَلْبِكَ». [الإبانة ٢ / ٤٤٤].

[١١]- قال محمد بن النضر الحارثي رحمته الله: «إِنَّ أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ قَدْ أَخَذُوا فِي تَأْسِيسِ الضَّلَالَةِ وَطَمَسِ الْهُدَى، فَاحْذَرُوهُمْ». [الإبانة ٢ / ٤٦٢].

[١٢]- قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إِنَّ أَصْحَابَ الرَّأْيِ أَعْدَاءُ السُّنَّةِ أَعْيَتْهُمْ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَحْفَظُوهَا وَتَفَلَّتْ مِنْهُمْ فَلَمْ يَعُوهَا، وَاسْتَحْيُوا حِينَ سُئِلُوا أَنْ يَقُولُوا لَا عِلْمَ لَنَا؛ فَعَارَضُوا

السُّنَنَ بِرَأْيِهِمْ إِيَّاكَ وَإِيَّاهُمْ». [ذم الكلام وأهله ٢ / ٢٠١].

[١٣]- قال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ: «إِنِّي لَأَلْقَى الرَّجُلَ أَبْغَضُهُ، فَيَقُولُ لِي: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟

فَيَلِينُ لَهُ قَلْبِي، فَكَيْفَ بِمَنْ أَكَلَ ثَرِيدَهُمْ، وَوَطِئَ بِسَاطِهِمْ». [حلية الأولياء ٧ / ١٧].

[١٤]- قال ابن المبارك رَحِمَهُ اللهُ: «لم أر مالا أمحق من مال صاحب بدعة وقال: اللهم لا

تجعل لصاحب بدعة عندي يدا فيحبه قلبي». [أصول الاعتقاد ١ / ١٥٨-٢٧٥].

[١٥]- قال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ: «مَنْ الْعَجَبُ أَنْ يُظَنَّ بِأَهْلِ الشَّرِّ الْخَيْرَ». [حلية الأولياء ٧ / ٥٢].

(ج) - خطورة البدعة

[١٦]- قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «فَالْمُعْرِضُ عَنِ التَّوْحِيدِ مُشْرِكٌ شَاءَ أَمْ أَبَى، وَالْمُعْرِضُ عَنِ

السنة مبتدع ضال شاء أم أبى». [إغاثة اللهفان ١ / ٢٤٢].

[١٧]- قال الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ: «لَا يَصِحُّ الْقَوْلُ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا يَصِحُّ قَوْلٌ وَعَمَلٌ إِلَّا

بِنِيَّةٍ، وَلَا يَصِحُّ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ إِلَّا بِالسَّيِّئَةِ». [اعتقاد أهل السنة ١ / ٥٧].

[١٨]- قال عبد الله بن عمرو رَحِمَهُ اللهُ: «مَا ابْتَدَعْتُ بَدْعَةً إِلَّا أَزْدَادَتْ مُضِيًّا، وَلَا نَزَعَتْ سَنَةً؛

إِلَّا أَزْدَادَتْ هَرَبًا». [شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١ / ٩٣].

[١٩]- قال أبو قلابه رَحِمَهُ اللهُ: «مَا ابْتَدَعَ الرَّجُلُ بَدْعَةً إِلَّا اسْتَحَلَّ السَّيْفَ». [الشرعية ١ / ٤٦٠].

[٢٠]- قال أبو إدريس الخولاني رَحِمَهُ اللهُ: «لَأَنْ أَرَى فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ نَارًا لَا أَسْتَطِيعُ

إِطْفَاءَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَرَى فِيهِ بَدْعَةً لَا أَسْتَطِيعُ تَغْيِيرَهَا». [حلية الأولياء ٥ / ١٢٤].

[٢١]- قال أبو عمرو الشيباني رَحِمَهُ اللهُ: «كَانَ يُقَالُ: يَأْبَى اللَّهُ لِصَاحِبِ بَدْعَةٍ بِتَوْبَةٍ، وَمَا انْتَقَلَ

صَاحِبُ بَدْعَةٍ إِلَّا إِلَى شَرٍّ مِنْهَا». [البدع لابن وضاح ٢ / ١٠٧].

[٢٢]- قال ابن القيم رحمته الله: «إن القلوب إذا اشتغلت بالبدع؛ أعرضت عن السنن». [إغاثة اللفهان ١/ ٢١٣].

[٢٣]- قال الفضيل بن عياض رحمته الله عند قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧] قَالَ: أَخْلَصُهُ وَأَصُوبُهُ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ خَالِصًا وَلَمْ يَكُنْ صَوَابًا لَمْ يُقْبَلْ، وَإِذَا كَانَ صَوَابًا وَلَمْ يَكُنْ خَالِصًا لَمْ يُقْبَلْ، حَتَّى يَكُونَ خَالِصًا وَالْخَالِصُ إِذَا كَانَ لِلَّهِ وَالصَّوَابُ إِذَا كَانَ عَلَى السُّنَّةِ. [حلية الأولياء ٨/ ٩٥].

(د) - فضل الراد على أهل البدع

[٢٤]- قال ابن القيم رحمته الله في بيان أنواع الأقلام: «القلم الثاني عشر القلم الجامع وهو قلم الرد على المبطلين ورفع سنة المحققين وكشف أباطيل المبطلين على اختلاف أنواعها وأجناسها وبيان تناقضهم وتهافتهم وخروجهم عن الحق ودخولهم في الباطل وهذا القلم في الأفلاك نظير الملوك في الأنام وأصحابه أهل الحجة الناصرون لما جاءت به الرسل المحاربون لأعدائهم وهم الداعون إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة المجادلون لمن خرج عن سبيله بأنواع الجدل وأصحاب هذا القلم حرب لكل مبطل وعدو لكل مخالف للرسول فهم في شأن وغيرهم من أصحاب الأقلام في شأن». [التيبان في أقسام القرآن ١٣١].

[٢٥]- قال ابن القيم رحمته الله: «فكشف عورات هؤلاء وبيان فضائحهم وفساد قواعدهم من أفضل الجهاد في سبيل الله». [مختصر الصواعق ص ٥٠].

[٢٦]- قَالَ الْمُرُودِي رحمته الله: «قلت لأبي عبد الله: ترى للرجل أن يشتغل بالصَّوم وَالصَّلَاةَ، ويسكت عَنِ الْكَلَامِ فِي أَهْلِ الْبَدْعِ؟ فكلح في وجهي. وَقَالَ: إِذَا هُوَ صَلَّى وَصَامَ وَاعْتَزَلَ النَّاسَ أَهْوَى لِنَفْسِهِ؟ قلت: بلى. قَالَ فَإِذَا تَكَلَّمَ كَانَ لَهُ وَلَغِيرِهِ؟ يَتَكَلَّمُ أَفْضَلَ». [طبقات الحنابلة

٢ / ٢١٦.

[٢٧]- قال شيخ الإسلام رحمته الله: «الراءد على أهل البدع مجاهد حتى كان يحيى بن يحيى يقول، الذآب عن السنة أفضل من الجهاد». [نقض المنطق ١٢].

(هـ) - التحذير من مجالسة أهل البدع

[٢٨]- قال إسماعيل بن عبيد الله رحمته الله: «لا تُجالس ذا بدعة، فيمِرُّ قلبك، ولا تُجالس مفتونا، فإنه ملقن حجة». [الإبانة ٢ / ٤٤٣].

[٢٩]- قال الفضيل ابن عياض رحمته الله: «من جلس مع صاحب بدعة فاحذره ومن جلس مع صاحب البدعة لم يعط الحكمة وأحب أن يكون بيني وبين صاحب بدعة حصن من حديد أكل عند اليهودي والنصراني أحب إلي من أن أكل عند صاحب بدعة». [شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١ / ٢٦١].

[٣٠]- قال ابن الجوزي رحمته الله: «الله الله من مصاحبة هؤلاء، ويجب منع الصبيان من مخالطتهم لئلا يثبت في قلوبهم من ذلك شيء واشغلهم بأحاديث رسول الله صلوات الله عليه وآله لتعجن بها طبائعهم». [الأداب الشرعية ٣ / ٥٧٨].

[٣١]- قال يحيى بن أبي كثير رحمته الله: «إذا لقيت صاحب بدعة في طريق فخذ في غيره». [الشرعية ١ / ٤٥٨].

[٣٢]- قال أبو قلابه رحمته الله: «لا تجالسوا أهل الأهواء، ولا تجادلوهم، فإنني لا آمن أن يغمسوكم في الضلالة، أو يلبسوا عليكم في الدين بعض ما لبس عليهم». [الشرعية ١ / ٤٣٥].

[٣٣]- قال سعيد بن جبير رحمته الله: «لأن يصحب ابني فاسقا سنيا أحب إلي من أن يصحب عابدا مبتدعا». [السنة للبرهري ١٢٤].

[٣٤]- قيل للأوزاعي رحمته الله: «إِنَّ رَجُلًا يَقُولُ: أَنَا أَجَالِسُ أَهْلَ السُّنَّةِ، وَأَجَالِسُ أَهْلَ الْبِدْعِ، فَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: هَذَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُسَاوِيَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ». [الإبانة ٢/٤٥٦].

[٣٥]- قال الفضيل رحمته الله: «وَاحْذَرُوا الدُّخُولَ عَلَى صَاحِبِ الْبِدْعِ؛ فَإِنَّهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْحَقِّ». [شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/٢٦١].

[٣٦]- قال ميمون بن مهران رحمته الله: «ثَلَاثٌ لَا تَبْلُونَنَّ نَفْسَكَ بِهِنَّ: «لَا تَدْخُلْ عَلَى السُّلْطَانِ وَإِنْ قُلْتَ أَمْرُهُ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَلَا تَدْخُلْ عَلَى امْرَأَةٍ وَإِنْ قُلْتَ أَعْلَمُهَا كِتَابَ اللَّهِ، وَلَا تُصْغِينَ بِسَمْعِكَ لِذِي هَوًى، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا يَعْلُقُ بِقَلْبِكَ مِنْهُ». [حلية الأولياء ٤/٨٥].

[٣٧]- قال أبو الجوزاء رحمته الله: «لَأَنْ تَجَاوِرَنِي الْقُرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ فِي دَارِ أَحَبِّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَجَاوِرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ». [الإبانة ٢/٤٦٧].

[٣٨]- قال عبد الله بن عون رحمته الله: «مَنْ يُجَالِسُ أَهْلَ الْبِدْعِ أَشَدَّ عَلَيْنَا مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ». [الإبانة ٢/٤٧٣].

[٣٩]- قال الإمام البرهاري رحمته الله: «وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ جَالِسًا مَعَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فَحَذَّرْهُ وَعَرَّفْهُ فَإِنْ جَلَسَ مَعَهُ بَعْدَ مَا عَلِمَ فَاتَّقِهِ فَإِنَّهُ صَاحِبُ هَوًى». [شرح السنة ١٢١].

[٤٠]- قال ابن دينار سمعت مصعب بن سعد رحمته الله يقول: «لَا تُجَالِسُ مَفْتُونًا، فَإِنَّهُ لَنْ يُخْطِئَكَ إِحْدَى اثْنَتَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَفْتِنَكَ فَتُتَابِعَهُ، وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِيكَ قَبْلَ أَنْ تُفَارِقَهُ». [الإبانة ٢/٤٥٨].

[٤١]- قال مجاهد رحمته الله: «لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ، فَإِنَّ لَهُمْ عُرَّةَ كَعْرَةِ الْجَرَبِ». [الإبانة ٢/٤٤٩].

[٤٢]- قال الإمام أحمد رحمته الله: «وَلَا تُشَاوِرْ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فِي دِينِكَ، وَلَا تُرَافِقْهُ فِي سَفَرِكَ». [الآداب الشرعية ٣/٥٧٨].

[٤٣]- قال الفضيل بن عياض رحمته الله: «الْأَزْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ صَاحِبُ سُنَّةٍ يُمَالِي صَاحِبَ بَدْعَةٍ إِلَّا مِنَ النَّفَاقِ». [الإبانة ٢/٤٥٦].

[٤٤]- سئل أبو زرعة رحمته الله: عن الحارث المحاسبي وكتبه فقال: «إِيَّاكَ وَهَذِهِ الْكُتُبُ، هَذِهِ كُتُبُ بَدْعٍ وَضَلَالَاتٍ، عَلَيْكَ بِالْأَثَرِ فَإِنَّكَ تَجِدُ فِيهِ مَا يُغْنِيكَ قِيلَ لَهُ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ عِبْرَةٌ، فَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عِبْرَةٌ فَلَيْسَ لَهُ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ عِبْرَةٌ، ثُمَّ قَالَ: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى الْبَدْعِ». [سؤالات البرذعي ٥٦١] و[السير للذهبي ١٢/١١٢].

[٤٥]- قال عمرو بن قيس الملائي رحمته الله: «إِذَا رَأَيْتَ الشَّابَّ أَوَّلَ مَا يَنْشَأُ مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فَارْجُهُ، وَإِذَا رَأَيْتَهُ مَعَ أَهْلِ الْبَدْعِ، فَائْسُ مِنْهُ، فَإِنَّ الشَّابَّ عَلَى أَوَّلِ نُشُوءِهِ». [الإبانة لابن بطه ٩٢].

[٤٦]- قال أبو عبدالله عبيد الله بن بطة العكبري رحمته الله: «قَالَ اللَّهُ اللَّهُ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، لَا يَحْمِلَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ حُسْنُ ظَنِّهِ بِنَفْسِهِ، وَمَا عَهْدُهُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ بِصِحَّةِ مَذْهَبِهِ عَلَى الْمُخَاطَرَةِ بِيَدِيهِ فِي مُجَالَسَةِ بَعْضِ أَهْلِ هَذِهِ الْأَهْوَاءِ، فَيَقُولُ: أَدْخَلُهُ لِأَنَظِرُهُ، أَوْ لَأَسْتَخْرِجَ مِنْهُ مَذْهَبَهُ، فَإِنَّهُمْ أَشَدُّ فِتْنَةً مِنَ الدَّجَالِ، وَكَلَامُهُمْ أَلْصَقُ مِنَ الْجَرَبِ، وَأَحْرَقُ لِلْقُلُوبِ مِنَ اللَّهَبِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنَ النَّاسِ كَانُوا يَلْعَنُونَهُمْ، وَيَسُبُّونَهُمْ، فَجَالَسُوهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْإِنْكَارِ، وَالرَّدِّ عَلَيْهِمْ، فَمَا زَالَتْ بِهِمُ الْمُبَاسِطَةُ وَخَفِيَ الْمَكْرُ، وَدَقِيقُ الْكُفْرِ حَتَّى صَبَوْا إِلَيْهِمْ». [الإبانة ٢/٤٧٠].

[٤٧]- قال أبو محمد البرهاري رحمته الله: «إِذَا ظَهَرَ لَكَ مِنْ إِنْسَانٍ شَيْءٌ مِنَ الْبَدْعِ؛ فَاحْذَرِهِ فَإِنَّ الَّذِي أَخْفَى عَنْكَ أَكْثَرَ مِمَّا أَظْهَرَ». [السنة البرهاري ١٤٨].

[٤٨]- قال الإمام الآجري رحمته الله: «رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا حَذَرَ هَذِهِ الْفِرَقَ، وَجَانَبَ الْبِدْعَ وَلَمْ يَتَّبِعْ، وَلَزِمَ الْأَثَرَ فَطَلَبَ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ، وَاسْتَعَانَ بِمَوْلَاهُ الْكَرِيمِ». [الشرعية ١ / ٣١٤].

(و) - من وصايا السلف في التمسك بالسنة

[٤٩]- قال عمر بن عبد العزيز رحمته الله: «قِفْ حَيْثُ وَقَفَ الْقَوْمُ، فَإِنَّهُمْ عَنْ عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِصَرٍ نَافِذٍ كَفُوا، وَهُمْ عَلَى كَشْفِهَا كَانُوا أَقْوَى، وَبِالْفَضْلِ لَوْ كَانَ فِيهَا أُخْرَى، فَلَيْنَ قُلْتُمْ: حَدَّثَ بَعْدَهُمْ؛ فَمَا أَحَدَثُهُ إِلَّا مَنْ خَالَفَ هَدْيَهُمْ، وَرَغِبَ عَنْ سُنَّتِهِمْ، وَلَقَدْ وَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي، وَتَكَلَّمُوا مِنْهُ بِمَا يَكْفِي، فَمَا فَوْقَهُمْ مُحَسَّرٌ وَمَا دُونَهُمْ مُقْصَرٌ، لَقَدْ قَصَرَ عَنْهُمْ قَوْمٌ فَجَفَوْا وَتَجَاوَزَهُمْ آخَرُونَ فَعَلَوْا، وَإِنَّهُمْ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ». [البدع لابن وضاح ١ / ٦٦].

[٥٠]- قال الأوزاعي رحمته الله: «اضْبِرْ نَفْسَكَ عَلَى السُّنَّةِ، وَقِفْ حَيْثُ وَقَفَ الْقَوْمُ، وَقُلْ فِيَمَا قَالُوا، وَكُفْ عَمَّا كُفُّوا، وَاسْلُكْ سَبِيلَ سَلَفِكَ الصَّالِحِ، فَإِنَّهُ يَسَعُكَ مَا يَسَعُهُمْ». [شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١ / ١٧٤].

[٥١]- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى أَنَاسٍ فِي الْمَسْجِدِ مُتَحَلِّقِينَ وَبِأَيْدِيهِمْ حَصَى، يَقُولُ أَحَدُهُمْ: كَبَّرُوا مِائَةَ، فَيُكَبِّرُونَ مِائَةَ، فَيَقُولُ: هَلَّلُوا مِائَةَ، فَيُهَلِّلُونَ مِائَةَ، وَيَقُولُ: سَبَّحُوا مِائَةَ، فَيُسَبِّحُونَ مِائَةَ، فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! حَصَى نَعُدُّ بِهِ التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ وَالتَّسْبِيحَ، قَالَ: فَعُدُّوا سَيِّئَاتِكُمْ فَأَنَا ضَامِنٌ أَنِّ لَا يَضِيعُ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ، وَيُحَكِّمُ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ! مَا أَسْرَعَ هَلَكْتُمْ! هَؤُلَاءِ صَحَابَةُ نَبِيِّكُمْ صلوات الله عليهم متوافرون، وَهَذِهِ ثِيَابُهُ لَمْ تَبَلْ، وَأَنِيَّتُهُ لَمْ تُكْسَرْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لَعَلَى مِلَّةٍ هِيَ أَهْدَى مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليهم أَوْ مَفْتَحُو بَابِ ضَلَالَةٍ؟! قَالُوا: وَاللَّهِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ، قَالَ: وَكَمْ مِنْ مَرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يَصِيبَهُ». وَهَذَا الْأَثَرُ أوردته الألباني في السلسلة الصحيحة (رقم: ٢٠٠٥).

[٥٢]- قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا؛ فَقَدْ كُفِّتُمْ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٍ». [الزهد لأحمد بن حنبل ١٦٢].

[٥٣]- قال الأوزاعي رحمته الله: «اتَّقُوا اللَّهَ معشر المسلمين، واقبلوا نصيح الناصحين، وعظة الواعظين، واعلموا أن هذا العلم دين، فانظروا ما تصنعون، وعن من تأخذون، وبمن تقتدون، ومن على دينكم تأمنون؛ فإن أهل البدع كلهم مبطلون، أفاكون، آثمون، لا يراعون، ولا ينظرون، ولا يتقون، ولا مع ذلك يؤمنون على تحريف ما تسمعون، ويقولون ما لا يعلمون في سرد ما يذكرون وتسديد ما يفترون؛ والله محيط بما يعلمون. فكونوا لهم حذرين، منهم هاربين، رافضين، مجانبين؛ وإن علماءكم الأولون، ومن صلح من الآخرين كذلك كانوا يفعلون ويأمرون؛ واحذروا أن تكونوا على الله مظاهرين، ولدينه هادمين، ولعراه ناقضين موهنين، بتوقيير المبتدعين والمحدثين؛ فإنه قد جاء في توقييرهم ما تعلمون، وأي توقيير لهم أو تعظيم أشد من أن تأخذوا منهم الدين، وتكونوا بهم مقتدين، ولهم مصدقون موادعين، مؤلفين، معينين لهم بما يصنعون، على استهواء من يستهون، وتأليف من يتألفون من ضعفاء المسلمين، لرأيهم الذي يرون، ودينهم الذي يدينون؛ وكفى بذلك مشاركة لهم فيما يفعلون». [تأريخ دمشق لابن عساكر ٤٥٩/١].

[٥٤]- قال حذيفة رضي الله عنه: «كُلَّ عِبَادَةٍ لَمْ يَتَّعِبْ بِهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَتَّعِبُوا بِهَا؛ فَإِنَّ الْأَوَّلَ لَمْ يَدْعَ لِلْآخِرِ مَقَالًا؛ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ، خُذُوا طَرِيقَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». [بالأمر بالاتباع للسيوطي ٦٢].

[٥٥]- قال الإمام مالك رحمته الله: «لَنْ يَصْلَحَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا بِمَا صَلَحَ بِهِ أَوَّلُهَا؛ فَمَا لَمْ يَكُنْ يَوْمُئِذٍ دِينًا لَا يَكُونُ الْيَوْمَ دِينًا». [الاعتصام ٣٨٤/٢].

[٥٦]- قال يونس بن عبد الأعلى رحمته الله: «قُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ: إِنَّ صَاحِبَنَا اللَّيْثَ كَانَ يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ فَلَا تَعْتَبِرُوا بِهِ حَتَّى تَعْرِضُوا أَمْرَهُ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؟ فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: قَصَرَ اللَّيْثُ رحمته الله، بَلْ إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ، وَيَطِيرُ فِي الْهَوَاءِ، فَلَا تَعْتَبِرُوا بِهِ حَتَّى تَعْرِضُوا أَمْرَهُ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ». [تفسير ابن كثير ١/ ١٤٠].

(ذ) - صور من حياة السلف في التعامل مع أهل البدع

[٥٧]- قال أبو توبة الحلبي رحمته الله، حدثنا أصحابنا: «أَنَّ ثَوْرًا لَقِيَ الْأَوْزَاعِيَّ، فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهِ، فَأَبَى الْأَوْزَاعِيُّ أَنْ يَمُدَّ يَدَهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ: يَا ثَوْرُ! لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا، لَكَانَتِ الْمُقَارَبَةُ، وَلَكِنَّهُ الدِّينُ». [السير للذهبي ٦/ ٣٤٥].

[٥٨]- قال سلام ابن مطيع رحمته الله: «قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ لِأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَسْأَلُكَ عَنْ كَلِمَةٍ، فَوَلَّى وَهُوَ يَقُولُ بِيَدِهِ: وَلَا نِصْفَ كَلِمَةٍ». [حلية الأولياء ٩/ ٢١٨].

[٥٩]- قال معمر رحمته الله: «كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ طَاوُسٍ فِي غَدِيرٍ لَهُ، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ صَالِحٌ، يَتَكَلَّمُ فِي الْقَدَرِ، فَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ ابْنُ طَاوُسٍ أَصْبُعِيهِ فِي أُذُنِيهِ وَقَالَ لِابْنِهِ: «أَدْخُلْ أَصْبُعِيكَ فِي أُذُنِكَ وَاشْدُدْ، حَتَّى لَا تَسْمَعَ مِنْ قَوْلِهِ شَيْئًا، فَإِنَّ الْقَلْبَ ضَعِيفٌ». [الإبانة ٢/ ٤٤٦].

[٦٠]- قال رجل لابن سيرين رحمته الله: «إِنَّ فَلَانًا يُرِيدُ أَنْ يَأْتِيكَ، وَلَا يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ قَالَ: قُلْ لِفُلَانٍ: لَا مَا يَأْتِينِي، فَإِنَّ قَلْبَ ابْنِ آدَمَ ضَعِيفٌ، وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ أَسْمَعَ مِنْهُ كَلِمَةً، فَلَا يَرْجِعْ قَلْبِي إِلَى مَا كَانَ». [الإبانة ٢/ ٤٤٦].

[٦١]- قال أسماء بن عبيد الضبعي رحمته الله: «وَدَخَلَ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، فَقَالَا: يَا أَبَا بَكْرٍ نَحْدُثُكَ بِحَدِيثٍ؟ فَقَالَ: «لَا». قَالَا: فَتَقْرَأُ عَلَيْكَ آيَةٌ مِنْ

كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَتَقُومَانِ عَنِّي أَوْ لَا قُومُ عَنكُمَا. قَالَ: فَقَامَ الرَّجُلَانِ فَخَرَجَا: فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا أَبَا بَكْرٍ وَمَا عَلَيْكَ أَنْ يقرأَ عَلَيْكَ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ لَهُ ابْنُ سِيرِينَ: إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يقرأَ عَلَيَّ آيَةٌ فَيَحَرِّفَانَهَا فَيَقْرَأُ ذَلِكَ فِي قَلْبِي». [حلية الأولياء ٩/ ٢١٨].

[٦٢]- وقال الإمام الشافعي رحمته الله: «حُكْمِي فِي أَهْلِ الْكَلَامِ أَنْ يُضْرَبُوا بِالْجَرِيدِ وَيُحْمَلُوا عَلَى الْإِبِلِ وَيُطَافَ بِهِمْ فِي الْقَبَائِلِ وَالْعَشَائِرِ، وَيُنَادَى عَلَيْهِمْ هَذَا جَزَاءُ مَنْ تَرَكَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَأَقْبَلَ عَلَى الْكَلَامِ». [الأدب الشرعية ١/ ٢٥٣].

(ح) - الحذر من التلون في الدين

[٦٣]- قال خالد بن سعد رحمته الله: «إِنَّ حُدَيْفَةَ - رضي الله عنه - لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ - رضي الله عنه - فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ اعْهَدْ إِلَيْنَا فَقَالَ حُدَيْفَةُ: أَوْ لَمْ يَأْتِكَ الْيَقِينُ اْعْلَمْ أَنَّ الضَّلَالَةَ حَقَّ الضَّلَالَةِ أَنْ تَعْرِفَ مَا كُنْتَ تُنْكِرُ وَأَنْ تُنْكِرَ مَا كُنْتَ تَعْرِفُ وَإِيَّاكَ وَالتَّلَوْنَ فِي دِينِ اللَّهِ فَإِنَّ دِينَ اللَّهِ وَاحِدٌ». [الحجة في بيان المحجة ١/ ٩].

[٦٤]- عن أبي الشعثاء رحمته الله قال: خرجنا مع أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه فقلنا له: اعهَدْ إِلَيْنَا فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَلِزُومِ جَمَاعَةِ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليه، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَنْ يَجْمَعَ جَمَاعَةَ مُحَمَّدٍ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَإِنَّ دِينَ اللَّهِ وَاحِدٌ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّلَوْنَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَعَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَاصْبِرُوا حَتَّى يَسْتَرِيحَ بَرٌّ وَيُسْتَرَأْ مِنْ فَاجِرٍ». [المستدرك على الصحيحين للحاكم ٤/ ٥٥٢].

[٦٥]- قال إبراهيم النخعي رحمته الله: «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّلَوْنَ فِي الدِّينِ». [حلية الأولياء ٤/ ٢٣٣].

[٦٦]- قال معن بن عيسى رحمته الله: انصرف مالك بن أنس يوما من المسجد وهو متكئ على يدي، قال: فلحقه رجل يقال له: أبو الجويرية، كان يتهم بالإرجاء، فقال: «يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، اسْمَعْ مِنِّي شَيْئًا أَكَلَّمُكَ بِهِ وَأُحَاجُّكَ وَأُخْبِرُكَ بِرَأْيِي؛ قَالَ لَهُ مَالِكٌ: فَإِنْ غَلَبَنِي؟ قَالَ:

إِنْ غَلَبْتُكَ أَتَّبِعْتَنِي؛ قَالَ: فَإِنْ جَاءَنَا رَجُلٌ آخَرُ فَكَلَّمَنَا فَعَلَبَنَا؟ . قَالَ: نَتَّبِعُهُ، فَقَالَ مَالِكٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، بَعَثَ اللَّهُ ﷺ مُحَمَّدًا ﷺ بِدِينٍ وَاحِدٍ وَأَرَاكَ تَتَنَقَّلُ مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ». [الشريعة ٥/ ٢٦٦].

[٦٧]- جاء رجل إلى الحسن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال: «يَا أَبَا سَعِيدٍ، تَعَالَ حَتَّى أُخَاصِمَكَ فِي الدِّينِ، فَقَالَ الْحَسَنُ: أَمَّا أَنَا فَقَدْ أَبْصَرْتُ دِينِي، فَإِنْ كُنْتَ أَضَلَلْتَ دِينَكَ فَالْتِمِسْهُ». [الشريعة ١/ ٤٣٨].

[٦٨]- قال عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرَضًا لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ التَّنَقُّلِ». [الإبانة ٢/ ٥٠٦].

[٦٩]- قال ابو عبد الله القرطبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَيَرْحَمُ اللَّهُ السَّلَفَ الصَّالِحَ، فَلَقَدْ بِالْغَوَا فِي وَصِيَّةِ كُلِّ ذِي عَقْلٍ رَاجِحٍ، فَقَالُوا: مَهْمَا كُنْتَ لَاعِبًا بِشَيْءٍ فَإِيَّاكَ أَنْ تَلْعَبَ بِدِينِكَ». [تفسير القرطبي ١١/ ١٢٥]. انتهى مختصرًا من كتابي: «المنتقى من حكم ومواعظ السلف».



الفصل [١٢]: منهج السلف في التعامل مع أهل البدع

أن الناظر إلى حال كثير ممن ينتسب إلى الدعوة والعلم الشرعي في هذه الأزمنة يلحظ جهل كثير منهم بمنهج السلف في معاملة أهل البدع حتى أصبحنا نسمع من بعضهم من ينادي بمد جسور الأخوة مع أهل البدع والأهواء والتعاون معهم، وأصبحنا نسمع من يقول: «نجتمع فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه» ومن يقول وحدة الصف لا وحدة الرأي ونسوا أو تناسوا أن الصف لا يتحد إلا بوحدة العقيدة والمنهج وأصبحنا نسمع من يقول الردود تقسي القلوب، وهجر المبتدع لا يجوز أن يتعدى ثلاثة أيام، وإذا ذكرت السيئات فلا تغفل عن الحسنات ، ومن يقول عن كتب أهل البدع خذ ما فيها من الخير ودع ما فيها من الشر، إلى غير ذلك من الأقوال التي لم تعرف عن سلفنا الصالح ولا عن أئمة أهل السنة والجماعة في هذا العصر ولذلك أحببنا أن نذكر في هذه العجالة شيئاً من معاملة السلف رحمهم الله لأهل البدع والأهواء:

[١]- هجر المبتدع والنهي عن مجالسته:

لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا

يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

وقوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا

فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ

فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٠٤].

وقوله ﷺ: « الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ » صحيح الترمذي.

ويقول ابن مسعود رضي الله عنه: « إِنَّمَا يُمَاشِي الرَّجُلُ وَيُصَاحِبُ مَنْ يُحِبُّهُ ، وَمَنْ هُوَ مِثْلُهُ ». [الإبانة ٤٧٦/٢].

قال ابن عبد البر رحمته الله: « أجمع العلماء على أنه لا يجوز للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث إلا أن يكون يخاف من مكالمته وصلته ما يفسد عليه دينه أو يولد به على نفسه مضرة في دينه أو دنياه فإن كان ذلك فقد رخص له في مجانبته وبعده ورب صرم جميل خير من مخالطة مؤذية ». [التمهيد ٦/١٢٧].

[٢]- التحذير من البدعة ومن أهلها والرد عليهم:

فقد كان النبي ﷺ في كل خطبة يحذر من البدع ويقول: « كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ » ويقول: « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ ».

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: « اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا؛ فَقَدْ كُفِّتُمْ كُلَّ ضَلَالَةٍ ». [الزهد لأحمد بن حنبل ١٦٢].

ويقول شيخ الإسلام رحمته الله: « الرادُّ على أهل البدع مجاهد حتى كان يحيى بن يحيى يقول، الذأبُّ عن السنة أفضل من الجهاد ». [نقض المنطق ١٢].

وقال قتادة رحمته الله: « إِنْ الرَّجُلُ إِذَا ابْتَدَعَ بَدْعَةً يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَذَكَرَ حَتَّى تَحْذَرَ ». [الاعتصام ٢/٧٣١].

[٣]- التحذير من القراءة في كتبهم:

فقد حذر النبي ﷺ من قراءة كتب أهل الكتاب مع أنها لا تخلوا من الحق، كما في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه: « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ ، فَقَرَأَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَغَضِبَ وَقَالَ: أَمْتَهُوْكُمْ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، وَالَّذِي

نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيِّنَاتٍ نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ،
أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا، مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي» .

رواه أحمد وحسنه الألباني رحمته الله في الإرواء.

وقال ابن القيم رحمته الله عند قول كعب رضي الله عنه فَتَيَمَّمْتُ بِالصَّحِيفَةِ التَّنُورِ: « فِيهِ الْمُبَادَرَةُ إِلَى
إِتْلَافٍ مَا يُخْشَى مِنْهُ الْفَسَادُ وَالْمُضَرَّةُ فِي الدِّينِ، وَأَنَّ الْحَازِمَ لَا يَتَنَظَّرُ بِهِ وَلَا يُؤَخِّرُهُ، وَهَذَا
كَالْعَصِيرِ إِذَا تَخَمَّرَ، وَكَالْكِتَابِ الَّذِي يُخْشَى مِنْهُ الضَّرَرُ وَالشَّرُّ، فَالْحَزْمُ الْمُبَادَرَةُ إِلَى
إِتْلَافِهِ وَإِعْدَامِهِ » . [زاد المعاد / ٣ / ٥٠١].

ولا بأس لمن كان عنده من العقيدة الصحيحة ما يتحصن به وكان قادراً على الرد
عليهم - بل ربما كان واجباً؛ لأن رد البدعة واجب؛ وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .
قال العثيمين رحمته الله: ومن هجران أهل البدع ترك النظر في كتبهم خوفاً من الفتنة بها، أو
ترويحها بين الناس، فالابتعاد عن مواطن الضلال واجب؛ لقوله رحمته الله في الدجال: «مَنْ سَمِعَ
بِالدَّجَالِ فَلْيَنَأْ عَنْهُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَيَتَّبِعُهُ، مِمَّا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ
الشُّبُهَاتِ » . صحيح أبي داود.

لكن إذا كان الغرض من النظر في كتبهم معرفة بدعتهم للرد عليها فلا بأس بذلك لمن
كان عنده من العقيدة الصحيحة ما يتحصن به، وكان قادراً على الرد عليهم، بل ربما كان
واجباً؛ لأن رد البدعة واجب، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب . **مجموع فتاوى ورسائل**
العثيمين (٨٩/٥).

[٤]- زجرهم وعدم توقيرهم ومداهنتهم:

قال الفضيل بن عياض رحمته الله: «من قر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام». [الاعتصام ١/ ١١٩].

قال الشاطبي رحمته الله، وهو يتكلم عن أهل البدع والأهواء: «فَإِنَّ تَوْقِيرَ صَاحِبِ الْبِدْعَةِ مَظَنَّةٌ لِمَفْسَدَتَيْنِ تَعُودَانِ عَلَى الْإِسْلَامِ بِالْهَدْمِ:

إِحْدَاهُمَا: التِّفَاتُ الْجَهَّالِ وَالْعَامَّةِ إِلَى ذَلِكَ التَّوْقِيرِ، فَيَعْتَقِدُونَ فِي الْمُبْتَدِعِ أَنَّهُ أَفْضَلُ النَّاسِ، وَأَنَّ مَا هُوَ عَلَيْهِ خَيْرٌ مِمَّا عَلَيْهِ غَيْرُهُ، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى اتِّبَاعِهِ عَلَى بِدْعَتِهِ دُونَ اتِّبَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى سُنَّتِهِمْ.

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّهُ إِذَا وُقِّرَ مِنْ أَجْلِ بِدْعَتِهِ صَارَ ذَلِكَ كَالْحَادِي الْمَحْرُضِ لَهُ عَلَى إِنْشَاءِ الْإِبْتِدَاعِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَتَحِيَا الْبِدْعُ، وَتَمُوتُ السُّنَنُ، وَهُوَ هَدْمُ الْإِسْلَامِ بَعِيْنُهُ». [الاعتصام ١/ ١١٤].

[٥]- مناظرتهم وإقامة الحجة عليهم:

لمن كان عنده علم وبصيرة، وعلم أنه سيحصل من ورائها خير وتبين الحق لهم، كما صنع ذلك ابن عباس مع الخوارج بأمر من علي بن أبي طالب رضي الله عنه أجمعين، وإلا فقد جاء عن السلف النهي عن مناظرة أهل البدع.

قال الأوزاعي رحمته الله: «لَا تُمْكِّنُوا صَاحِبَ بِدْعَةٍ مِنْ جَدَلٍ؛ فَيُورِثَ قُلُوبَكُمْ مِنْ فِتْنَتِهِ ارْتِيَابًا». [البدع لابن وضاح ١٠٦/٢].

[٦]- رد شهادة المبتدع المعلن ببدعته الداعي إليها:

قال ابن القيم رحمته الله عن الإمام أحمد وغيره أنهم منعوا قبول شهادة المعلن ببدعته الداعي إليها هجرا له وزجرا لينكف ضرر بدعته عن المسلمين ولأن قبول شهادته رضا ببدعته وإقرارا عليها وتعريضا لقبولها منه. [الطرق الحكمية ص ١٤٦].

[٧]- تأديبه وتعزيره:

بالضرب أو الحبس أو النفي وهذا للإمام خاصة وعلى هذا ينتزل قصة أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه مع صبيغ بن عسل.

عن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ رحمته الله: « أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ صَبِغٌ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ رضي الله عنه وَقَدْ أَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ النَّخْلِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ صَبِغٌ، فَأَخَذَ عُمَرُ عُرْجُونًا مِنْ تِلْكَ الْعَرَاجِينَ، فَضْرَبَهُ وَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ، فَجَعَلَ لَهُ ضَرْبًا حَتَّى دَمِيَ رَأْسُهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، حَسْبُكَ، قَدْ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فِي رَأْسِي ». [سنن الدارمي ٢٥٢/١].



الفصل [٤]: أهم أسباب النجاة من البدع والفتن والأهواء

إن الفتن قد تنوعت في هذا العصر وكثرت فمنها فتن العقائد، ومنها فتن المفاهيم والأهواء والأفكار، ومنها فتن المال والدنيا، ومنها فتن الفرقة والاختلاف، ومنها تسلط أعداء الإسلام على أمة الإسلام، فالمرء المسلم معرض في هذه الحياة لفتن الشبهات والشهوات.

ومن تلك الفتن التي فتحت على الناس ألان ما تبثه وسائل الاتصالات الحديثة من أنواع الفساد العقدي والأخلاقي حتى صار حال المسلم اليوم كما قيل:

فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ * وَإِلَّا فَأِنِّي لَا إِخْلُوكَ نَاجِيًا

وكما قيل: «لا تسأل عن الهالك كيف هلك فإن المغريات كثيرة ولكن اسأل عن الناجي كيف نجا فإن المنجيات قليلة». فمن أهم أسباب النجاة:

[١]- الاعتصام بالكتاب والسنة:

فإنه لا نجاة للأمة من الفتن والبدع والأهواء والشذائد التي حلت إلا بالاعتصام بالكتاب والسنة؛ لأن من تمسك بهما نجاه الله ومن دعا إليهما هدى إلى صراط مستقيم لقول النبي ﷺ: «تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُم بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ». رواه

الإمام مالك والحاكم وهو في السلسلة الصحيحة للإمام الألباني.

قال ابن القيم رحمه الله: « فَإِنَّ السُّنَّةَ حِصْنُ اللَّهِ الْحَصِينُ الَّذِي مَنْ دَخَلَهُ كَانَ مِنَ الْأَمِينِ. وَبَابُهُ الْأَعْظَمُ الَّذِي مَنْ دَخَلَهُ كَانَ إِلَيْهِ مِنَ الْوَاصِلِينَ تَقُومُ بِأَهْلِهَا وَإِنْ قَعَدَتْ بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ

وَيَسْعَى نُورُهَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ إِذَا طُفِئَتْ لِأَهْلِ الْبِدْعِ وَالنِّفَاقِ أَنْوَارُهُمْ». [اجتماع الجيوش الإسلامية ٢ / ٣٨].

[٢]- الرجوع إلى العلماء الربانيين الناصحين:

فهو من ضمان البعد عن البدع والأهواء والوقوع فيها بإذن الله سبحانه وتعالى.

يقول تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ

وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

فإن الفتن والحوادث والبدع قد تشبه في بدء الأمر على كثير من الناس ولا سيما الشباب منهم، فيسارعون بحسن قصد وتحمس ومن دون رجوع إلى العلماء الناصحين، إلى فعل أمور لا تحمد عقباها، كما هو الحاصل الآن في كثير من بلدان المسلمين والله المستعان.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: «وَالْفِتْنَةُ إِذَا وَقَعَتْ عَجَزَ الْعُقَلَاءُ فِيهَا عَنْ دَفْعِ السُّفَهَاءِ، فَصَارَ الْأَكَابِرُ عَاجِزِينَ عَنْ إِطْفَاءِ الْفِتْنَةِ وَكَفِّ أَهْلِهَا. وَهَذَا شَأْنُ الْفِتَنِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا

فِتْنَةً لَا تُصِيبُنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] وَإِذَا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ لَمْ يَسْلَمْ مِنْ

التَّلَوُّثِ بِهَا إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ». [منهاج السنة النبوية ٤ / ٣٤٣].

[٣]- التسلح بالعلم الشرعي:

لقوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». متفق عليه.

وقوله صلى الله عليه وسلم: «مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ...». متفق عليه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «فَإِذَا انْقَطَعَ عَنِ النَّاسِ نُورُ النُّبُوَّةِ - أي العلم - وَقَعُوا

فِي ظُلْمَةِ الْفِتَنِ وَحَدَّثَتِ الْبِدْعُ وَالْفُجُورُ وَوَقَعَ الشَّرُّ بَيْنَهُمْ». [مجموع الفتاوى ١٧ / ٣١٠].

[٤]- لزوم جماعة المسلمين والحذر من الفرقة:

لقوله ﷺ «عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَبْعَدُ». صحيح الترمذي.

عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يخطب ويقول: «أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ وَالْجَمَاعَةِ فَإِنَّهُمَا حَبْلُ اللَّهِ الَّذِي أَمَرَ بِهِ». [الدر المنثور ٢/ ٢٨٥].

وقال رضي الله عنه: «الْجَمَاعَةُ مَا وَافَقَ الْحَقُّ وَأَنْ كُنْتَ وَحْدَكَ». [الباعث على انكار البدع والحوادث ٢٢].
قال الشعبي رحمته الله: «ما اختلفت أمة بعد نبيا إلا ظهر أهل باطلها على أهل حقها». [الحلية ٤/ ٣١٣].

[٥]- البعد عن مواطن الفتن:

لقوله ﷺ: «إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتْنُ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتْنُ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتْنُ، وَلَمَنْ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ فَوَاهَا». صحيح أبي داود، عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه.

وقوله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفْرُ بَدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ». رواه البخاري، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

يقول ابن الجوزي رحمته الله: «من قارب الفتنة، بعدت عنه السلامة، ومن ادعى الصبر، وكل إلى نفسه ورب نظرة لم تناظر» [صيد الخاطر ٢٦].

وقال رحمته الله: «فَإِيَاكَ إِيَّاكَ أَنْ تَغْتَرَّ بِعِزِّكَ عَلَى تَرْكِ الْهَوَى، مَعَ مَقَارِبَةِ الْفِتْنَةِ، فَإِنَّ الْهَوَى مَكَايِدُ! وَكَمْ مِنْ شَجَاعٍ فِي صَفِّ الْحَرْبِ اغْتِيلَ، فَأَتَاهُ مَا لَمْ يَحْتَسِبْ». [صيد الخاطر ٢٧].

وقال رحمته الله: «ما رأيت أعظم فتنة من مقاربة الفتنة، وقل أن يقاربها إلا من يقع فيها: ومن حام حول الحمى، يوشك أن يقع فيه». [صيد الخاطر ٢١٧].

وقال شيخ الإسلام رحمته الله: «إذا تعرض العبد للفتنة وكله الله لنفسه». [مجموع الفتاوى ١٠/٥٧٧].

[٦]- التعوذ بالله من الفتن:

عن زيد بن ثابت رضي عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، قَالَ: تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ». رواه مسلم.

وعن ابن عباس رضي عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ». متفق عليه.

[٧]- الاستغفار واللجوء إلى الله:

يقول تعالى: ﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغْضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ

لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنبياء: ٨٧، ٨٨].

وعن أبي هريرة رضي عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ». رواه مسلم.

«عِصْمَةُ أَمْرِي»: أي الذي هو حافظ لجميع أموري، فإنه من فسد دينه فسدت جميع أموره وخاب وخسر في الدنيا والآخرة.

قال أبو هريرة رضي عنه: «تَكُونُ فِتْنَةٌ لَا يُنْجِي مِنْهَا إِلَّا دُعَاءُ كَدْعَاءِ الْغَرِيقِ». [مصنف ابن أبي شيبة

وقال حذيفة رضي الله عنه: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَنْجُو فِيهِ إِلَّا مَنْ دَعَا بِدُعَاءٍ كَدُعَاءِ الْغَرِيقِ». [مصنف ابن أبي شيبة ٤٥١/٧].

قال الإمام الأجرى رحمته الله: «لِيَكُونَ الْمُؤْمِنُ الْعَاقِلُ يَحْتَاطُ لِدِينِهِ، فَإِنَّ الْفِتْنَ عَلَى وَجْهِ كَثِيرَةٍ، وَقَدْ مَضَى مِنْهَا فِتْنٌ عَظِيمَةٌ، نَجَا مِنْهَا أَقْوَامٌ، وَهَلَكَ فِيهَا أَقْوَامٌ بِاتِّبَاعِهِمُ الْهَوَى، وَإِثَارِهِمُ لِلدُّنْيَا، فَمَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا فَتَحَ لَهُ بَابَ الدُّعَاءِ، وَالتَّجَا إِلَى مَوْلَاهُ الْكَرِيمِ، وَخَافَ عَلَى دِينِهِ، وَحَفِظَ لِسَانَهُ، وَعَرَفَ زَمَانَهُ، وَلَزِمَ الْمَحَبَّةَ الْوَاضِحَةَ السَّوَادَ الْأَعْظَمَ، وَلَمْ يَتَلَوَّنْ فِي دِينِهِ، وَعَبَدَ رَبَّهُ تَعَالَى، فَتَرَكَ الْخَوْضَ فِي الْفِتْنَةِ، فَإِنَّ الْفِتْنَةَ يَفْتَضِحُ عِنْدَهَا خَلْقٌ كَثِيرٌ، أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ مُحَذِّرُ أُمَّتِهِ الْفِتْنِ؟ قَالَ: «يُضْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا، وَيُضْبِحُ كَافِرًا». [الشریعة للأجرى ١ / ٣٩٢].

وقال مطرف رحمته الله: «تَذَكَّرْتُ مَا جِمَاعُ الْخَيْرِ فَإِذَا الْخَيْرُ كَثِيرٌ: الصَّوْمُ وَالصَّلَاةُ وَإِذَا هُوَ فِي يَدِ اللَّهِ ﻋَظِيمٌ وَإِذَا أَنْتَ لَا تَقْدِرُ عَلَى مَا فِي يَدِ اللَّهِ ﻋَظِيمٌ إِلَّا أَنْ تَسْأَلَهُ فَيُعْطِيكَ، فَإِذَا جِمَاعُ الْخَيْرِ الدُّعَاءُ». [الزهد لأحمد بن حنبل ٢٤١].

وقال الذهبي رحمته الله: «فَمَنْ رَامَ النَّجَاةَ وَالْفَوْزَ فَلْيَلْزِمِ الْعُبُودِيَّةَ وَلْيُذِمِّ الْاسْتِغَاةَ بِاللَّهِ وَلْيَبْتَهِلْ إِلَى مَوْلَاهُ فِي الثَّبَاتِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَأَنْ يُتَوَفَّى عَلَى إِيْمَانِ الصَّحَابَةِ، وَسَادَةِ التَّابِعِينَ، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ». [السير للذهبي ٣٢٨-٣٢٩].

[٨]- تقوى الله عز وجل والاستقامة على دينه بفعل المأمور واجتناب المحذور:

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَقُومُوا لِلَّهِ لَجَعَلْ لَكُم مِّنْكُمْ قُرْآنًا﴾ [الأنفال: ٢٨].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ١].

قال ابن رجب رحمته الله: عند قوله تعالى: «**إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا**» [الأحقاف: ١٣]. الذين قالوا ربنا الله كثير ولكن أهل الاستقامة قليل». [مجموع رسائل ابن رجب ١/ ٣٣٩].

ويقول النبي ﷺ: «**الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ**». رواه مسلم.

قال عاصم الأحول رحمته الله: «**وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ - فِتْنَةُ ابْنِ الْأَشْعَثِ - ، فَقَالَ طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ اتَّقُوا الْفِتْنَةَ بِالتَّقْوَى**». [الزهد الكبير للبيهقي ٣٥١].

[٩]- إعلاء راية الدعوة إلى الله تعالى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

فإنها وظيفة الأنبياء والمرسلين والدعاة والمصلحين في كل زمان ومكان على علم ومنهج صحيح.

[١٠]- البعد عن الرفقة السيئة:

لحديث أبي هريرة رضي عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ**» رواه أحمد والترمذي وهو في الصحيحة ٩٢٧.

قال الخطابي رحمته الله: «**لا تخالل إلا من رضيت دينه وأمانته فإنك إذا خاللته قادتك إلى دينه ومذهبه: فلا تغتر بدينك ولا تخاطر بنفسك فتخالل من ليس مرضيا في دينه ومذهبه**». [العزلة للخطابي ١/ ٤١].

[١١]- التآني والتأمل في عواقب الأمور:

فإن العجلة لا تأتي بخير، قال ابن مسعود رضي عنه: «**إنها ستكون أمور مشتهيات فعليكم بالتؤدة فإنك إن تكون تابعا في الخير خير من أن تكون رأسا في الشر**». [الإبانة الكبرى لابن بطة ١/ ٣٢٨].

فإنه من كان عجولا مندفعاً في تصرفاته، لا يأمن على نفسه من الزلل والوقوع في

الانحراف والخطأ.

قال مطرف رحمته الله: «أتى على الناس زمان خيرهم في دينهم المسارع، وسيأتي على الناس زمان خيرهم في دينهم المتأني». [الشعب ٣/ ٣٠٩].

قال الإمام البرهاري رحمته الله: «فانظر رحمك الله كل من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصة فلا تعجلن، ولا تدخلن في شيء منه حتى تسأل وتنظر هل تكلم به أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أحد من العلماء؟ فإن وجدت فيه أثراً عنهم فتمسك به، ولا تجاوزه لشيء، ولا تختر عليه شيئاً فتسقط في النار». [شرح السنة للبرهاري ص: ٣٨].

[١٢]- الصبر على الخير والهدى والسنة والتقى:

جاء عن معاوية رضي الله عنه أنه قال: «أعدوا للبلاء صبراً، فوالله إن بقي من الدنيا إلا بلاء وفتنة» [الكنى والأسماء للدولابي ٢/ ٦٦١].

وقال شيخ الإسلام رحمته الله: «وَلَا تَقَعْ فِتْنَةً إِلَّا مِنْ تَرَكْ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ أَمَرَ بِالْحَقِّ وَأَمَرَ بِالصَّبْرِ، فَالْفِتْنَةُ إِمَّا مِنْ تَرَكِ الْحَقَّ، وَإِمَّا مِنْ تَرَكِ الصَّبْرِ». [الاستقامة ١/ ٣٩].

[١٣]- التوكل على الله تعالى: قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٢]، أي كافيه من كل فتنة وبلية ومحنة ورزية.

قال سعيد بن جبیر رحمته الله: «التَّوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ جَمَاعُ الْإِيمَانِ». [السير للذهبي ٧/ ٣٥٩].

[١٤]- الحذر من الخوض في فتن الولاة، والاستخفاف بحقهم:

عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، فَشَكُونَا إِلَيْهِ مَا نَلْقَى مِنَ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: «اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ سَمِعْتُهُ

مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ. رواه البخاري.

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَذُوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُّوا اللَّهَ حَقَّكُمْ» رواه البخاري.

ويقول ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ عَلَى الْحَوْضِ». متفق عليه عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

وقال ابن المبارك رحمته الله: «حَقٌّ عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ لَا يَسْتَحْفَ بِثَلَاثَةٍ: الْعُلَمَاءِ وَالسَّلَاطِينِ وَالْإِخْوَانِ، فَإِنَّهُ مَنِ اسْتَحْفَ بِالْعُلَمَاءِ ذَهَبَتْ آخِرَتُهُ، وَمَنِ اسْتَحْفَ بِالسُّلْطَانِ ذَهَبَتْ دُنْيَاهُ، وَمَنِ اسْتَحْفَ بِالْإِخْوَانِ ذَهَبَتْ مُرُوءَتُهُ». [السير للذهبي ٤٦/١٣].

قال الحافظ رحمته الله قال المهلب: «الْحِرْصُ عَلَى الْوِلَايَةِ هُوَ السَّبَبُ فِي اقْتِتَالِ النَّاسِ عَلَيْهَا حَتَّى سَفِكَتِ الدِّمَاءُ وَاسْتَبِيحَتِ الْأَمْوَالُ وَالْفُرُوجُ وَعَظُمَ الْفَسَادُ فِي الْأَرْضِ بِذَلِكَ». [فتح الباري ١٢٦/١٣].



والحمد لله رب العالمين

فهرس

٥.....	مقدمة فضيلة الشيخ العلامة / أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري:
٦.....	مقدمة الشيخ الفاضل / أبي عاصم عبد الله بن محمد الدبعي:
٧.....	مقدمة الشيخ الفاضل / أبي عبد الله فيصل الحاشدي:
٨.....	المقدمة:
١١.....	الفصل الأول: في أهمية معرفة البدعة:
١٣.....	لفصل الثاني: تعريف البدعة:
١٤.....	الفصل الثالث عشر: الفرق بين البدعة والمعصية:
١٨.....	الفصل الرابع: قواعد في معرفة البدعة:
١٨.....	القاعدة الأولى: الأصل في العبادات المنع وفي العادات الإباحة:
١٩.....	القاعدة الثانية: ليس في الشرع بدعة حسنة بل كل بدعة هي ضلالة:
٢١.....	القاعدة الثالثة: البدع كلها محرمة وليس فيها ما هو مكروه:
٢٢.....	القاعدة الرابعة: اقتصاد في سنة خير من اجتهد في بدعة:
٢٣.....	القاعدة الخامسة: النية الحسنة لا تخرج الشيء المحدث عن كونه بدعة بتلك النية:
٢٤.....	تنبيه: هل يؤجر الجاهل على بدعته:
٢٥.....	القاعدة السادسة: شيوع عبادة ما وانتشارها بين الناس لا يدل ذلك على مشروعيتها:
٢٦.....	القاعدة السابعة: الأصل أن إحداث زيادة ما في عبادة من العبادات لا يفسد العبادة كلها:
٢٦.....	القاعدة الثامنة: العبادة التي أطلقها الشارع لا يشرع تقييدها بزمان أو مكان أو صفة أو عدد:
٢٩.....	القاعدة التاسعة: فعل العبادة على غير الصفة التي وردت بها:
٣٠.....	القاعدة العاشرة: ما ثبت على صفة معينة من العبادات فإن الاقتصار على جزء:
٣١.....	القاعدة الحادية عشر: لا يشرع استعمال طريقة جديدة لدعوة الناس إلى عبادة ربهم:
٣٤.....	القاعدة الثانية عشر: رفع المباحات إلى درجة الواجب والاجتهاد فيه تعبداً لله:
٣٤.....	القاعدة الثالثة عشر: ليس كل من وقع في البدعة صار مبتدعاً:
٣٥.....	تنبيه: البدعة المنصوص على ضلاليتها من الشارع هي:
٣٦.....	تنبيه: لا يجوز للمسلم أن يفعل البدعة المحرمة بحجة جمع الناس وعدم تفريقهم:
٣٧.....	الفصل الخامس: أقسام البدع:
٣٧.....	أقسام البدع ثلاثة:
٣٧.....	القسم الأول: بدع في العبادات وهو على قسمين:
٣٨.....	القسم الثاني: بدع في المعاملات:
٣٨.....	القسم الثالث: بدع في المقالات والاعتقادات:
٣٩.....	الفصل السادس: صغار البدع تعود حتى تصير كباراً:
٤٠.....	الفصل السابع: مراجع البدع:
٤١.....	الفصل الثامن: أصول البدع:

الفصل التاسع: آثار البدع وخطورتها على الفرد والمجتمع في الدنيا والآخرة: ٤٢

- [١]- بريد الكفر والشرك وباب الإلحاد: ٤٢
- [٢]- القول على الله بغير علم: ٤٣
- [٣]- استدرك على الشريعة: ٤٣
- [٤]- تتضمن الطعن في رسول الله ﷺ : ٤٣
- [٥]- رد عمل صاحبها: ٤٤
- [٦]- تتضمن الخروج عن إتياع النبي ﷺ : ٤٤
- [٧]- تبرأ النبي ﷺ من أصحابها: ٤٤
- [٨]- انتشارها في الأمة اضمحلال للسنة: ٤٥
- [٩]- تورث في قلوب أصحابها كراهية ما أنزل الله: ٤٥
- [١٠]- كتمان الحق: ٤٥
- [١١]- بغض المبتدعة للسنة وأهلها: ٤٦
- [١٢]- الخوف على المبتدع من سوء الخاتمة: ٤٦
- [١٣]- صاحبها لا يحكم الكتاب والسنة: ٤٧
- [١٤]- انعكاس فهم صاحبها: ٤٧
- [١٥]- التباس الحق بالباطل: ٤٧
- [١٦]- عدم قبول شهادة المبتدع وروايته: ٤٨
- [١٧]- أنه يحرم التوفيق إلى التوبة: ٤٨
- [١٨]- المبتدع يحمل إثمه، وإثم من قلده ببدعته إلى يوم القيامة: ٤٨
- [١٩]- تُدخل صاحبها في اللعنة: ٤٩
- [٢٠]- يحال بينه وبين الشرب من حوض النبي ﷺ، يوم القيامة: ٤٩
- [٢١]- تضمنها تقريظ الأمة الإسلامية: ٤٩
- [٢٢]- المبتدع المجاهر ببدعته ليس له حرمة في الغيبة: ٥٠
- [٢٣]- نزل نفسه منزلة المضاهي لله ورسوله ﷺ: ٥١
- [٢٤]- اسوداد وجوه أصحابها في الدنيا والآخرة: ٥١
- [٢٥]- الذل والصغار على وجوه أصحابها في الدنيا والغضب في الآخرة: ٥٢
- [٢٦]- أنها من أعظم مصائب الدنيا: ٥٣
- [٢٧]- تقطع الطريق على السالك إلى الآخرة: ٥٣
- [٢٨]- تستلزم القدح في المسلمين الذين لم يأتوا بها: ٥٤
- [٢٩]- أنها تؤدي إلى نفرة من ليس له قدم في فهم الإسلام لكثرة ما يظن من تكاليفه: ٥٤
- [٣٠]- فتح الباب للطاعنين: ٥٤
- [٣١]- التشويه لمحاسن وجمال الإسلام: ٥٤
- [٣٢]- تسبب لصاحبها التيه: ٥٤
- [٣٣]- خذلان المبتدع: ٥٤
- [٣٤]- البعد عن الله: ٥٥
- [٣٥]- سبب لموت القلوب وغفلتها وقسوتها: ٥٥
- [٣٦]- أكثر الناس وقوعاً في الفتن: ٥٥
- [٣٧]- الفتن والمحن: ٥٦
- [٣٨]- تسلط العدو على ديار المسلمين: ٥٦
- الفصل العاشر: أسباب ظهور البدع والوقوع فيها: ٥٧

- [١]- الجهل بأحكام الدين: ٥٧
- [٢]- إتباع الهوى: ٥٨
- [٣]- التعلق بالشبهات: ٥٨
- [٤]- الاعتماد على العقل المجرد: ٥٩
- [٥]- التقليد والتعصب الأعمى: ٥٩
- [٦]- مجالسة أهل البدع والسماع لهم والدفاع عنهم: ٦٠
- [٧]- القراءة في كتب أهل البدع: ٦٠
- [٨]- سكوت أهل العلم عن البدع وأهلها، وكنم العلم عن العامة: ٦١
- [٩]- التشبه بالكفار وتقليدهم: ٦١
- [١٠]- الاعتماد على الأحاديث الضعيفة والموضوعة: ٦١
- [١١]- الغلو في الدين: ٦٢
- [١٢]- طلب الشهرة وحب الظهور: ٦٢
- [١٣]- حب الدنيا والتكالب عليها: ٦٢
- [١٤]- البغي والظلم: ٦٢
- [١٥]- الأخذ ببعض الحق وترك بعضه: ٦٣
- [١٦]- الجهل بلغة العرب: ٦٣
- [١٧]- عدم أخذ العلوم الشرعية من أهلها: ٦٣
- [١٨]- عدم التوفيق بين النصوص ورد المتشابه إلى المحكم: ٦٤
- [١٩]- الاستحسان في الدين: ٦٤
- [٢٠]- سوء الفهم والاستدلال: ٦٤
- [٢١]- التساهل في بعض ما أمر به الله ورسوله: ٦٥
- [٢٢]- عدم ضبط السير على منهج السلف في جميع أبواب الدين: ٦٥
- [٢٣]- القياس الفاسد: ٦٥
- [٢٤]- التعبد لله عن طريق التجارب: ٦٥
- [٢٥]- التماس في الباطل والإصرار عليه: ٦٦
- [٢٦]- القول على الله بغير علم: ٦٦
- [٢٧]- تبني بعض الحكام للبدعة، وتأبيدهم لها: ٦٦
- الفصل الحادي عشر: سمات وعلامات أهل البدع: ٦٧**
- [١]- المخاصمة بالمتشابه: ٦٧
- [٢]- التأويل الباطل والمخالف للدليل الصحيح: ٦٨
- [٣]- رد النصوص التي تخالف أصولهم والتي لا توافق أهوائهم: ٦٨
- [٤]- معارضة السنة بالقرآن: ٦٨
- [٥]- عدم الاطمئنان إلى السنة والشك فيها أو الطعن: ٦٩
- [٦]- دعوى بعضهم أن النصوص لا تفي بالدين وتفصيلات العقائد: ٦٩
- [٧]- الجهل بالكتاب والسنة وسوء الفهم لمعانيها: ٦٩
- [٨]- إتباع الهوى: ٧٠
- [٩]- الطعن في أصحاب النبي ﷺ أو في بعضهم: ٧٠
- [١٠]- بغض أهل الحديث والوقفة فيهم: ٧١
- [١١]- الخصومات في الدين: ٧١
- [١٢]- الغلو في الأشخاص والتعصب لهم بالهوى: ٧١

- ١٣- الولاء والبراء في بدعتهم والتعصب لها: ٧٢
- ١٤- إظهار شيء من الحق للتوصل به إلى الباطل: ٧٢
- ١٥- التخفي والسرية بتعاليمهم عن العامة: ٧٢
- ١٦- أنهم لا يكتبون إلا ما لهم: ٧٣
- ١٧- أنهم يتصفون بغير الإسلام والسنة: ٧٣
- ١٨- أنهم يتعصبون لأرائهم: ٧٣
- ١٩- التزهيد في العلم وأهله، والبعد عنهم: ٧٣
- ٢٠- مجالسة أهل الزيغ والبدع والانحراف: ٧٤
- ٢١- الاهتمام بالمناصب والوصول إليها: ٧٤
- ٢٢- الطعن والتشهير على الولاة والخروج عليهم: ٧٤
- ٢٣- التحليق: ٧٥
- ٢٤- الغلو في العبادة: ٧٦
- ٢٥- التناقض في الأقوال: ٧٦
- ٢٦- تسمية أهل السنة بالألقاب الفاسدة: ٧٦
- ٢٧- استعانتهم بالولاة والسلاطين على أهل الحق : ٧٧
- ٢٨- القصص والافراط فيها: ٧٧
- ٢٩- قلب الحقائق بتغيير المسميات لترويج باطلهم: ٧٧
- فائدة: ٧٨
- (الكافر): (ب) الآخر، بغير المسلم، بالأجنبي: ٧٩
- (النصاري): (ب) (المسيحيين): ٧٩
- (الشرك): (ب) بالتوسل، والنداء، والتشفع بهم): ٧٩
- (تعطيل أسماء الله وصفاته): (ب) التنزيه: ٧٩
- (الإلحاد): (ب) (الحداثة): ٧٩
- (البدعة): (ب) بدعة حسنة): ٧٩
- (المبادئ الباطلة المخالفة للإسلام، كالرأسمالية، والعلمانية): (ب) التطور، والتقدم، والتجديد: ٧٩
- (والأحكام الشرعية): (ب) الرجعية، التخلف، الجمود، الوحشية، الظلامية، السلبية): ٧٩
- (الاستهزاء بالدين وأهله): (ب) حرية الصحافة): ٧٩
- (العصبية): (ب) الوطنية، القومية): ٨٠
- (الملتزم): (ب) (المتزمت، المتطرف، المتشدد، المتحجر، المتقوقع): ٨٠
- (الذي يطيع ولي الأمر في طاعة الله): (ب) علماء السلطان): ٨٠
- (النفاق): (ب) (المدارة، بالسياسة): ٨٠
- (الخمر): (ب) (مشروبات روحية): ٨٠
- (الزنا): (ب) (علاقات حميمة، علاقات عاطفية): ٨١
- (قتل الأنفس المحرمة): (ب) (الجهاد): ٨١
- (الجهاد في سبيل الله): (ب) (الإرهاب): ٨١
- (السحر): (ب) (قدرات خارقة، أو قدرات خاصة): ٨١
- (الرباء): (ب) (قوائد بنكية، عوائد استثمارية، أرباح، ضمان الاجتماعي): ٨١
- (المكوس): (ب) (الجمارك، بالضرائب، بالحقوق): ٨٢
- (الرشوة): (ب) (الهدية، بالإكرامية): ٨٢
- (الغش في التجارة): (ب) (الشطارة، بالذكاء): ٨٢
- (عدم إنكار المنكر): (ب) (تأليف القلوب): ٨٢

- ٨٢..... (المجاهرة بالمعاصي): بد (الإنفتاح):
- ٨٢..... (خلو المرأة بالرجل الأجنبي): بد (زمالة عمل):
- ٨٣..... (نزع حياء المرأة): بد (حرية المرأة):
- ٨٣..... (المائلات المميلات): بد (عارضات الأزياء):
- ٨٣..... (الرقص والغناء): بد (الفن، بالموهبة، بالفنان الكبير):
- ٨٣..... (الأغاني): بد (أناشيد إسلامية):
- ٨٣..... (نحت الأصنام وصور ذوات الأرواح): بد (الفن التجريدي):
- ٨٣..... (نقل الأخبار بلا تثبت): بد (السبق الصحفي):
- ٨٣..... (التدخل فيما لا يعني): بد (حب الاستطلاع):
- ٨٤..... (الكذب والافتراء): بد (حرية الرأي):
- ٨٤..... (تغيير خلق الله من غير ضرورة): بد (عملية التجميل):
- ٨٤..... (تعدد الزوجات): بد (الخيانة الزوجية):
- ٨٤..... (الكذب): بد (الكذب الأبيض):
- ٨٥..... فائدة:
- ٨٧..... فائدة: من أصول أهل البدع:
- ٨٧..... الأصل الأول: إخفاء محاسن ولالة الأمور:
- ٨٧..... الأصل الثاني: ظهار عيوب ولالة الأمور والتشهير بهم:
- ٨٧..... الأصل الثالث: تبني مآسي وجراحات المسلمين:
- ٨٨..... الأصل الرابع: إسقاط كبار العلماء الناصحين:
- ٨٨..... أصل الخامس: تلميع من يجيد الطرق الأربعة المتقدمة:
- ٨٨..... الأصل السادس: لي أعناق النصوص:
- ٨٨..... الأصل السابع: التقيّة:
- ٨٩..... الفصل الثاني عشر: درر من أقوال السلف في التحذير من البدع وأهلها:
- ١٠١..... الفصل الثالث عشر: منهج السلف في التعامل مع أهل البدع:
- ١٠١..... [١]- هجر المبتدع والنهي عن مجالسته:
- ١٠٢..... [٢]- التحذير من البدعة ومن أهلها:
- ١٠٤..... [٣]- زجرهم وعدم توقيرهم ومداهنتهم:
- ١٠٤..... [٤]- مناظرتهم وإقامة الحجة عليهم:
- ١٠٥..... [٥]- رد شهادة المبتدع المعلن ببدعته الداعي إليها:
- ١٠٥..... [٦]- تأديبه وتعزيره:
- ١٠٦..... الفصل الرابع عشر: أهم أسباب النجاة من البدع والفتن والأهواء:
- ١٠٦..... [١]- الاعتصام بالكتاب والسنة:
- ١٠٧..... [٢]- الرجوع إلى العلماء الربانيين الناصحين:
- ١٠٧..... [٣]- التسلح بالعلم الشرعي:
- ١٠٨..... [٤]- لزوم جماعة المسلمين والحذر من الفرقة:
- ١٠٨..... [٥]- البعد عن مواطن الفتن:
- ١٠٩..... [٦]- التعوذ بالله من الفتن:
- ١٠٩..... [٧]- الاستغفار واللجوء إلى الله:
- ١١٠..... [٨]- تقوى الله عز وجل والاستقامة على دينه:
- ١١١..... [٩]- إعلاء راية الدعوة إلى الله تعالى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:
- ١١١..... [١٠]- البعد عن الرفقة السيئة:

- [١١]- التآني والتأمل في عواقب الأمور: ١١١
- [١٢]- الصبر على الخير والهدى والسنة والتقى: ١١٢
- [١٣]- التوكل على الله تعالى: ١١٢
- [١٤]- الحذر من الخوض في فتن الولاة، والاستخفاف بحقهم: ١١٢
- الفهرس: ١١٤